



حُرِّيَّةُ عَالِقَةِ

حالة الحريات الإعلامية في الأردن

2018



حرية عالقة

حالة الحريات الإعلامية
في الأردن 2018

التقرير السنوي

جميع الحقوق محفوظة © مركز حماية وحرية الصحفيين

لا يجوز نشر أو نسخ أو إعادة نشر أو نقل هذه المطبوعة أو أي جزء منها بأي وسيلة كانت مطبوعة، أو ميكانيكية، أو إلكترونية، أو غيرها، بدون موافقة مسبقة، وفي حال أخذ الموافقة يجب الإشارة للمصدر «مركز حماية وحرية الصحفيين»

الفهرس العام

توطئة

07

حرية الإعلام وبصيص الأمل

الملخص التنفيذي

15

الفصل الأول:

31

العوامل المؤثرة على حرية الإعلام في الأردن 2018

1.1. المبحث الأول: البيئة السياسية والاقتصادية التي أثرت على حرية الإعلام في الأردن 2018

1.2. المبحث الثاني: الوضع المهني للعاملين في الإعلام الاردني 2018

1.3. المبحث الثالث: التشريعات وتأثيرها على الإعلام والإعلاميين 2018

1.4. المبحث الرابع: تنفيذ الأردن لالتزاماته الدولية بشأن الحريات الإعلامية 2018

الفصل الثاني

41

التحديات التي تواجه الإعلام في الأردن - رؤية لخبراء

2.1. المبحث الأول: تحديات البيئة التشريعية والقانونية

2.2. المبحث الثاني: تحدي نمو الإعلام الجديد ووسائل التواصل الاجتماعي

2.3. المبحث الثالث: تحدي المهنية وشبكة الأمان الاقتصادية للإعلاميين

الفصل الثالث

65

الانتهاكات التي تطال العاملين في الإعلام

3.1. المبحث الأول: رؤية الإعلاميين لواقع الحريات الإعلامية في الأردن 2018: استطلاع رأي

3.2. المبحث الثاني: انتهاكات حقوق الإعلاميين في الأردن 2018

خطة ومنهجية عمل وإعداد التقرير

99

حرية عالقة

• نضال منصور



كان الإعلام حاضراً في تفاصيل المشهد الشعبي الغاضب، وكان يقع أحياناً ضحية إصراره على توثيق صوت الشارع، ورفضه أن يغمض عينيه عما يحدث.

المراجعة تظهر بشكل جلي أن أكثر الانتهاكات المرصودة ناتجة عن منع الصحفيين من تغطية الاحتجاجات الشعبية، مع أن هذه الحالات تراجعت إذا ما قيسَت بعام 2017، ومقارنتها بالعدد الكبير للاحتجاجات.

لو أحسنت أجهزة إنفاذ القانون التعامل مع الإعلاميين في أماكن الاعتصامات والاحتجاجات، ولو كان هناك "مدونة سلوك" تلزم رجال الأمن بصون حق الصحفيين بالتغطية المستقلة، لتراجعت الانتهاكات، ولتحققت نتائج إيجابية كبيرة جداً.

تراجعت الانتهاكات ولم يتغير المشهد جذرياً، فحرية الإعلام ما زالت عالقة، والدولة لم تحسم خياراتها بالانحياز لحرية الإعلام، وحتى الآن لا تنظر لها باعتبارها حليفاً لتحقيق الإصلاح السياسي، وترسيخ الديمقراطية، وبناء التنمية المستدامة.

حرية الإعلام لا تزال عالقة بين رؤى مختلفة، وتوجهات متعارضة، وصراعات مستمرة، وللتذكير فإن مقولة الملك عبدالله الثاني عند تسلمه سلطاته الدستورية "حرية الصحافة حدودها السماء" لم تترجمها الحكومات وأجهزة الدولة إلى خطوات عمل، والتحديات التي تواجه حرية الإعلام ليست فقط في تشريعات لا تصونها، وإنما أيضاً في غياب استراتيجيات وممارسات تدعمها وتسهم في تقدمها.

اجتاحت السوشال ميديا المجتمع، وأصبح لها سطوة لا تقاوم، وأصبحت تصنع الرأي العام، وتشكل آليات ضغط على الحكومات وتوجهاتها، وكسرت احتكار المعلومات ومنع تدفقها، وأثارت بالوقت ذاته فوضى لا يمكن السيطرة عليها أو التحكم بها، وبثت أخباراً كاذبة، وروجت أحياناً للعنف والكراهية، وخلاصة القول إن السوشال ميديا غيرت من مفهوم الإعلام وآليات عمله، ووضعت مداميك لدولة ليس من السهل كسرها، أو هزيمتها.

ومع هذه التحولات فإن هناك من يعمل ويراهن على صناعة إعلام مدجن، ويفصل تشريعات وسياسات تجاوزها

تراجعت الانتهاكات الواقعة على الإعلام في الأردن عام 2018، ولم يسجل ولم يرصد سوى 68 انتهاكاً، وبتراجع ملحوظ عن عام 2017 والتي بلغت 173 انتهاكاً.

هذا يعني حكماً أن مؤشر الحريات الإعلامية في الأردن يجب أن يتحسن ويتقدم فعلياً على أرض الواقع، وينعكس على ممارسة الصحفيين لعملهم، فهل هذا تحقق، وهل هناك أثر ملموس لتراجع الانتهاكات على مساحات الحرية؟

واقع الحال أن هذا التحسن الطفيف للحريات الإعلامية ظهر أيضاً في تقارير ومؤشرات المؤسسات الدولية المدافعة عن حرية الرأي والتعبير والإعلام، لكن المشهد باعتقادنا أكثر تداخلاً وتعقيداً، فالصحفيون ما زالوا يعتقدون أن حرية الإعلام في بلادهم تترجع، ويرون أن الحكومات توظف التشريعات لفرض القيود عليهم، والعديد من المؤسسات الإعلامية تواجه تحديات في استمرار وجودها، وأشكال الانتهاكات وانماطها تتكرر على نحو ملحوظ.

استنتاجنا أن حرية الإعلام لم تتقدم بشكل لافت ومنسجم مع معدل تراجع الانتهاكات اعتماداً على آراء الصحفيين في استطلاع الرأي الذي قمنا به، فلم يصف أي من الصحفيين حالة الحريات الإعلامية في البلاد بأنها ممتازة، في حين أن 24% منهم اعتبروها متدنية.

الحالة التشاؤمية للإعلاميين سيطرت على كثير من إجاباتهم في استطلاع الرأي، فما يقارب 76% يرون أن التشريعات تشكل قيداً على حرية الإعلام، وأكثر من ذلك فإن 61% يعتقدون أن الحكومة غير جادة في بناء إعلام حر.

وليس بعيداً عن أصوات الصحفيين المُحبطة فإن حزمة التشريعات ساهمت في إبقاء الوضع "مكانك سر"، وخاصة قانون الجرائم الإلكترونية فهو لا يصون ولا يحمي حرية التعبير والإعلام، وكان السبب في تعرض الإعلاميين والناشطين في حرية التعبير للتوقيف والسجن.

مفارقات المشهد الأردني مستمرة، فالانتهاكات المرصودة تراجعت على الرغم من أن عام 2018 كان بامتياز عام الاحتجاجات الشعبية اعتراضاً ورفضاً للظروف الاقتصادية والمعيشية للناس، وتزايد الضرائب المفروضة عليهم.

الزمن، وما يهيمه السيطرة والهيمنة على وسائل الإعلام و"تأديب" من يتمرد على سلطته ولا يقبل بشروط وصاياته.

عام 2018 كان مختلفاً ومؤلماً، فالإعلام في الأردن ينتظر مآلات صعبة، ومركز حماية وحرية الصحفيين كان يخوض معركة الدفاع عن وجوده بعد اتهامات كيدية ملفقة ومفتعلة استخدمت القانون كغطاء لاستهداف سياسي للحد من دوره ومنعه من استكمال مسيرته في الدفاع عن حرية التعبير والإعلام.

ولولا إنصاف القضاء، وإعلان براءتنا وعدم مسؤوليتنا من الاتهامات الباطلة، ولولا مساحات التفاهم الممكنة في الدولة الأردنية لكان مركز حماية وحرية الصحفيين ضحية لمراكز القوى التي لا تريد للمجتمع المدني أن يلعب دوراً مؤثراً في الدفاع عن حقوق الإنسان.

براءة مركز حماية وحرية الصحفيين واستمراره بالعمل بعد عامين من الحصار المضني انتصار للأردن، ولدولة سيادة القانون على "العقول العرفية" التي تريد إعادة البلاد للوراء، ورد اعتبار للمجتمع المدني ومكانته ودوره.

ما زلنا في الأردن نملك فرصاً لتعديل المسارات وتصويب الأوضاع، وما زلنا قادرين على الخروج من الواقع المعلق، فهوامش الحريات المتاحة في الأردن تعطيه ميزة ليتقدم وينتهي من المراوحة في ذات المكان.

تدرك الدولة الأردنية أن زمن السيطرة على الإعلام انتهى مع ثورة الاتصالات وتطورها، ومهما ابتكرت من تشريعات تهدف لوضع قيود على عالم الإعلام الجديد، فإنها رهانات ستبوء بالفشل المحتم، إذا لم يكن اليوم ففي الغد.

الخيار الوحيد الذي نملكه هو أن نمضي لتعزيز حرية الإعلام، ونضمن تدفق معلومات ذات صدقية، ونساهم في بناء "إعلام عمومي" يعبر عن أولويات المجتمع، ونخضع كل من ينتهك حقوق الصحفيين للمساءلة حتى يتوقف الإفلات من العقاب.

نستطيع أن نتجاوز العثرات في الأردن، أن نخلع لبوس التردد، أن نغادر إلى غير رجعة المساحة الرمادية التي تبقينا أسرى لتوقف الزمن، فنحن ما بين حالتين ومرحلتين، لا ننتمي لدولة ديكتاتورية مستبدة، ولم نلحق بقطار الدول الديمقراطية، وعلى هذا بقيت حرية الإعلام عالقة بانتظار إرادة سياسية ناجزة تنهي الجدل، والشد والجذب، وتعلن الحسم والفرج.

• الرئيس التنفيذي / مركز حماية وحرية الصحفيين

المقدمة

لم يكن من السهل إصدار تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2018 على الرغم من قيامنا بهذه المهمة منذ 18 عاماً.

الأمر لا يعود لانقضاء الحاجة لهذا التقرير، وإنما للحصار الذي مر به مركز حماية وحرية الصحفيين منذ شهر آذار 2017 وحتى نهاية العام 2018 بعد اتهامات باطلة وجهت له، وفي نهاية المطاف انتصرت العدالة، وأصدر القضاء حكمه ببراءة وعدم مسؤولية المركز وإدارته عن كل محاولات التلغيق الباطلة.

هذه الظروف الاستثنائية التي مر بها مركز حماية وحرية الصحفيين أثرت بشكل كبير على قدرة فريق برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن "عين" التابع للمركز على القيام بمهام الرصد والتوثيق، وساهم التراجع الكبير في الموارد المالية بسبب منعنا من توقيع أي عقد أو مشروع من إمكانية استمرار الباحثين بدورهم المطلوب.

هذا الواقع الصعب الذي تعرضنا له زاد من صعوبة مهمتنا، لكننا أخذنا عهداً أن نستمر في الدفاع عن الصحفيين وكشف التجاوزات والانتهاكات التي يتعرضون لها.

كان على فريق "عين" لرصد وتوثيق الانتهاكات أن يباشر بالعمل على جمع مصادر التقرير وأن يناقشها، ويتابع الضحايا، ويراجع المعلومات المتوفرة ويدققها، ويلجأ لجلسات عصف ذهني مع الخبراء لتعويض واستكمال النقص في المعلومات وبناء الصورة المتكاملة، فكان هذا التقرير الذي نضعه بين يديكم وإن جاء متأخراً عن مواعده المعتاد.

يعتمد هذا التقرير في إعداداته على المنهج الاستقصائي والتحليلي، باستخدام أدوات الرصد والملاحظة العلمية وتحليل المضمون، وذلك لملاءمة تلك الطرق لطبيعة التقرير وموضوعه. ويستخدم فريق إعداد التقرير في تحليل المعلومات التي يرصدها المنهج الحقوقي في تفسير الانتهاكات الماسة بحقوق الإعلاميين الإنسانية، كما يستند إلى الإجراءات التعاقدية المتبعة في الأمم المتحدة، وهي الإجراءات التي تهدف إلى التثبت من مدى احترام الدولة وتطبيقها للاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

يعمل فريق من الباحثين والراصدین في برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام "عين" التابع لمركز حماية وحرية الصحفيين على متابعة ورصد وجمع المعلومات عن الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والإعلاميون، ويستخدمون في سبيل ذلك ما أمكن من السبل والوسائل المتاحة للوصول إلى المعلومات التي يحتاجونها لإعداد التقرير، إضافة إلى محاولات الوصول للضحايا من الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات ومشكلات بهدف التثبت من وقوعها وتصنيفها على أسس حقوقية صحيحة.

يؤمن مركز حماية وحرية الصحفيين بأن رصد وتوثيق الانتهاكات عملية يومية مستمرة لا تتوقف عند وقت معين، وتحتاج إلى تطوير دائم ومستمر وذلك استعداداً لأي مستجدات قد تطرأ على واقع الحريات الإعلامية في الأردن.

وفي الحقيقة فإن أهمية هذا التقرير تنبع من كونه - وفي حدود علم مركز حماية وحرية الصحفيين - التقرير الوحيد الذي يعرض لواقع الحريات الإعلامية في الأردن، فلا توجد تقارير تحليلية معاصرة ومستمرة لواقع الحريات الإعلامية في بلادنا؛ وهو ميدان يحتاج إلى مزيد من الجهد والعمل مما يدفعنا إلى تقديم المساعدة لكل من يريد الدخول إليه والعمل في ساحته.

الأردن يحتاج إلى تقارير متكاملة ومتخصصة أكثر عن واقع الحريات فيه؛ وحتى نرى تلك التقارير متوافرة يمكن القول إن هذا التقرير هو الوحيد الذي يبرز واقع حرية الإعلام بجوانبه المختلفة.

إن مركز حماية وحرية الصحفيين يسعى من خلال إعداداته لهذا التقرير إلى تحقيق واحد من أهدافه المتمثلة بالسعي للحد من تكرار الانتهاكات التي تقع على الإعلاميين أثناء أدائهم لمهامهم من خلال التركيز على:

1. تطوير التصنيف الحقوقي الذي اعتمده التقرير والذي جاء بعد اختبار واجتهاد طويل امتد لمدة 8 سنوات، وبناء على معايير القانون الدولي الإنساني.

2. الاهتمام بدراسة الجهات المنتهكة المدعى عليها والموثقة في الشكاوى والبلاغات التي يقدمها الصحفيون عند تعرضهم لانتهاكات ومشكلات بسبب عملهم الإعلامي، أو في عمليات الرصد التي يقوم بها فريق برنامج "عين".

3. فرز الانتهاكات التي يثبت صدقيتها ووقوعها في الشكاوى والبلاغات وعمليات الرصد التي يجريها الراصدون في برنامج "عين" إلى معايير محددة وواضحة.

4. ابتكار أدوات للرصد والتوثيق، فعملية الرصد والتوثيق التي يقوم بها برنامج "عين" لا تعتمد فقط على الوصول للضحايا من الصحفيين للتثبت من الانتهاكات التي وقعت بحقهم، بل تستقبل الشكاوى والبلاغات المكتوبة من الضحايا وشهود العيان التي يتقدم بها صحفيون وإعلاميون مباشرة، وتبحث في تقارير المنظمات والمؤسسات الحقوقية الناشطة في الدفاع عن حرية الإعلام، إضافة إلى عملية الرصد الذاتي التي تقوم بها الوحدة عن طريق تتبع ما تنشره وسائل الإعلام المحلية عن انتهاكات تطال الحريات الإعلامية، وأيضاً البحث في وسائل التواصل الاجتماعي.

وإلى جانب العمل الميداني المكثف والسريع قام مركز حماية وحرية الصحفيين من خلال فريق رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن "عين" والقائم على إعداد التقرير باستخدام ثلاث آليات إضافية لجمع المعلومات وتقييم الأوضاع الإعلامية لتعويض الفترة التي انقضت قبل أن يستعيد عافيته جراء المحاولات المحمومة لعرقلة أنشطته.

• الآلية الأولى تمثلت في تصميم استمارة استطلاع حول حالة الحريات الإعلامية للعام 2018 لعينة من الصحفيين بلغت 100 صحفي وصحفية تتضمن مواقفهم وانطباعاتهم لعدد من الجوانب الماسة بحرية الإعلام في الأردن للعام الماضي، وتضمنت الاستمارة الاستفسار عن أية مشكلات أو انتهاكات وقعت معهم، وقد تمكن فريق برنامج "عين" من رصد مشكلات وانتهاكات وقعت مع 20 صحفياً وصحفية، وقام فريق "عين" بعد عملية رصد وجمع المعلومات بالاتصال والتواصل مع الصحفيين والإعلاميين الذين أفادوا أنهم تعرضوا لمشكلات أو انتهاكات.

• الآلية الثانية كانت في قيام فريق "عين" بإجراء عملية مسح لعدد من وسائل الإعلام المحلية التي تعناد على نشر ما يقع من انتهاكات تمس واقع الحريات الإعلامية، إضافة إلى مسح آخر لمواقع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بالدفاع عن حرية الإعلام.

• الآلية الثالثة هي تنظيم جلسات نقاش وعصف ذهني مركزة لإعلاميين وخبراء حقوقيين للاستطلاع على مواقفهم وآرائهم وملاحظاتهم حول ثلاثة محاور رئيسية وهي: "تحديات البيئة التشريعية والقانونية على حرية الإعلام والعمل الإعلامي"، "حرية الإنترنت والسوشيال ميديا والمتغيرات التي فرضتها على المشهد الإعلامي"، و"التحديات المهنية والأمن المعيشي والوظيفي للصحفيين والإعلاميين"، وقد حرص المركز على مشاركة خبراء حقوقيين وإعلاميين ذوي خبرة في هذه الجلسات للاستماع إلى وجهات نظرهم وتدوينها في هذا التقرير.

ولا بد من القول أن مركز حماية وحرية الصحفيين استنبط المحاور الثلاثة لجلسات العصف الذهني بعد عملية عامة لرصد وجمع المعلومات المتعلقة ببيئة الإعلام وحرية العمل الإعلامي خلال العام 2018، كما أفضت عملية الرصد أيضاً إلى الوصول لعدد من الصحفيين الذين ادعوا أو نقل عنهم تعرضهم لانتهاكات ماسة بحرية التعبير والإعلام، وقام فريق برنامج "عين" بالتواصل معهم وإجراء المقابلات معهم للتثبت من معلومات الرصد وتوثيق ما يثبت أنه يقع في دائرة انتهاكات حرية الصحافة والصحفيين.

إن هذا التقرير يسعى إلى تقديم إجابات على سؤالين مهمين هما:

1. ما هي الالتزامات والمواقف الدولية والمحلية القانونية والتي على الأردن تطبيقها وإنفاذها في نطاق حرية الرأي والتعبير والإعلام؟.

2. ما هو واقع انتهاكات حقوق الإعلاميين والحريات الإعلامية في الأردن عام 2018؟.

وللإجابة على هذين السؤالين عرض التقرير لما يلي:

- النتائج العامة لرصد وتوثيق الانتهاكات 2018.
- حصيلة الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن 2018، مع التركيز على الانتهاكات الجسيمة كإفلات من العقاب وانعدام سبل الانتصاف والوصول إلى العدالة.
- الجهات المنتهكة لحرية الصحافة وحقوق الإعلاميين لعام 2018.

إن الحد من الانتهاكات التي تقع على الإعلام والعاملين فيه لا يمكن أن يتم بغير البحث في أسبابها، واتجاهاتها، وتأثيراتها على الحقوق الإنسانية والعامة للصحفيين. ذلك هو الطريق الأمثل للحد من وقوعها وتكرارها. كما أن الحد من تلك الانتهاكات يكون عن طريق تحليل بعض الجوانب القانونية المتعلقة بحرية الرأي والتعبير والإعلام والتي تكفل حقوق الإعلاميين وممارسة العمل الإعلامي في الأردن. وهو الأمر الذي يساعد على تعزيز حرية الإعلام في بلادنا.

ينقسم هذا التقرير بعد الملخص التنفيذي للتقرير وتوصياته إلى ثلاثة فصول أساسية، يتضمن كل منها مباحث فرعية، وذلك على النحو التالي:

- الفصل الأول: العوامل المؤثرة على حرية الإعلام في الأردن 2018، ويتضمن هذا الفصل على أربعة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: البيئة السياسية والاقتصادية التي أثرت على حرية الإعلام خلال عام 2018.

المبحث الثاني: الوضع المهني للعاملين في الإعلام الأردني 2018.

المبحث الثالث: التشريعات وتأثيرها على الإعلام والإعلاميين 2018.

المبحث الرابع: تنفيذ الأردن لالتزاماته الدولية بشأن الحريات الإعلامية 2018.

- الفصل الثاني: التحديات التي تواجه الإعلام في الأردن - رؤية لخبراء، وينقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: يناقش تحديات البيئة التشريعية والقانونية.

المبحث الثاني: يناقش تحدي نمو الإعلام الجديد ووسائل التواصل الاجتماعي.

المبحث الثالث: يناقش تحدي المهنية وشبكة الأمان الاقتصادية للإعلاميين.

- الفصل الثالث: الانتهاكات التي ت طال العاملين في الإعلام، وينقسم هذا الفصل والذي يعتبر جوهر التقرير وأكبر فصوله إلى مبحثين كالتالي:

المبحث الأول: يتضمن عرضاً لاستطلاع رأي لعينة عشوائية من الإعلاميين عن مواقفهم وانطباعاتهم لواقع الحريات الإعلامية في الأردن خلال عام 2018.

المبحث الثاني: يتضمن عرضاً للانتهاكات التي وثقها فريق برنامج "عين" خلال العام نفسه 2018 متضمناً شهادات الضحايا.

وقد أرفقنا بالتقرير ملخصاً للطريقة التي يعمل بها المركز في جمع المعلومات وتصنيفها والتعاريف التي يستخدمها ليعرف الفارئ طريقة عملنا، ويستطيع أن يقيم بناء على الطريقة التي نعمل بها القيمة المعرفية للمعلومات التي نستند إليها في تقييماتنا.

إننا نؤمن بأنه لا يمكن التعرف على مستقبل حالة الحريات الإعلامية في الأردن إلا عن طريق استقراء الحاضر ومقارنته بالماضي للوصول إلى صورة للمستقبل. وهذا بالضبط ما يعمل عليه التقرير.

الملخص التنفيذي



الملخص التنفيذي والتوصيات

يتكون هذا التقرير الذي يناقش الحريات الإعلامية في الأردن من ثلاثة فصول أساسية تناقش العوامل المؤثرة في حرية الإعلام في الأردن 2018.

يعرض الفصل الأول البيئة السياسية والاقتصادية والأوضاع المهنية للعاملين في الإعلام، والتشريعات التي تنظم الإعلام ودورها، وأخيراً إلى أي حد ينفذ الأردن التزاماته الدولية، ورؤية المنظمات غير الحكومية وشبه الحكومية للوضع الإعلامي في الأردن.

ويعرض الفصل الثاني وقائع جلسات العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين، وناقشت التحديات التشريعية وتحدي الإعلام الجديد وتأثيره على الإعلام التقليدي، والتحدي المهني الذي يواجه صناعة الإعلام بشكل أساسي.

ويناقش الفصل الثالث بنوع من التفصيل الانتهاكات التي ت طال العاملين في الإعلام، ثم الانتهاكات التي حدثت خلال عام 2018 بالتفصيل، مستندين فيها إلى شهادات الضحايا ومناظرات أعضاء فريق برنامج "عين"، وهو البرنامج المنوط به رصد ومراقبة أوضاع الحريات الإعلامية في الأردن، وفي نهاية التقرير تم إرفاق ملخص للطريقة التي يعمل بها المركز في جمع المعلومات وتصنيفها، والمصطلحات التي يستخدمها ليعرف القارئ طريقة العمل والقيمة المعرفية للمعلومات الواردة في هذا التقرير.

أقر التقرير بأن عام 2018 لم يكن عاما سهلا على الأردن بشكل عام وعلى الإعلاميين بشكل خاص، فقد شهد الأردن احتجاجات واسعة كانت في مجملها رفضاً للأوضاع الاقتصادية الصعبة، أو المطالبة بتغيير النهج الاقتصادي والسياسي. تلك الاحتجاجات الواسعة غير المتوقعة أدت إلى رد فعل مرتبك من جانب الحكومة القائمة وقتها؛ بدأت من محاولة التعقيم عليها إلى محاولة كسر شوكتها. في أثناء هاتين المحاولتين كان الإعلام بوسائطه الجديدة والتقليدية يراقب ويتابع وينقل الأخبار؛ ولكن كان هناك أيضا في مواجهته من يقوم بتحطيم آلات التصوير؛ أو يرفع العصا تخويفا لمن نذروا أنفسهم كي يعلم الناس - كل الناس - أسباب ما يحدث ودوافعه.

تبع سقوط حكومة هاني الملقي بفعل الاحتجاجات المتصاعدة، إعلان تشكيل حكومة جديدة برئاسة عمر الرزاز التي استجابت لإرادة الشارع وقررت سحب مشروع الضريبة للتباحث والتشاور مع أصحاب المصلحة، وقامت بخطوة

أخرى إيجابية حين قررت سحب مشروع قانون ضمان حق الحصول على المعلومات لإدخال تعديلات جذرية عليه، وتبع ذلك سحب مشروع قانون الجرائم الإلكترونية بعد أن أصبح مطلباً للشارع (لأنه بات يرى أن هذا التعديل القادم على القانون يريد إسكات وتكميم أفواه الناس).

ورغم أن الحكومة أعادت بسرعة مشروع قانون الجرائم الإلكترونية بعد تعديلات إيجابية طفيفة، إلا أن تعريف خطاب الكراهية ظل ملتبساً، والعقوبات الواردة في المادة (10) بقيت تتيح توقيف الإعلاميين، وحتى كتابة هذا التقرير لا يعرف مصير تعديلات هذا القانون بعد أن رفضها مجلس النواب، ولم ينظر بها مجلس الأعيان.

على أن الأردن أيضا في عام 2018 كان على موعد مع حدث دولي كبير ومهم. ففي جنيف انعقد مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لبدء المراجعة الدورية الثالثة لموقف الأردن من تنفيذ الاتفاقيات الأممية بشأن حقوق الإنسان. وكانت المراجعة الدورية الثانية قد تمت عام 2013. قدمت الحكومة الأردنية تقريرها إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان حول التقدم الذي تحرزه في هذا الميدان، وحرية الإعلام ركن أساسي ومهم فيه، كما تقدم المنظمات غير الحكومية إفاداتها وتقاريرها الموازية للتقرير الحكومي تشرح وتعضد أو تفند ما يرد فيه، وتطرح توصياتها لتحسين الوضع الحقوقي.

كانت تلك المراجعة الدورية مؤثرة ولا شك في الحريات الإعلامية في الأردن، سواء من ناحية بناء شراكة بين المجتمع المدني والحكومة، أو في تبني الحكومة الجديدة حكومة عمر الرزاز - لسياسات تتسم بالتفهم وقدر من التعاون مع منظمات المجتمع المدني.

أورد التقرير في عجالة وضع الاقتصاد الأردني الذي كان هو المحرك الأول لمظاهرات حزيران عام 2018، ونقل عن البنك الدولي أن "إجمالي الناتج المحلي الحقيقي للأردن سجل نمواً يُقدر بحوالي 2% عام 2018، أي أقل بشكل هامشي من النمو عام 2017، ويرجع ذلك بشكل أساسي إلى العقوبات الهيكلية والبيئة الإقليمية الصعبة. كما تشكل معدلات البطالة المرتفعة (بمتوسط سنوي قدره 18.6% في عام 2018 مقابل 18.3% في عام 2017)، والاعتماد المرتفع على المنح، وتراجع التحويلات والتدفقات الرسمية الوافدة من اقتصادات الخليج تمثل تحدياً بالغاً. ووفقاً للتقديرات المؤقتة لعام 2018، فإن الجهود التي تبذلها الحكومة الأردنية على صعيد المالية العامة ظلت دون المستهدف في الموازنة، وعكس ذلك مسار الجهود السابقة لضبط أوضاع المالية العامة، حيث اتسع عجز

الحكومة السابقة إلى مجلس النواب، كما وجه الملك الحكومة بإصدار قانون للعفو العام والسير بمراحل الدستورية.

وقال التقرير إن جميع ما تقدم لم ينفصل بطبيعة الحال على واقع حرية التعبير والإعلام وانعكاساته على حرية العمل الإعلامي لدى الصحفيين، فخلال العام 2018 أفضت تساؤلات الخبراء والمنتقدين على قانون الجرائم الإلكترونية المعدل إلى اهتمام المواطنين - على اختلاف درجة مشاركتهم في الشأن العام - بالقوانين المتصلة بحرية التعبير والإعلام، وأصبحت المناداة الشعبية في حث الحكومة على وضع قانون يكفل حماية الأشخاص من التعرض للعقوبة نتيجة التعبير عن الرأي جزءاً من الحراك الشعبي المتواصل بمنطقة الدوار الرابع، وأصبح هذا المطلب، مطلباً شعبياً خاصة مع تكرار توقيف نشطاء حراكيين بسبب آرائهم على مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة.

وفي سياق عرضه للبيئة السياسية والاقتصادية التي عمل فيها الإعلام عام 2018 قال التقرير إن "وسائل التواصل الاجتماعي كان لها الدور الأكبر في حشد الآلاف من المتظاهرين ضد مشروع قانون ضريبة الدخل بمنطقة الدوار الرابع في حزيران 2018"، وأنه "حسب استطلاع أجراه مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية، قال حوالي 60% من المستطلعين إنهم حصلوا على معلوماتهم عن الاحتجاجات من خلال الأصدقاء ووسائل الإعلام الاجتماعية وخاصة الفيسبوك".¹

وقال التقرير إنه "نتيجة لذلك الوضع المرتبك كله تعرض عدد من الصحفيين والمصورين الصحفيين للتضييق وتقييد الحركة ومنع التغطية أثناء قيامهم بواجبهم المهني في تغطية الوقفات الاحتجاجية الشعبية بمنطقة الدوار الرابع، تحديداً عند ساحة مستشفى الأردن قرب رئاسة الوزراء".

وعن الوضع المهني للإعلاميين في الأردن قال التقرير إن "ثلث الصحفيين في الأردن إن لم يكن أكثر يمارسون مهنتهم بشكل غير قانوني باعتبارهم ليسوا أعضاء في نقابة الصحفيين" فالأردن لا يعرف مبدأ تعددية التنظيم النقابي، وبالتالي لا يجوز إنشاء إلا نقابة واحدة لمهنة واحدة.

وأضاف التقرير إن "نقابة الصحفيين الأردنيين هي من يمنح تراخيص مزاوله المهنة، وبالتالي فإن أي شخص لا يكون منتسباً لنقابة الصحفيين يعتبر منتحلاً لصفة

الموازنة (بما في ذلك المنح) إلى 3.3% من إجمالي الناتج المحلي في عام 2018، بزيادة 1.4% عن المستهدف في الموازنة في العام نفسه. ويرجع ذلك بصورة رئيسية إلى محدودية نمو الإيرادات (مقارنة بالمستهدف في الموازنة) ومحدودية المرونة في كبح الإنفاق المتكرر. إلا أن الأردن أظهر استمرار جهود الإصلاح كما يتبين بوضوح في إصدار مشروع قانون ضريبة الدخل المعدل في نوفمبر/تشرين الثاني 2018. وانخفضت نسبة الدين العام إلى إجمالي الناتج المحلي هامشياً لأول مرة خلال عشر سنوات لتصل إلى 94.2% بنهاية عام 2018".

ويجد الكثير من الأردنيين صعوبات في التوظيف حيث بلغ معدل البطالة خلال الربع الأخير من عام 2018 (18.7%) بارتفاع مقداره 0.2 نقطة مئوية عن الربع الأخير من عام 2017. وفي سياق وصفه للبيئة الاقتصادية والسياسية التي عمل من خلالها الإعلام عام 2018 قال التقرير أن "الشرارة التي أشعلت المظاهرات كانت مشروع قانون ضريبة الدخل المقترح، والذي زاد بشكل مثير للجدل الأعباء الضريبية على الفئات الاجتماعية وخاصة الطبقة الوسطى والفقيرة الذين لا يستطيعون دفع ضرائب إضافية، بينما تظل دخولهم راكدة، وفي الوقت نفسه فشلت الحكومة في تزويدهم بالخدمات العامة اللائقة الكافية".

كما أدى إعلان الرئيس الأمريكي دونالد ترامب "القدس عاصمة لإسرائيل"، ووقفه الدعم عن وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا" إلى زيادة الاحتقان السياسي وعدم اليقين تجاه المستقبل لدى شريحة عريضة من الأردنيين.

ووصف التقرير المناخ المتوتر اعتباراً من حزيران 2018، وهو المناخ الذي أطاح بحكومة هاني الملقى عقب زيادة أسعار المشتقات النفطية ضمن التعرفة الشهرية. ليخلفه د.عمر الرزاز الذي لم يستطع رغم سحبه لقانون الضريبة على الدخل أن يحقق تهذئة مأمولة، ليعود فريق من الأردنيين إلى الاعتصام في محيط الدوار الرابع للمطالبة بإصلاحات سياسية واقتصادية، وسط اعتقالات في صفوف الناشطين، في حين حذرت الحكومة على لسان وزيرة الدولة لشؤون الإعلام "جمانة غنيمات" من معارضة خارجية وصفتها بـ"المشبوهة" تحاول تشويه صورة الاحتجاجات التي يشهدها الأردن على الأوضاع الاقتصادية الصعبة.

وفي محاولة إضافية للتهذئة سحبت الحكومة مشروع القانون المعدل لقانون الجرائم الإلكترونية الذي أحالته

الصحفي؛ وهي جريمة جنائية“.

انتقد التقرير نقابة الصحفيين في الأردن على تشددتها في شروط الالتحاق بها، وهو الأمر الذي يحد من أعداد المنتسبين إليها ويجعلها أقرب إلى (ناد للصفوة) منها إلى نقابة مهنية“.

وقال إنه وفقاً لقانون المطبوعات والنشر فإن الصحفي المعترف به هو “عضو نقابة الصحفيين”، وحظر هذا القانون على غير أعضاء النقابة ممارسة مهنة الصحافة. كما يحصر قانون نقابة الصحفيين ممارسة المهنة على أعضائها فقط، وأن أحادية التنظيم النقابي يخالف نص المادة 16 من الدستور الأردني، فضلاً عن المادة 22 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

وأكد التقرير على أن القانون يمنح لنقابة الصحفيين سلطات واسعة على قطاع الصحافة والإعلام في الأردن، تتجاوز الشؤون المتعلقة بأعضائها وتمتد إلى منع الصحفيين خارج مظللتها من ممارسة المهنة. ففي حين يعرف قانون المطبوعات والنشر الصحفي بأنه عضو النقابة الممارس، يتضمن قانون نقابة الصحفيين شروطاً قاسية للعضوية تحدد من هم الصحفيون المسموح لهم بالانضمام للنقابة، وبالتالي المسموح لهم بممارسة مهنة الصحافة.

وأورد التقرير أن الصحفي يتقاضى راتباً ضئيلاً نسبياً، إذ يصل متوسط أجره إلى 400 دولار تقريباً، ولا يوجد أي قانون يلزم المؤسسات الإعلامية بدفع أجر معين، إلا أن قانون العمل يمنع التوظيف براتب يقل عن الحد الأدنى للأجور المعمول به، وفق بيانات منشورة في موقع وزارة العمل. وكشفت النسخة الأخيرة من مؤشر Numbeo لمتوسط الراتب الشهري في العالم لسنة 2017، عن أن متوسط الرواتب في الأردن يبلغ 646 دولاراً (455 ديناراً أردنياً) ما يضعها في المرتبة 11 عربياً من أصل 16 دولة شملها التقرير. وعلى مستوى المدن بلغ متوسط الرواتب في عمان 678 دولاراً (478 ديناراً تقريباً).

أما عن البيئة التشريعية فإن التقرير قد أحاط بالبيئة التشريعية التي تحكم الإعلام في الأردن، وذكر حصراً خمسة قوانين يتعين مراجعتها عاجلاً، وبشكل جاد وفعال، وهي: قانون المطبوعات والنشر، قانون العقوبات، قانون محكمة أمن الدولة، قانون منع الإرهاب، قانون الجرائم الإلكترونية.

وعلى الرغم مما ادعته الحكومة في تقريرها الذي قدمته إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان، ونوقش خلال المراجعة الدورية للأردن 2018، والتي قالت فيه أنه تم إلغاء كل العقوبات السالبة للحرية في جرائم النشر.

وعلى الرغم من أن قرارات منع النشر والتي كانت تصدر عن هيئة الإعلام قد توقفت بعد تولي مدير هيئة الإعلام السابق المحامي محمد قطيشات لمسؤولياته؛ إلا أن التوقيف لا زال يشكل الهاجس الأكبر لدى الصحفيين والإعلاميين، ويؤدي إلى أن يفرضوا على أنفسهم نوعاً من الرقابة الذاتية على آرائهم، كما يؤدي إلى تشدد رؤساء التحرير بشكل أو بآخر عند مراجعتهم للمواد الإعلامية. وأما التوقيف - وهو احتجاز يتم دون إدانة قضائية وحتى دون أسباب واضحة، ويمكن الاستعاضة عنه بإجراءات احترازية أخرى - يعتبر نوعاً من أنواع الاحتجاز التعسفي، خاصة إن افتقد شروطه القانونية المقبولة ومن أهمها أن يكون إجراء التوقيف إجراءً احترازياً خشية هروب المتهمين أو عبثهم بالأدلة، وهي أمور بالقطع لا تقوم لدى الصحفيين ولا تتعلق بعملهم الإعلامي.

وانتهى التقرير إلى أنه بشكل عام فإن “البنية التشريعية في الأردن ليست بنية صديقة للحرية الإعلامية، وأن إجراءات متعددة وواسعة يتعين على الحكومة اتخاذها بالتعاون مع البرلمان من أجل تحسين البناء التشريعي في الأردن، وتلافي التعارض الواضح بين القوانين والدستور والمعاهدات الدولية ذات الصلة التي وقعت عليها الأردن“.

وعن تنفيذ الأردن لالتزاماته الدولية بشأن حرية الإعلام ورؤية المنظمات الدولية؛ قال التقرير بعد أن استعرض الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها الأردن - بما فيها الاتفاقيات الخاصة بحريات التعبير - أن “قيام السلطات بنشر عدد من اتفاقيات حقوق الإنسان ذات الصلة بحقوق الإعلاميين وحررياتهم في الجريدة الرسمية؛ يعتبر إقراراً وتكريساً للمبدأ الذي ينص على سمو الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان على القوانين والتشريعات الوطنية. مما يعني من الناحيتين القانونية والعملية أن هذه الاتفاقيات أضحت جزءاً من القانون الأردني النافذ، وبالنتيجة يتوجب على المحاكم العمل بها“.

وعرض التقرير إفادة الحكومة الأردنية المقدمة إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان، تنفيذاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 250/60 المؤرخ في 15 آذار 2006²، والخاص بالاستعراض الدوري الشامل، والذي يرصد من خلاله مدى إنفاذ التوصيات التي وافقت عليها الحكومة الأردنية عند إقرار توصيات التقرير الثاني للمراجعة الدورية الشاملة الخاص بالمملكة الأردنية الهاشمية؛ كما عرض جهود المنظمات غير الحكومية والتي شاركت في

الاستعراض الدوري الشامل في جنيف تحت مظلة التحالف المدني الأردني، والذي ضم في داخله ٦ تحالفات انضوت فيها أكثر من 25 مؤسسة مجتمع مدني أردنية؛ كما عرض للتقرير الموازي الذي قدمه المركز الوطني لحقوق الإنسان؛ وإلى التقرير الموازي المقدم من مركز حماية وحرية الصحفيين حول أوضاع حرية الإعلام في الأردن.

وقال التقرير نصاً أنه "من الجدير بالذكر أن تقرير مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة قد أشار قبيل موعد جلسة المراجعة الدورية التي كان موعدها في 8 نوفمبر/ تشرين الثاني 2018، إلى أن حرية التعبير في الأردن شهدت تراجعاً حاداً في الأشهر القليلة التي سبقت تلك الجلسة!!".

ووصف تقرير الحكومة المقدم إلى مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في 8 نوفمبر 2018 في الجزء المتعلق بحرية التعبير والإعلام بأنه "جاء تقليدياً".

وأورد التقرير إفادة مركز حماية وحرية الصحفيين بصفته أحد أصحاب المصلحة من منظمات المجتمع المدني المحلية في الأردن، والتي ركزت على "قصص النجاح والمواد القانونية التي تتضمنها التشريعات وتشكل قيوداً على حرية الإعلام، والتوصيات المطلوبة لتحسين بيئة حرية الإعلام، ورصد الانتهاكات الواقعة على الصحفيين في السنوات من 2013 وحتى 2017 والتوصيات للحد منها، ومنع الإفلات من العقاب".

ومن الجدير بالذكر أن إفادة مركز حماية وحرية الصحفيين قد ركزت على ثلاثة محاور أساسية "تضمنت المشكلات التي تواجه الإعلام في المنظومة التشريعية، وفي الممارسات والسياسات، كما تضمنت توصيات بشأن تحسين البيئة التشريعية ووضع أسس حقيقية لبنية تحتية تساعد الإعلاميين على أداء عملهم، وتضمن ملاحقة مرتكبي الانتهاكات ضدهم بشكل سريع وفعال".

كما أورد التقرير رؤية المركز الوطني لحقوق الإنسان كمؤسسة وطنية فيما يتعلق بحرية التعبير والإعلام، والتي قال فيها إن "الأردن قبل بالتوصيات ذات الأرقام (118/4، 66، 65، 67، 69، 71، 70، 72، 74، 76، 78) ذات العلاقة بالحق في حرية التعبير والصحافة والإعلام، والحق في الحصول على المعلومات، والمشاركة في إدارة الشؤون العامة، ورغم تعديل عدد من مواد قانون العقوبات إلا أن تلك التعديلات لم تشمل المواد التي تشكل قيوداً على حرية التعبير، واستمرت التحديات أمام حرية الصحافة والإعلام، وأمام حرية التعبير، كما لم يتم تعديل قانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات بما يتوافق مع المعايير الدولية".

وختم التقرير هذا الجزء بقوله "إن رؤية مركز حماية وحرية الصحفيين والمركز الوطني لحقوق الإنسان بشأن الإعلام وأوضاعه في الأردن جاءت متفقة إلى حد كبير مع رؤية كثير من المنظمات الدولية بشأن وضع الإعلام في الأردن، والتحديات التي تواجهه، وهو أمر يؤكد أن هناك عملاً كثيراً لا بد من الاضطلاع به لتحسين تلك الأوضاع أو الحد من آثارها السلبية.

وقال التقرير إن "عدد التوصيات التي وجهتها لجنة حقوق الإنسان المعنية بالاستعراض الدوري الثالث لحقوق الإنسان للأردن 226 توصية، قبلت الحكومة منها 131 توصية، ثم وافقت على 19 توصية أخرى بعد دراستها ليصبح مجموع التوصيات التي وافقت عليها الحكومة وقبلتها 149 توصية تشكل نسبتها 66% من المجموع الكلي للتوصيات، ومن بين 226 توصية بلغ عدد التوصيات المتعلقة بحرية التعبير والإعلام 7 توصيات وتمثلت بالآتي:

1. ضمان امتثال جميع التشريعات المحلية للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لا سيما فيما يتعلق بالحق في حرية التعبير.

2. مراجعة قانون الصحافة والمطبوعات لضمان الحق الكامل في حرية التعبير.

3. ضمان بيئة آمنة ومواتية للصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام، وكذلك حرية وسائل الإعلام ومساحة للمجتمع المدني خالية من التدخل والتهديد والتخويف.

4. تعديل القوانين التي تعيق حرية التعبير والمعلومات.

5. تشكيل لجنة من الخبراء المستقلين للنظر في إدخال تعديلات على التشريعات والمؤسسات ذات الصلة بالإعلام.

6. ضمان حرية التعبير ووقف الاعتقالات لجميع الكتاب والصحفيين ومحرري المواقع الإلكترونية استناداً إلى التهم المتعلقة بحرية التعبير، وإلغاء مواد قانون العقوبات التي تفرض قيوداً غير مسموح بها على حرية التعبير، سواء على الإنترنت أو عبر الإنترنت.

7. احترام حق الصحفيين في حرية التعبير عن طريق تقييد محاكمة الصحفيين "لجرائم النشر" المنصوص عليها في قانون العقوبات على المحاكم المدنية، وبتعديل المادة 11 من قانون الجرائم الإلكترونية، لتضييق نطاق تعريف خطاب الكراهية.

في الفصل الثاني؛ عرض التقرير إلى التحديات التي تواجه

بهدف تنظيم العمل الإعلامي ومكافحة خطاب التحريض والتمييز والكراهية التي مارسها مؤسسات إعلامية تفتقد للمهنية والمؤسسية - حسب تعبيره -.

5. بالجملة؛ فإن الكثير من نقاط النقاش شكلت حاجساً لمراجعة أثر التشريعات والأنظمة على واقع العمل الإعلامي، والتحديات التي يواجهها الصحفيون والإعلاميون والناشرون والتي ألقت بظلالها على المشهد الإعلامي برمته وأبرزها ما أنتجته التشريعات على واقع الأمن المعيشي والوظيفي للصحفيين ومؤسسات الإعلام، إلى جانب المخاوف من التعرض للمحاكم و/ أو التوقيف على خلفية قضايا المطبوعات والنشر بسبب البيئة التشريعية.

وفي جلسة العصف الذهني الثانية التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين حول "حرية الإنترنت والسوشيال ميديا والمتغيرات التي فرضتها على المشهد الإعلامي"؛ انتهت المناقشات التي شارك فيها عدد من الخبراء المتخصصين في وسائل التواصل الاجتماعي والإعلام الجديد إلى عدد من النقاط على رأسها التالي:

1. أن التكنولوجيا تسبق التشريعات دائماً، ولن يستطيع أي تشريع أن يقيد الحريات.

2. أن انتشار منصات التواصل الاجتماعي رفع سقف حرية الرأي والتعبير، وأصبحت أداة ضغط ورقابة توازي سلطة الإعلام، وعملت على كسر سيطرة الحكومة على المنابر.

3. أن الدولة أصبحت تتوجس من استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بشكل واسع، الأمر الذي يشكل تهديداً حقيقياً لحرية الرأي والتعبير وحرية الإنترنت.

4. أن الحكومة لجأت لذات العقلية التي نظمت بها وسائل الإعلام التقليدية المحترفة واستخدمتها في تنظيم حرية الرأي والتعبير على الإنترنت.

5. أن المجتمع يضع قيوداً على حرية التعبير على الإنترنت تتمثل بالتأبوهات والخطوط الحمراء والتي يصعب الحديث عنها مثل الدين والجنس.

6. أن وسائل التواصل الاجتماعي غيرت كثيراً من طرق العمل الصحفي التقليدي، وإعلام الإنترنت والسوشيال ميديا أصبح يهدد الإعلام الورقي ومستقبله ومصيره، وأن برامج البودكاست واليوتيوب والإنفوغرافيك قدمت ثورة في الأخبار وطريقة عرضها خصوصاً وأن المستخدمين يتجهون إلى الأخبار المرئية أكثر بكثير من سماع أو قراءة الأخبار.

الإعلام الأردني من وجهة نظر الخبراء مقسمة على ثلاثة مباحث رئيسية؛ الأول يناقش التحدي التشريعي؛ والثاني يناقش تحدي الإعلام الجديد وتأثيراته، أما الثالث فيناقش التحدي المهني وشبكة الأمان الاقتصادية للإعلاميين.

عن التحدي التشريعي نظم مركز حماية وحرية الصحفيين ورشة عصف ذهني ضمت عدداً من الإعلاميين والناشرين وخبراء القانون وحقوق الإنسان؛ بهدف مناقشة فرضية التحديات التي أنشأتها التشريعات على حرية التعبير وتداعياتها المهنية والأخلاقية خاصة على الإعلاميين والعمل الإعلامي. وهي الجلسة التي شارك فيها ثمانية من الخبراء القانونيين كان من بينهم المحامي محمد قطيشات مدير هيئة الإعلام حينها، إضافة إلى محامين وإعلاميين، وكان أبرز ما انتهت إليه تلك الجلسة المهمة هو التالي:

1. أن التشريعات شكلت قيوداً على حرية التعبير والإعلام وخلقت بيئة سلبية على العمل الإعلامي، وقد عبرت الغالبية بأن التشريعات والأنظمة ساهمت خلال السنوات الماضية في تراجع العمل الإعلامي وزادت من رقابة الصحفيين على أنفسهم، كما أنها شكلت عائقاً للاستثمار في مجال الإعلام.

2. أن تعدد المرجعيات التشريعية ومنها قانون المطبوعات والنشر، قانون الإعلام المرئي والمسموع، قانون الجرائم الإلكترونية وقانون حق الحصول على المعلومات قد تؤدي إلى الخلط بالمفاهيم خاصة إذا أُحيلت بعض دعاوى قضايا النشر للسلطة القضائية.

3. أن التشريعات قيدت العمل الإعلامي في الصحف المطبوعة فترة التسعينيات عند انتشار الصحف الأسبوعية، أو ما عرف بصحف "التابلويد"، وقد قيدت بعد ذلك وضيق على حرية المواقع الإعلامية الإلكترونية، وأن التعديلات الأخيرة المقترحة على قانون الجرائم الإلكترونية من شأنها تقييد حرية التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي الأمر الذي من شأنه الاستمرار في تقييد حرية الإعلام بسبب إمكانية اندماج مؤسسات الإعلام التقليدية مع وسائل السوشيال ميديا الحديثة.

4. اختلفت وجهات نظر المشاركين في الجلسة نسبياً مع وجهة نظر مدير هيئة الإعلام المحامي محمد قطيشات، فبينما وجدت الغالبية أن التشريعات خلقت تحديات كثيرة على الواقع المهني للإعلام وشكلت قيوداً على حرية التعبير، وزادت من الرقابة الذاتية التي يمارسها الصحفيون على أنفسهم، يرى قطيشات بأن التشريعات وضعت

7. أن الإعلام المحترف يذهب باتجاه الاندماج مع السوشال ميديا، ولا يوجد وسيلة إعلام تقليدية إلا ولها منصات على السوشال ميديا وخاصة المؤسسات الكبيرة منها، ومن لم يندمج مع هذه التكنولوجيا سوف ينتهي.

8. أن النظام التعليمي في كليات الإعلام يعاني من إشكالية تقديم الإعلام التقليدي فقط، وأن الخريجين من كليات الإعلام غير مهئين لدخول سوق العمل، وأيضاً المؤسسات الإعلامية لا توفر التدريب الكافي لهؤلاء الخريجين.

9. أن سلطة ونفوذ شركات التواصل الاجتماعي توسعت بشكل كبير فأصبحت أكبر من سلطة الدول، الأمر الذي زاد من التضيق على حرية الإنترنت.

10. استخدمت الحكومة ذريعة (الأخبار الكاذبة والمضللة، والإشاعات، وخطاب الكراهية واغتيال الشخصية) لفرض قيود على حرية التعبير على الإنترنت، دون النظر للحجم الحقيقي لهذه المشاكل مقارنة بالاستخدام "الجيد" لمنصات التواصل الاجتماعي.

وبالإضافة إلى ورشتي العصف الذهني الذي عرض لهما التقرير بالتفصيل في مبحثيه الأول والثاني من الفصل الثاني، جاءت جلسة العصف الذهني الثالثة والتي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين حول "التحديات المهنية والأمن المعيشي والوظيفي للصحفيين والإعلاميين". ليختم بها التقرير رؤية الخبراء بشأن المشكلات التي تواجه الإعلام في الأردن.

ومن المهم الإشارة إلى أن مركز حماية وحرية الصحفيين يرى أن مشكلة الأمن الوظيفي والمعيشي للصحفيين ليست بالمشكلة الجديدة أو الطارئة، خاصة مع انتشار وسائل الإعلام الإلكتروني وشبكات التواصل الاجتماعي، أضف إلى ذلك ضعف الاستثمار في المجال الإعلامي في الأردن نتيجة غياب القوانين التي تشجع على هذا النوع من الاستثمار ما يزيد من قلق الصحفيين والإعلاميين.

ويمكن إجمال ما انتهى إليه النقاش في عدد من النقاط الجوهرية من بينها:

1. أن أسباب المشاكل المهنية في الإعلام الأردني والتي تطال الأمن المعيشي للصحفيين تعود إلى سيطرة الحكومة على الإعلام ومحاولات احتوائه وعدم استقلاليتها، إضافة إلى تعدد المرجعيات في السياسات التحريرية.

2. أن عدم مواكبة الإعلام للتطورات الكبيرة التي طرأت على وسائل الاتصال بشكل عام وتقنيات الإعلام الحديثة قد ساهم في تزايد التهديد للأمن المعيشي للصحفيين الذين لا يزالون يمارسون عملهم التقليدي في غرف الأخبار.

3. أن البعد الاقتصادي مهم للغاية، وهو يؤثر على الإعلام كمهنة وعلى الإعلاميين أنفسهم، خاصة وأن القوانين النازمة للعمل الإعلامي في الأردن لا تشجع على الاستثمار سواء الاستثمار المحلي أو الأجنبي.

4. يتعين تطوير مهارات الصحفيين وتدريبهم على وسائل الإعلام وتطبيقاته الحديثة للوصول إلى مفهوم "الصحفي الشامل" وذلك تحقيقاً لحماية أمنه الوظيفي في الإعلام الذي تتطور وسائله وتتوسع بشكل سريع.

5. أن الأمن المعيشي مرتبط بديمقراطية الدولة وحقوق الإنسان، وتكافؤ توزيع مواردها على مختلف القطاعات بما فيها الإعلام، وضمان ألا تكون تلك الموارد ملكاً لفئة محدودة توزع عليها دون معايير عادلة.

وناقش الفصل الثالث والذي يعتبر أهم فصل من فصول التقرير، الانتهاكات التي تطال العاملين في الإعلام، وانقسم إلى مبحثين الأول كان عرضاً لاستطلاع رأي لعينة عشوائية من الإعلاميين عن مواقفهم وانطباعاتهم لواقع الحريات الإعلامية في الأردن خلال عام 2018.

أما المبحث الثاني فيتضمن عرضاً للانتهاكات التي وثقها فريق برنامج "عين" خلال العام نفسه 2018 متضمناً شهادات الضحايا.

وقد استخدم فريق إعداد التقرير استمارة معلومات كأداة استطلاع للتعرف على مواقف الصحفيين لواقع حرية الإعلام، وضمت الاستمارة أسئلة محددة وواضحة للوصول إلى مؤشرات وانطباعات الصحفيين المستطلعين. وافترضت أسئلة الاستمارة الخروج بمؤشرات وانطباعات تعكس فعلياً واقع الحريات الإعلامية في الأردن للعام 2018 موزعة على ثلاثة محاور هي: الممارسات والسياسات والتشريعات، وهذا بالفعل ما تحقق بعد فحص وتحليل نتائج العينة العشوائية. وتمت مقارنة نتائج هذا الاستطلاع مع قرينتها من نتائج الاستطلاعات السابقة التي أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين.

وأجرى فريق التقرير مقارنة لنتائج هذا الاستطلاع. رغم اختلاف حجم العينة. مع ما تشابه من فرضيات واستفسارات لنتائج استطلاعات مركز حماية وحرية

الإعلامية (جيدة) و(متوسطة) 40 صحفياً وصحفية، مقابل 58 وصفوها بأنها (مقبولة) و(متدنية)، فيما لم يصفوها أحد بأنها (ممتازة). كما قال 61 صحفياً وصحفية انهم يعتقدون أن الحكومة غير جادة في بناء إعلام حر على الإطلاق، مقابل 39 يعتقدون أنها جادة في بناء إعلام حر بدرجات متفاوتة.

وفيما يتعلق بالتشريعات التي تنظم الإعلام قال 76 صحفياً وصحفية أن التشريعات الإعلامية في الأردن تشكل قيداً على حرية الإعلام، مقابل 15 قالوا إنها لم تؤثر على حرية الإعلام، فيما يرى 5 من الصحفيين أنها ساهمت في تقدم حرية الإعلام. كما قال 86 صحفياً وصحفية إن التشريعات النازمة للإعلام الأردني تساهم في الانتهاكات التي تقع على العاملين في الإعلام، مقابل 8 قالوا إن التشريعات النازمة للإعلام الأردني لا تساهم في الانتهاكات على الإطلاق.

وعارض مشروع القانون المعدل لقانون الجرائم الإلكترونية 77 صحفياً وصحفية، مقابل 9 أيدوا مشروع القانون. كما قال 93 صحفياً وصحفية انهم يعتقدون أن الحكومة ستستخدم أو تستفيد من العقوبات التي تضمنها القانون المعدل للجرائم الإلكترونية المتعلقة بخطاب الكراهية للتضييق على حرية التعبير والإعلام، من بينهم 75 مستجيباً يعتقدون ذلك بدرجة كبيرة!!.

المبحث الثاني من الفصل الثالث يتضمن الانتهاكات التي أصابت الإعلاميين عام 2018، وقال التقرير إنه رغم التراجع في عدد الانتهاكات التي تمكن فريق برنامج "عين" من رصدها وتوثيقها للعام 2018 وبلغت 68 انتهاكاً مقابل 173 انتهاكاً عام 2017، إلا أن أسباب وقوع هذه الانتهاكات لا يختلف كثيراً عن الأعوام السابقة، فيما يفسر مركز حماية وحرية الصحفيين التراجع الواضح بالعدد الكمي للانتهاكات بالتالي:

1. أن أكثر الانتهاكات كماً سجلت عام 2017 وقعت في حالتين جماعيتين هما منع تغطية حدث الإفراج عن "أحمد الدقاسمة"، والانتهاكات التي وقعت على الإعلاميين أثناء تغطيتهم ليوم الاقتراع للانتخابات البلدية واللامركزية التي جرت في 15 آب 2017.
2. لا يمكن أن ننكر بأن المركز في عام 2018 وبسبب الظروف التي تعرض لها لم يرق بعمليات رصد منهجية، وبالتالي قد تكون هناك انتهاكات لم يتمكن من رصدها وتوثيقها، ولكن ذلك لا ينفي المؤشرات التي يتحدث عنها المركز في هذا التقرير.

الصحفيين السابقة حول رأي الصحفيين لحالة الحريات الإعلامية في الأردن، حيث قورنت النتائج مع مثيلاتها للأعوام الممتدة من 2006 ولغاية 2018، أي على مدار 14 عاماً متتالية. ويمكن القول إن غالبية المستجيبين من الصحفيين والصحفيات الذين تم استطلاع مواقفهم وانطباعاتهم لواقع الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2018 قد عبروا عن عدم رضاهم عن مستوى تلك الحريات.

وبمراجعة الجداول المرفقة بهذا المبحث الاول من الفصل الثالث والتحليل الخاص بها يمكن الوصول إلى النتائج التالية:

1. قال 24 صحفياً من أصل 100 صحفي وصحفية أنهم تعرضوا لمشكلات وانتهاكات بسبب عملهم الإعلامي خلال العام الماضي.

2. بلغ عدد الانتهاكات والمشكلات التي ادعى الصحفيون المستطلعون أنهم تعرضوا لها 63 انتهاكاً موزعة على 16 شكلاً ونوعاً من أنواع الانتهاكات، منها 15 انتهاكاً جسيماً.

3. قال 34 صحفياً وصحفية أن حق الحصول على المعلومات غير مصان على الإطلاق في الأردن، مقابل 59 قالوا أن حق الحصول على المعلومات مصان بدرجات مختلفة، منهم 31 قالوا أنه مصان بدرجة قليلة، و26 قالوا بدرجة متوسطة، وصحفيان قالوا أنه مصان بدرجة كبيرة.

4. 82% من العينة تعتقد أن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين ولكن بدرجات متفاوتة، فنصف العينة 48 صحفياً وصحفية يعتقدون أن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين بـ"درجة متوسطة"، 30 بـ"درجة قليلة"، و4 بـ"درجة كبيرة"، يقابلهم 14 يعتقدون أن الحكومة لا تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين على الإطلاق، بينما أجاب 4 بـ"لا أعرف".

5. 92 صحفياً وصحفية من أصل 100 قالوا إنهم يقومون بالرقابة الذاتية على أنفسهم خلال ممارستهم لعملهم الصحفي.

على أن نتائج الاستطلاع شهدت اختلافاً في مواقف الصحفيين تجاه الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2018، فبينما قال 41 صحفياً وصحفية أن الحريات الإعلامية بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق، يظهر مقابلهم 42 صحفياً وصحفية قالوا إن الحريات الإعلامية شهدت تراجعاً، و14 صحفياً فقط قالوا إن الحريات الإعلامية قد شهدت تقدماً.

وأظهرت النتائج اختلافاً آخر يظهر في مواقف الصحفيين وانطباعاتهم عند وصفهم لحالة الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2018، فقد بلغ عدد من قالوا إن الحريات

3. لا يمكن أن ننكر أيضاً بأن الحكومة وأجهزة إنفاذ القانون تتعلم من أخطائها وتجاوزاتها، وبالتالي فإن الانتهاكات الجماعية على وجه التحديد خاصة عند التعامل مع الاحتجاجات قد تراجع منسوبها بشكل واضح.

وعلى الرغم من التراجع الكمي في عدد الانتهاكات إلا أنه لا يمكن القول بأن البيئة الحاضنة لحرية الإعلام عام 2018 قد تحسنت، والسبب في ذلك أن الانتهاكات التي نتجت عن تغطية الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الرابع إلى جانب تغطية الاعتصامات الجانبية التي قد تقع في مناطق متعددة من محافظات المملكة قد بلغت 36 انتهاكاً ونسبة بلغت 53% من مجموع الانتهاكات الكلي، وهو مؤشر على استمرار منع الصحفيين من تغطية الاعتصامات والاحتجاجات كما حصل في الأعوام الممتدة من 2011 وحتى 2014 عندما حققت الانتهاكات الواقعة على الصحفيين نتيجة تغطيتهم للحراك الشعبي آنذاك نسبة مرتفعة مقارنة مع غيرها من أسباب الانتهاكات، إلى أن تراجعت عام 2015 حتى بداية عودة الحراك إلى منطقة الدوار الرابع احتجاجاً على سياسات الحكومة ونهجها في التعامل مع القضايا الاقتصادية والاجتماعية في البلاد.

لكن الملاحظ في الحالات المرصودة والموثقة للعام 2018 أن صحفيين تعرضوا لاعتداءات وانتهاكات ثبت وقوعها نتيجة تغطيتهم لحوادث جرمية تتعلق بالقتل والسرقات، وقد بلغ عدد الانتهاكات التي تضمنتها مثل هذه الحالات 20 انتهاكاً تشكل نسبتها 29.4% من مجموع الانتهاكات.

ومن أبرز ما يلفت الانتباه في الحالات التي تمكن فريق "عين" من رصدها وتوثيقها للعام 2018، هو أن تلك الانتهاكات أخذت طابعين اثنين يتمثل أولهما بالممارسات التي اتبعتها الأجهزة الأمنية من خلال التدخل في العمل الإعلامي، وثانيهما يتعلق بالتدخل الذي بات يتوسع يوماً بعد يوم بين العمل الإعلامي والنشر على وسائل التواصل الاجتماعي في عملية اندماج أتاحها تطبيقات الإعلام الذكية في مجال تكنولوجيا المعلومات.

يمكن ملاحظة ما سبق في تحليل واقع الانتهاكات والحالات الموثقة المعروضة في هذا المبحث الثاني من الفصل الثالث بشكل واضح، ويمكن القول أن جميع ما ورد في فصول التقرير قد انسجمت معطياتها ونتائجها مع نتائج ومعطيات هذا الفصل بشكل عام ومبحثه الثاني على وجه الخصوص ، ويظهر ذلك بالاطلاع على

ما ورد في المبحث الاول من تحليل لمواقف الصحفيين وانطباعاتهم لحالة الحريات الإعلامية لعام 2018، والادعاءات التي أفادوا بها حول الانتهاكات التي تعرضوا لها، ومن قبل ذلك جلسات العصف الذهني الثلاثة، ومن قبل كل ذلك وبعده مواقف المؤسسات الأممية والدولية والوطنية التي تقيم وبشكل سلمي مدي تنفيذ الأردن لالتزاماته الدولية والداخلية بشأن حرية الرأي والتعبير والإعلام.

ومن الضروري القول، أن الانتهاكات الجسيمة التي وثقها التقرير قد شكلت نسبتها 29.5% من مجموع الانتهاكات الكلي، وهو مؤشر على استمرار تعرض الصحفيين للاعتداء عليهم بما يفضي إلى انتهاكات جسيمة يعاقب عليها القانون، مع استمرار مسألة إفلات الجناة من العقاب وغياب سبل إنصاف الضحايا وتعويضهم من الصحفيين.

وقد تمكن فريق برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن "عين" والتابع لمركز حماية وحرية الصحفيين من رصد وتوثيق 11 حالة اعتداء على حرية الإعلام وحقوق الإعلاميين، منها 8 حالات فردية و3 حالات جماعية استهدفت عموم الصحفيين، وكان أبرزها التضييق على الصحفيين ومنعهم من تغطية الاحتجاجات الشعبية في منطقة الدوار الرابع.

وبلغ عدد الانتهاكات 68 انتهاكاً تعرض لها 18 صحفياً وصحفية، إضافة إلى مؤسسة إعلامية واحدة، لكن اللافت في الانتهاكات المرصودة لعام 2018 هو ورود ثلاث حالات كانت أسبابها العمل الإعلامي والنشر على وسائل التواصل الاجتماعي خاصة Facebook.

وقال التقرير أنه يلاحظ بالمقارنة مع السنوات السابقة أن عدد الحالات عام 2018 قد تطابق مع عدد الحالات التي رصدها و/ أو تلقاها المركز خلال العام السابق 2017 والبالغة 21 حالة رغم العراقيل التي تعرض لها مركز حماية وحرية الصحفيين خلال العام 2018، وبقيت أعلى من معدلات ما استقبله المركز من حالات خلال الأعوام الممتدة من 2010 وحتى 2014.

وقال التقرير أن "لدى مركز حماية وحرية الصحفيين شهادات وإفادات لصحفيين أظهرت وقوع انتهاكات بحقهم بعد نشرهم نماذج من أعمالهم على وسائل التواصل الاجتماعي، أو بعض الشهادات على وجود تدخل واندماج، وربما تكامل، بين عمل الصحفي أو الإعلامي في مؤسسته ونشاطه على شبكات التواصل الاجتماعي".

التعرض للتعذيب أو لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة والسلامة الشخصية في المرتبة الثانية بتكرار 23 مرة وبنسبة 33.8% من مجموع الانتهاكات، حيث تعتبر الاعتداءات على هذا الحق جريمة حيث تشمل تعرض الصحفيين للمعاملة القاسية والمهينة، الاعتداء الجسدي، الإصابة بجروح والاعتقال التعسفي.

كما رصد التقرير أيضاً "طول الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي في المرتبة الثالثة بتكرار بلغ 11 مرة وبنسبة 16.2% من مجموع الانتهاكات، إذ تشمل الانتهاكات الواردة في هذا الحق حجز الحرية والاعتقال والتوقيف التعسفيين".

وفي المرتبة الرابعة والأخيرة حل الاعتداء على الحق في التملك مكرراً 7 مرات وبنسبة 10.3% من مجموع الانتهاكات، وتتضمن الانتهاكات المشمولة في هذا الحق الاعتداء على أدوات العمل وحجزها والإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات.

وقال التقرير أن اعتداءات الأجهزة الأمنية على حرية الإعلام قد شكلت نسبتها 63.6% من مجموع الانتهاكات الموثقة خلال العام 2018، وحلت في المرتبة الأولى قبل انتهاكات المؤسسات والدوائر الحكومية ومجلس النواب للذين حلا ثانياً وبنسبة 18.2% من مجموع الحالات، ويعتقد فريق "عين" أن غالبية اعتداءات الأجهزة الأمنية على الصحفيين وقعت بسبب تغطية الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع، أو عند تغطيتهم لاعتصامات أخرى.

وقسم التقرير الحالات محل الانتهاك التي عرضها إلى الحالات الفردية؛ وهي الحالات التي تعرض لها صحفي أو عدد من الصحفيين وثبت أنها تتضمن انتهاكات لحرية الإعلام، ووقعت في مكان وزمان واحد، لكنها لم تشمل عموم الصحفيين أو فئة واسعة من مجتمع الصحفيين أو المؤسسات الإعلامية، ولم تكن واسعة النطاق. والحالات الجماعية وهي الحالات التي لا يشترط بها أن تكون قد وقعت في مكان أو زمان معين، فربما تقع في يوم معين كحالة قرار منع النشر حول مسار التحقيق في قضية حادثة غرق طلاب مدرسة فيكتوريا وآخرين في البحر الميت، أو قد تقع في فترات مختلفة على مدار السنة ولكن لأسبابها واحدة، ومكان وقوعها واحد كحالة التضييق على الصحفيين ومنعهم من تغطية الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع.

وانتهى التقرير بملحق يتضمن آلية رصد وتوثيق الانتهاكات التي يعتمدها مركز حماية وحرية الصحفيين وبرنامجه لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن "عين".

وكان انتهاك منع التغطية قد حل في المرتبة الأولى إذ تكرر 13 مرة وبنسبة 19% من مجموع الانتهاكات الكلي، وهو انتهاك عادة ما حل في المرتبة الأولى في تقارير المركز على مدار السنوات السابقة، لكن اللافت هو أن يحل انتهاك المعاملة القاسية والمهينة في المرتبة الثانية إذ تكرر 9 مرات وبلغت نسبته 13.2% من مجموع الانتهاكات الموثقة، ومن اللافت أيضاً أن يليه انتهاك الاعتداء الجسدي في المرتبة الثالثة مكرراً 8 مرات وبنسبة 11.8% من مجموع الانتهاكات. بالإضافة إلى ذلك فإن حجز الحرية قد تكرر عام 2018 بشكل ملحوظ 7 مرات وجاء في المرتبة الرابعة بنسبة 10.3% من مجموع الانتهاكات، متساوياً مع انتهاك المضايقة الذي تكرر أيضاً 7 مرات وبنفس المرتبة والنسبة.

وحل انتهاك الاعتداء على أدوات العمل في المرتبة الخامسة إذ تكرر 5 مرات وبنسبة 7.3%، فيما حل انتهاك التوقيف التعسفي والتهديد بالإيذاء في المرتبة السادسة إذ تكرر كل واحد منهما 3 مرات وبنسبة 4.4%. وفي المرتبة السابعة حل انتهاك حجب المعلومات والإصابة بجروح إذ تكرر كل واحد منهما مرتين بنسبة 2% من مجموع الانتهاكات، فيما سجلت لمرة واحدة وحلت في المرتبة الثامنة وبنسبة 1.5% لكل واحدة منها انتهاكات التحقيق الأمني، الاعتقال التعسفي، الاعتداء اللفظي، الرقابة المسبقة، حجز أدوات العمل، حذف محتويات الكاميرا، المنع من البث الإذاعي والفضائي، الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات والمنع من النشر والتوزيع.

وقال التقرير أيضاً أن "مجموع الانتهاكات الجسيمة التي وثقها التقرير حسب ادعاءات من تعرضوا لها من الصحفيين قد بلغت 20 انتهاكاً من أصل 68 انتهاكاً وبنسبة 29.5% من مجموع الانتهاكات وهو رقم يقل بانتهاك واحد عن الانتهاكات الجسيمة التي جري رصدها خلال عام 2017 والتي بلغت 21 انتهاكاً. وعرض التقرير لحالات نموذجية من حالات الانتهاكات الجسيمة.

وأورد التقرير أيضاً أن الاعتداء على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام قد جاء في المرتبة الأولى بتكرار بلغ 27 مرة وبنسبة 39.7% من مجموع الانتهاكات، علماً أن الانتهاكات التي يشملها هذا الحق هي انتهاكات: منع التغطية، المضايقة، حجب المعلومات، التحقيق الأمني، الرقابة المسبقة، حذف محتويات الكاميرا، المنع من البث الإذاعي والفضائي والمنع من النشر والتوزيع.

وقال التقرير أن "المؤشر اللافت في الحقوق الإنسانية المعتدى عليها هو طول الاعتداء على الحق في عدم

التوصيات

لم تنجز الحكومات الأردنية خطوات حاسمة وجادة في تحسين حالة الحريات الإعلامية، واستناداً لهذا الواقع فإن التوصيات التي قدمها مركز حماية وحرية الصحفيين في السنوات الماضية سواء للحكومة أو البرلمان أو حتى للمجتمع المدني تكاد تتكرر وتتطابق، وهو ما يدل على عدم توفر جدية وإرادة سياسية حاسمة للتغيير ودعم حرية الإعلام.

وبناء على ما سبق فإننا نورد التوصيات التي قدمها مركز حماية وحرية الصحفيين إلى مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في إطار الاستعراض الدوري الشامل للأردن 2018:

1. التوصيات المتعلقة بالتشريعات:

1.1. قانون المطبوعات والنشر:

1.1.1. إلغاء نص (1/أ/49) من قانون المطبوعات والنشر والتي تشترط ترخيص المطبوعة الإلكترونية.

1.1.2. إلغاء الفقرة ج من المادة 49 التي تعتبر التعليقات التي تنشرها المواقع الإلكترونية مادة صحفية يتحمل ناشرها ورئيس التحرير ومالكها المسؤولية عنها بالتكافل.

1.1.3. إلغاء المادة (23) والتي تشترط أن يكون رئيس التحرير عضواً في نقابة الصحفيين استناداً إلى مبدأ طوعية الانتماء للنقابات الوارد في المادة 22 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

1.1.4. مراجعة النصوص الفضفاضة وغير المنضبطة في القانون مثل المادتين (5) و(7) بحيث لا يستخدم تفسيرها لملاحقة الإعلاميين ومساءلتهم.

1.1.5. تفعيل نص المادة (8) من القانون وإضافة بند قانوني يرتب الإلزامية على أي مسؤول بإجابة طلب الصحفي بالمعلومات بالمواعيد المحددة.

1.2. قانون ضمان حق الحصول على المعلومات:

1.2.1. بادرت الحكومة لتقديم حزمة تعديلات إيجابية عام 2011 لمجلس النواب، لكنها حتى الآن لم تقر وتتلخص بالتالي:

1.2.1.1. تقليص مدة إجابة طلب المعلومات إلى 15 يوماً بدلاً من 30 يوماً.

1.2.1.2. توسيع عضوية مجلس المعلومات ليشمل نقيب المحامين والصحفيين.

1.2.1.3. حق طلب المعلومات أصبح حقاً لكل المقيمين في الأردن بدلاً من الأردنيين فقط.

1.2.1.4. رفع تقارير عن أعمال حق الحصول على المعلومات لرئيس الوزراء ومجلس النواب ومجلس الأعيان.

1.2.2. يؤيد مركز حماية وحرية الصحفيين هذه المقترحات التي قدمتها الحكومة لمجلس النواب ويطلب إضافة التعديلات التالية:

1.2.2.1. تعديل المادة (3) من القانون لضمان استقلالية أوسع لمجلس المعلومات بضم ممثلين لمؤسسات المجتمع المدني وأصحاب خبرة في هذا المجال.

1.2.2.2. تعديل المادة (13) من القانون التي تتوسع في فرض الاستثناءات على الحق في الحصول على المعلومات، وهي تتعارض مع المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

1.2.2.3. تعديل المادتين (7) و(13) اللتين تعطيان للتشريعات النافذة صفة السمو على قانون حق الحصول على المعلومات، مثل قانون وثائق وأسرار الدولة.

1.3. قانون العقوبات:

1.3.1. حصر محاكمة الصحفيين عن جرائم النشر الواردة في قانون العقوبات بالقضاء النظامي وليس بمحكمة أمن الدولة.

1.3.2. إلغاء العقوبات السالبة للحرية في جرائم النشر التي تطبق في قانون العقوبات على الصحفيين، وبالتالي منع توقيفهم.

1.3.3. إلغاء المادة (118) لمخالفتها أحكام المادة (15/5) من الدستور كونها تتيح الرقابة المسبقة على وسائل الإعلام، وترتب عقوبة السجن مدة لا تقل عن 5 سنوات للإعلاميين.

1.3.4. استثناء الصحفيين من تطبيق أحكام المادة 149/أ والتي تنص على تقييد ومناهضة نظام الحكم للجرائم المرتكبة بواسطة وسائل الإعلام والتي عقوبتها الأشغال المؤقتة لمدة لا تقل عن 3 سنوات.

1.4. قانون محكمة أمن الدولة:

1.4.1. على الرغم من تعديل قانون محكمة أمن الدولة وحصر اختصاصها في الجرائم الخاصة بالإرهاب والتجسس والمخدرات، إلا أنها لازالت تنظر في جرائم النشر استناداً إلى نصوص قانون العقوبات وخاصة المادة 149، وبالتالي لابد من إجراء عاجل باستثناء ملاحقة الصحفيين بموجب أحكام هذه المادة.

1.5. قانون منع الإرهاب:

1.5.1. إضافة فقرة جديدة للمادة (3) تنص على استثناء الجرائم المرتكبة بواسطة وسائل الإعلام من تطبيق أحكام هذا القانون.

1.6. قانون الجرائم الإلكترونية:

1.6.1. تعديل المادة (11) بإضافة نص يستثني تطبيقه على المواقع الإلكترونية ومستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي.

1.7. بشأن الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين:

1.7.1. الالتزام بإجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة في جميع الحالات التي يتم فيها الاعتداء على الصحفيين بما فيها التي يتم ارتكابها من قبل أجهزة إنفاذ القانون وأجهزة الشرطة والأمن، والإعلان رسمياً عن نتائج التحقيقات، وتقديم من ثبت تورطه بالاعتداء إلى القضاء تماشياً مع المادتين 4 و13 من اتفاقية مناهضة التعذيب.

1.7.2. إنهاء سياسة الإفلات من العقاب لمن يرتكبون انتهاكات ضد الإعلاميين وحرية الإعلام، ومعاقبة كل من يرتكب انتهاكات ضد حرية الإعلام انسجماً مع المادة 2/1 والمادة 7 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وانسجماً مع المواد 3 و13 و14 من اتفاقية مناهضة التعذيب.

1.7.3. تعديل القانون الأردني لضمان إنصاف ضحايا الاحتجاز التعسفي و/أو الاعتداءات والمعاملة المهينة واللاإنسانية بجبر الضرر، وإقرار تعويض عادل وملئهم لهم، ورد الاعتبار، وضمان حق الضحايا في الأمن والوقاية الصحية.

1.8. وإضافة إلى التوصيات التي قدمها مركز حماية وحرية الصحفيين لمجلس حقوق الإنسان، يدرج هذا التقرير توصيات أخرى إلى الحكومة الأردنية ومجلس النواب ومؤسسات المجتمع المدني على النحو التالي:

1.8.1. إلى الحكومة الأردنية: يوصي مركز حماية وحرية الصحفيين معد هذا التقرير الحكومة الأردنية بما يلي:

1.8.1.1 التقدم إلى مجلس النواب بتعديل قانون المطبوعات والنشر بما يحقق الآتي:

1.8.1.2 إلغاء شرط الترخيص لتأسيس المواقع الإلكترونية.

1.8.1.3 اعتبار الجرائم التي تقع بواسطة المطبوعة الصحفية قضايا مدنية وليست جزائية.

1.8.1.4 الالتزام بمبدأ شخصية العقوبة في إسناد الاتهامات للصحفيين، وإنهاء المسؤولية المفترضة لرئيس التحرير.

1.8.1.5 إلغاء سلطة مدير هيئة الإعلام في حجب المواقع الإلكترونية.

1.8.1.6 إضافة نص قانوني يضمن ألا يحال ولا يحاكم الصحفي إلا بموجب قانون المطبوعات والنشر.

1.8.2. التقدم إلى مجلس النواب بتعديل قانون حق الحصول على المعلومات ليسهم في صيانة حق المجتمع والإعلاميين في المعرفة، وذلك بمراعاة ما يلي:

1.8.2.1 وضع عقوبات على من لا يلتزم بتقديم

المعلومات في المؤسسات العامة.

1.8.2.2 إلغاء الاستثناءات الواردة في القانون والتي تتعارض مع المادة (19) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

1.8.2.3 إعطاء صفة الإلزامية لقرارات مجلس المعلومات.

1.8.2.4 حق الحصول على المعلومات لا يجوز ربطه بمفهوم "المصلحة المشروعة".

1.8.2.5 إعطاء حق الحصول على المعلومات صفة السمو على المواد المقيدة في قانون وثائق وأسرار الدولة.

1.8.3 التقدم إلى مجلس النواب لإعادة النظر بقانون المرئي والمسموع بما يسمح بـ:

1.8.3.1 تعديل المادة (18) بحيث يقوم مجلس الوزراء بتعليل أسباب رفض الترخيص خلال مدة ثلاثين يوماً ويكون هذا القرار قابلاً للطعن.

1.8.3.2 إلغاء أية رقابة مسبقة أو لاحقة أو قيد على البث.

1.8.3.3 تحديد كيفية الدخول إلى الخدمة العامة.

1.8.3.4 تخفيض الرسوم على البث وإعادة البث التلفزيوني والإذاعي المجتمعي و/أو المحلي حتى تتحول هذه المحطات إلى مبدأ الخدمة العامة المعمول به في أغلب دول العالم.

1.8.4 التقدم إلى مجلس النواب بتعديل قانون نقابة الصحفيين بما يتيح التوافق مع معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، وبالأخص المواد الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتي تعارض إلزامية العضوية في نقابة الصحفيين كشرط لممارسة مهنة الصحافة.

1.8.5 التقدم إلى مجلس النواب بتعديل على قانون العقوبات على نحو يتفق مع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، ومنها:

1.8.5.1 عدم الاختصاص في النظر بقضايا المطبوعات والنشر و/أو قضايا الإعلام المرئي والمسموع.

1.8.5.2 إلغاء المادة التي تجيز إحالة الصحفيين لمحكمة أمن الدولة.

1.8.5.3 وقف تصنيف واعتبار أن جرائم حرية التعبير والإعلام جرائم تقع على أمن الدولة الداخلي والخارجي.

1.8.6 التقدم إلى مجلس النواب بتشريع لتعاميم حظر النشر يجعل تلك التعاميم من اختصاص القضاء وحده، وينظم طرق الطعن عليها، على أن يكون الطعن بمواعيد قصيرة للغاية، وأمام محكمة عادية.

1.8.7 الالتزام بنشر معلومات عن حالة تنفيذ الحكومة لالتزاماتها بموجب التوصيات التي قبلتها أمام الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان، واتفاقية مناهضة التعذيب، وغيرها من الاتفاقيات الماسة بحرية التعبير وحرية الإعلام.

1.8.8 النظر في تعديل قوانين الاستثمار لتسهيل الاستثمار العربي والأجنبي في ميدان الإعلام بكل ملفاته، بما في ذلك إنشاء الصحف، والقنوات التلفزيونية، والراديو، وتدريب العاملين فيها وغير ذلك.

2. إلى مجلس النواب الأردني: يتعين على مجلس النواب القيام بالخطوات التالية لتحسين بيئة عمل الصحفيين والإعلاميين الذين يقومون بتغطية أنشطته:

2.1 تعديل النظام الداخلي للمجلس الذي يتيح عقد جلسات مغلقة ومنع الصحفيين من تغطيتها، على قاعدة ألا يُشكل مبدأ عقد الجلسات المغلقة انتهاكاً للحق في الوصول إلى المعلومات التي توفرها هيئة عامة.

2.2 إنهاء العمل بنظام الاعتماد المُقيد للصحافيين الراغبين في تغطية أعمال المجلس، والاكتفاء بتقديم الصحافيين لإخطار أو إشعار مُسبق للأمانة العامة للمجلس برغبتهم في تغطية أعمال المجلس، لانتفاء صفة الضرورة المطلقة عن حاجة المجلس لنظام اعتماد مقيد مع الأخذ بعين الاعتبار معارضة القانون الدولي لحقوق الإنسان لمثل هذه الأنظمة أساساً.

2.3 إنهاء أي تمييز في معاملة الصحافيين والإعلاميين، وعدم اشتراط عضويتهم في أي نقابة أو جمعية نقابية، لتسهيل عملهم في المجلس.

3 إلى منظمات المجتمع المدني والمؤسسات العاملة في الدفاع عن حرية التعبير وحرية الإعلام: يمكن

للمنظمات المدنية أن تقوم بدور مهم في الدفاع عن حرية التعبير والإعلام عن طريق:

3.1 إيجاد آليات عمل بين المنظمات المعنية لتعزيز الرقابة على تنفيذ الحكومة لالتزاماتها الدولية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وحرية التعبير.

3.2 رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على مجمل الحقوق التي كفلها القانون الدولي لحقوق الإنسان، وإيلاء الاهتمام بالقضايا الماسة بحرية التعبير وحرية الصحافة في تقاريرها الرصدية.

3.3 العمل على حث الحكومة لتعديل القوانين والتشريعات التي تمس بحق الجمهور في الوصول إلى المعلومات، ومن ضمن ذلك المعلومات التي تحتاجها مؤسسات العمل المدني لتعزيز عملها الرقابي المستقل.

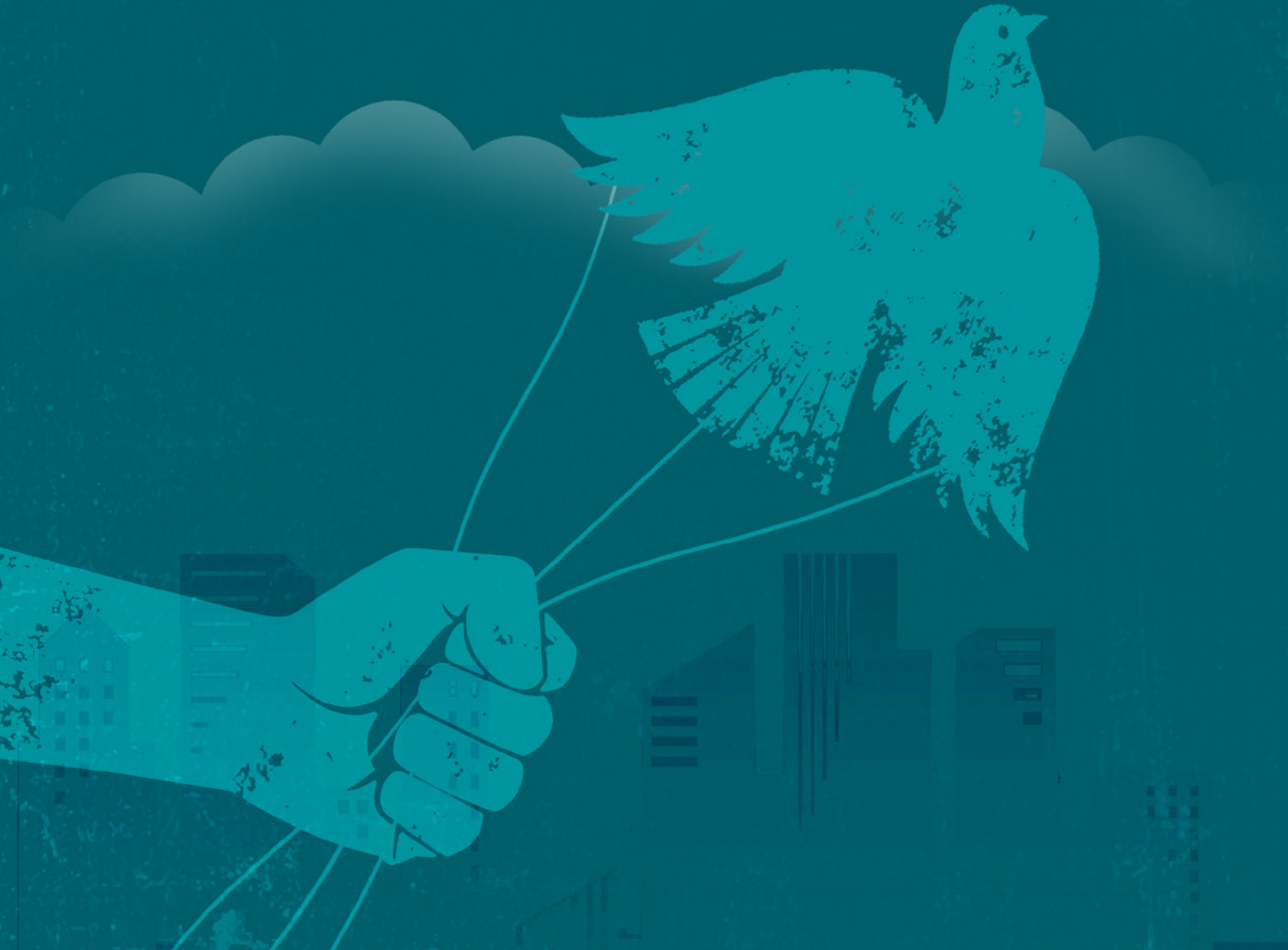
3.4 الالتزام بنهج يقوم على الإفصاح والشفافية وتسهيل عمل الإعلاميين والصحافيين في الوصول إلى المعلومات التي توفرها هذه المؤسسات من دون إبطاء أو حجب.

3.5 محاولة مساعدة الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين عن طريق التدريب والتثقيف والتوعية بأهمية دور الإعلاميين، وكيفية التعامل معهم في إطار الموائيق الدولية والدستور الأردني.

3.6 بالنظر إلى العمل الممتاز الذي قامت به المنظمات غير الحكومية أثناء المراجعة الدورية لملف الأردن في اجتماع مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة 2018؛ فإن مركز حماية وحرية الصحفيين يدعو منظمات المجتمع المدني إلى البدء في إصدار تقارير دورية عن مدى تطبيق الحكومة الأردنية للتوصيات التي قبلتها أثناء المراجعة الدورية 2018، ومدى التقدم المحرز في هذا المجال.

الفصل الأول

العوامل المؤثرة على
حرية الإعلام في الأردن 2018



1. الفصل الأول: العوامل المؤثرة على حرية الإعلام في الأردن 2018

تشرح وتعضد أو تفند ما يرد فيه، وتطرح توصياتها لتحسين الوضع الحقوقي.

كانت تلك المراجعة الدورية مؤثرة ولا شك في الحريات الإعلامية في الأردن، سواء من ناحية بناء شراكة بين المجتمع المدني والحكومة، أو في تبني الحكومة الجديدة. حكومة عمر الرزاز - لسياسات تتسم بالتفهم وقدر من التعاون مع منظمات المجتمع المدني. يتضمن هذا الفصل أربعة مباحث يتناول أولها البيئة التي يعمل فيها ومن خلالها الإعلام في الأردن، سواء من النواحي السياسية والاقتصادية والتشريعية؛ ويتناول في محورين الأوضاع المهنية للعاملين في الإعلام الأردني وتدني الرواتب، بالإضافة إلى أوضاع الإعلام الأردني في التقارير الدولية، ووجهة نظر الحكومة والمجتمع المدني حيال الحريات الإعلامية كما تنبئ عنه التقارير الدورية التي تقدم إلى الهيئات التعاقدية، وذلك كله على النحو الآتي:

1.1. المبحث الأول: البيئة السياسية والاقتصادية التي أثرت على حرية الإعلام في الأردن 2018

بعد احتجاجات حاشدة عمت جميع أنحاء الأردن قبل الملك عبد الله الثاني استقالة رئيس الوزراء السابق هاني الملقي وكلف د. عمر الرزاز رئيساً جديداً للحكومة في بداية حزيران من العام 2018.

الاحتجاجات التي أدت إلى استقالة الملقي كانت الأولى من نوعها في الأردن، حيث جاءت عفوية ولم ترتبط بقيادة سياسية محددة أو خلفية أيديولوجية ما، كما أن غالبية المتظاهرين هم من فئة الشباب وينتمون إلى الطبقة الوسطى، ومع ذلك كانوا مدفوعين باحتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية غير الملبية، إلى جانب أنهم خارج نطاق المعارضة التقليدية.

وظهرت هذه الاحتجاجات بعد عجز ثابت في ميزانية الدولة استمر لسنوات مما زاد الدين العام، ناهيك عن القضايا الأخرى التي يواجهها الأردن كإغلاق الحدود مع سوريا والعراق والتي تشكل الطرق الرئيسية للصادرات الأردنية، وتدفق اللاجئين من سوريا بسبب الثورة التي تحولت إلى صراع مسلح منذ عام 2011.

يعتبر الاقتصاد الأردني من الاقتصادات الصغيرة الحجم ويعاني من شح الموارد الطبيعية والمياه، ويقول البنك الدولي في أحدث معلوماته المنشورة على موقعه في الأول من أبريل 2019 إن "إجمالي الناتج المحلي الحقيقي للأردن سجل نمواً يُقدر بحوالي 2% عام 2018، أي أقل بشكل هامشي من النمو عام 2017، ويرجع ذلك بشكل

لم يكن عام 2018 عاماً سهلاً على الأردن بشكل عام وعلى الإعلاميين بشكل خاص، فقد شهد الأردن احتجاجات واسعة كانت في مجملها رفضاً للأوضاع الاقتصادية الصعبة، أو المطالبة بتغيير النهج الاقتصادي والسياسي. تلك الاحتجاجات الواسعة غير المتوقعة أدت إلى رد فعل مرتبك من جانب الحكومة القائمة وقتها؛ بدأت من محاولة التعطيم عليها إلى محاولة كسر شوكتها. في أثناء هاتين المحاولتين كان الإعلام بوسائله الجديدة والتقليدية يراقب ويتابع وينقل الأخبار؛ ولكن كان هناك أيضاً في مواجهته من يقوم بتحطيم آلات التصوير؛ أو يرفع العصا تخويفاً لمن نذروا أنفسهم كي يعلم الناس - كل الناس - أسباب ما يحدث ودوافعه.

تبع سقوط حكومة هاني الملقي بفعل الاحتجاجات المتصاعدة إعلان تشكيل حكومة جديدة برئاسة عمر الرزاز التي استجابت لإرادة الشارع، وقررت سحب مشروع الضريبة للتباحث والتشاور مع أصحاب المصلحة، وقامت بخطوة أخرى إيجابية حين قررت سحب مشروع قانون ضمان حق الحصول على المعلومات لإدخال تعديلات جذرية عليه، وتبع ذلك سحب مشروع قانون الجرائم الإلكترونية بعد أن أصبح مطلباً للشارع لأنه بات يرى أن هذا التعديل القادم على القانون يهدف لإسكات وتكميم أفواه الناس.

ورغم أن الحكومة أعادت بسرعة مشروع قانون الجرائم الإلكترونية بعد تعديلات إيجابية طفيفة، إلا أن تعريف خطاب الكراهية ظل ملتبساً، والعقوبات الواردة في المادة (10) بقيت تتيح توقيف الإعلاميين، وحتى كتابة هذا التقرير لا يعرف مصير تعديلات هذا القانون بعد أن رفضها مجلس النواب، ولم ينظر بها مجلس الأعيان.

على أن الأردن أيضاً في عام 2018 كان على موعد مع حدث دولي كبير ومهم. ففي جنيف انعقد مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لبدء المراجعة الدورية الثالثة لموقف الأردن من تنفيذ الاتفاقيات الأممية بشأن حقوق الإنسان. وكانت المراجعة الدورية الثانية قد تمت عام 2013. قدمت الحكومة الأردنية تقريرها إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان حول التقدم الذي تحرزه في هذا الميدان، وحرية الإعلام ركن أساسي ومهم فيه، كما تُقدم المنظمات غير الحكومية إفاداتها وتقاريرها الموازية للتقرير الحكومي

في الوقت ذاته؛ بدأت في فبراير 2018 ظاهرة انتشار عمليات السطو المسلح على البنوك، ولقيت بعض هذه العمليات تعاطفا شعبيا بالتزامن مع إجراءات حكومية اقتصادية قاسية، ولم يغيب الواقع السياسي عن هواجس المواطنين بين إعلان الرئيس الأمريكي دونالد ترامب "القدس عاصمة لإسرائيل"، وبين وقف الدعم عن وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا".

وفي حزيران 2018 عمت الاحتجاجات كافة محافظات المملكة بشكل مفاجئ وغير متوقع عقب زيادة الحكومة الأردنية أسعار المشتقات النفطية ضمن التعرفة الشهرية، وبعد يومين من إضراب عن العمل، نفذت النقابات المهنية احتجاجا على مشروع قانون ضريبة الدخل، وأطاحت هذه الاحتجاجات برئيس الوزراء هاني الملقي، ليؤدي د. عمر الرزاز اليمين الدستورية رئيساً للوزراء أمام الملك عبد الله الثاني، بعد أسبوع من إقالة الملقي.

ومع استمرار تردي الأوضاع الاقتصادية وظهور قضايا وحوادث أخرى كحادثة غرق طلاب "مدرسة فيكتوريا" وآخرين في البحر الميت، عاد المعتصمون إلى محيط الدوار الرابع للمطالبة بإصلاحات سياسية واقتصادية وتغيير النهج السياسي والاقتصادي، وسط اعتقالات في صفوف الناشطين، وفي نفس الوقت حذرت الحكومة على لسان وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي "جمانة غنيمات" من معارضة خارجية وصفتها بـ"المشبوكة" تحاول تشويه صورة الاحتجاجات التي يشهدها الأردن على الأوضاع الاقتصادية الصعبة.

وعلى وقع الغضب الشعبي استجابت الحكومة لإرادة الشارع وقررت سحب مشروع الضريبة للتباحث والتشاور مع أصحاب المصلحة، وقامت بخطوة أخرى إيجابية حين قررت سحب مشروع قانون ضمان حق الحصول على المعلومات لإدخال تعديلات جذرية عليه، وتبع ذلك سحب مشروع قانون الجرائم الإلكترونية بعد أن أصبح مطلباً للشارع لأنه بات يرى أن هذا التعديل القادم على القانون يهدف إلى إسكات وتكميم أفواه الناس.

أساسي إلى العقبات الهيكلية والبيئة الإقليمية الصعبة. كما تشكل معدلات البطالة المرتفعة (بمتوسط سنوي قدره 18.6% في عام 2018 مقابل 18.3% في عام 2017)، والاعتماد المرتفع على المنح، وتراجع التحويلات والتدفقات الرسمية الوافدة من اقتصادات الخليج تحدياً بالغاً. ووفقاً للتقديرات المؤقتة لعام 2018، فإن الجهود التي تبذلها الحكومة الأردنية على صعيد المالية العامة ظلت دون المستهدف في الموازنة، وعكس ذلك مسار الجهود السابقة لضبط أوضاع المالية العامة، حيث اتسع عجز الموازنة (بما في ذلك المنح) إلى 3.3% من إجمالي الناتج المحلي في عام 2018، بزيادة 1.4% عن المستهدف في الموازنة في العام نفسه. ويرجع ذلك بصورة رئيسية إلى محدودية نمو الإيرادات (مقارنة بالمستهدف في الموازنة) ومحدودية المرونة في كبح الإنفاق المتكرر. إلا أن الأردن أظهر استمرار جهود الإصلاح كما يتبين بوضوح في إصدار مشروع قانون ضريبة الدخل المعدل في نوفمبر/تشرين الثاني 2018. وانخفضت نسبة الدين العام إلى إجمالي الناتج المحلي هامشياً لأول مرة خلال عشر سنوات لتصل إلى 94.2% بنهاية عام 2018³.

وبالإضافة إلى ذلك فقد بلغ معدل البطالة خلال الربع الأخير من عام 2018 (18.7%) بارتفاع مقداره 0.2 نقطة مئوية عن الفترة ذاتها من عام 2017⁴.

في سياق هذه الأزمة الاقتصادية، يواجه المواطنون الأردنيون أيضاً تكلفة المعيشة المتزايدة، والأجور المنخفضة والركود، ونقص الفرص الاقتصادية، والإجراءات الحكومية البيروقراطية التي لا تشجع رواد الأعمال والشركات الناشئة للاستثمار. أدركت حكومة هاني الملقي السابقة أهمية زيادة الإيرادات الحكومية من أجل تعزيز قدرتها على تغطية العجز في الميزانية والوفاء بمسؤولياتها المتزايدة، وبدأت في تطبيق سياسات تقشفية مثل رفع ضرائب المبيعات وزيادة أسعار الوقود وإلغاء الدعم عن الخبز، هذه السياسات أدت إلى مصاعب معيشية على المواطن الأردني، لكن الشرارة التي أشعلت المظاهرات كانت مشروع قانون ضريبة الدخل المقترح والذي زاد بشكل مثير للجدل الأعباء الضريبية على الفئات الاجتماعية والطبقات الجديدة - وخاصة الطبقة الوسطى والعاملين المحترفين - الذين لا يستطيعون دفع ضرائب إضافية، بينما تظل دخولهم راكدة، وفي الوقت نفسه فشلت الحكومة في تزويدهم بالخدمات العامة الكافية.



”

خطاب الكراهية ظل ملتبساً، والعقوبات الواردة في المادة (10) بقيت تتيح توقيف الإعلاميين

<https://bit.ly/2wxzqVB> 3

<https://bit.ly/2wzAet7> 4

ويمكن القول ودون استباق لما تتضمنه الفصول التالية من التقرير إن غالبية اعتداءات الأجهزة الأمنية على الصحفيين والإعلاميين قد وقعت بسبب تغطية الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع، وأيضاً عند قيام الصحفيين بتغطية التدخل الأمني في بعض حوادث السرقات والاعتداء على ممتلكات الغير.



غالبية اعتداءات الأجهزة الأمنية على الصحفيين والإعلاميين قد وقعت بسبب تغطية الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع،

وقد رصد التقرير حالات بمنع الصحفيين من تغطية اعتصامات الدوار الرابع خلال شهور أيار وحزيران وسبتمبر من العام 2018، وقد بلغت تلك الحالات كما يثبت التقرير 28 انتهاكاً تعرض لها 10 صحفيين.

1.2. المبحث الثاني: الوضع المهني للعاملين في الإعلام الأردني 2018

يمارس ثلث الصحفيين في الأردن إن لم يكن أكثر من ذلك - تقديراً - مهنتهم بشكل غير قانوني باعتبارهم ليسوا أعضاء في نقابة الصحفيين الوحيدة في الأردن، فمن ناحية لا يعرف الأردن مبدأ تعددية التنظيم النقابي، وبالتالي لا يجوز إنشاء إلا نقابة واحدة لمهنة واحدة.

ومن المهم الإشارة إلى أنه عندما لجأ صحفيون إلى إنشاء جمعية للصحافة الإلكترونية، حاولت النقابة في 2011 الطعن بقرار وزارة التنمية الاجتماعية بالموافقة على تأسيس الجمعية، باعتبار أن الصحافة محصورة قانونياً بنقابة الصحفيين. لكن محكمه العدل العليا ردت تلك الدعوي التي حملت رقم 350/2011 "شكلاً لانتفاء شرط المصلحة".

وتأسيساً على ذلك؛ فإن أي شخص لا يكون منتسباً لنقابة الصحفيين يعتبر منتحلاً لصفة الصحفي؛ وهي جريمة جنائية؛ ومن ناحية أخرى تتشدد نقابة الصحفيين الأردنيين في شروط التحاق من يريد العمل بالصحافة بها، وهو الأمر الذي يحد من أعداد المنتسبين إليها، ويجعلها أقرب إلى "ناد للصفوة" منها إلى نقابة مهنية.

وفقاً لقانون المطبوعات والنشر فإن الصحفي المعترف به هو "عضو نقابة الصحفيين"، وحظر هذا القانون على غير أعضاء النقابة ممارسة مهنة الصحافة، كما يحصر قانون نقابة الصحفيين ممارسة المهنة بأعضائها.

وتمثل أحادية التنظيم النقابي مخالفة لنص المادة (16) من الدستور الأردني، والتي تضمن "للأردنيين حق تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية"، وتنص على أن "ينظم القانون طريقة تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية ومراقبة مواردها". كما تمثل أحادية التنظيم النقابي أيضاً مخالفة واضحة لنص المادة (22) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي تنص

وحتى كتابة هذا التقرير لا يعرف مصير تعديلات هذا القانون بعد أن رفضها مجلس النواب، ولم ينظر بها مجلس الأعيان. ورغم أن الحكومة أعادت بسرعة مشروع قانون الجرائم الإلكترونية بعد تعديلات إيجابية طفيفة، إلا أن تعريف وإضافة إلى ذلك؛ وجه الملك الحكومة بإصدار قانون للعفو العام والسير بمراحله الدستورية. جميع ما تقدم لم ينفصل بطبيعة الحال على واقع حرية التعبير والإعلام وانعكاساته على حرية العمل الإعلامي لدى الصحفيين، فخلال العام 2018 أفضت تساؤلات الخبراء والمنتقدين على قانون الجرائم الإلكترونية المعدل إلى اهتمام المواطنين -على اختلاف درجة مشاركتهم في الشأن العام - بالقوانين المتصلة بحرية التعبير والإعلام، وأصبحت المناداة الشعبية في حث الحكومة على وضع قانون يكفل حماية الأشخاص من التعرض للعقوبة نتيجة التعبير عن الرأي جزءاً من الحراك الشعبي المتواصل بمنطقة الدوار الرابع، وأصبح مطلباً شعبياً خاصة مع تكرار توقيف نشطاء حراكيين على مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة.

ولم يقف الأمر عند منادات الحكومة بوضع القوانين الحاضنة لحرية التعبير والإعلام، بل تكررت عدة مرات الشعارات الشعبية التي تلوم الصحافة المحلية على غيابها في تغطية وقائع الحراك الشعبي بمنطقة الدوار الرابع، حيث ينظم الحراكيون هناك مساء كل يوم خميس اعتصاماتهم ويرفعون شعارات الاحتجاج والمطالبات وأبرزها مطالبة الحكومة بتحسين الوضع الاقتصادي للمواطن الأردني في ظل ارتفاع الضرائب وتفشي البطالة والغلاء المعيشي.



تكررت عدة مرات الشعارات الشعبية التي تلوم الصحافة المحلية على غيابها في تغطية وقائع الحراك الشعبي بمنطقة الدوار الرابع

ومن المهم الإشارة إلى أن وسائل التواصل الاجتماعي كان لها الدور الأكبر في حشد الآلاف من المتظاهرين ضد مشروع قانون ضريبة الدخل بمنطقة الدوار الرابع في مايو 2018، وكانت صفحات الفيسبوك وخدمات الوسائط الاجتماعية الأخرى مصادر مهمة لمتابعة المظاهرات، وحسب استطلاع أجراه مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية، قال حوالي 60% من المستطلعين إنهم حصلوا على معلوماتهم عن الاحتجاجات من خلال الأصدقاء ووسائل الإعلام الاجتماعية، وخاصة الفيسبوك، وقد استغل العديد من المتظاهرين ميزة البث المباشر على فيسبوك للبث⁵.

ونتيجة لذلك الوضع المرتبك كله تعرض عدد من الصحفيين والمصورين الصحفيين للتضييق وتقييد الحركة ومنع التغطية أثناء قيامهم بواجبهم المهني في تغطية الوقفات الاحتجاجية الشعبية بمنطقة الدوار الرابع، تحديداً عند ساحة مستشفى الأردن قرب رئاسة الوزراء.

على: "لكل فرد الحق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه".

وعلى الرغم من أن قانون نقابة الصحفيين قد جرى تعديله ثلاث مرات منذ عام 1952 بهدف توسيع عضوية النقابة؛ إلا أن تلك التعديلات لم تلب الهدف منها. استهدف التعديل الأول لعام 1983 صحفيي وكالة الأنباء الرسمية، وخصّص الثاني، عام 1997، لدائرة الأخبار في مؤسسة الإذاعة والتلفزيون، واللّتين نص عليهما التعديل القانوني بالاسم. وجاء التعديل الثالث لعام 2014 ليشمل المواقع الإلكترونية الإخبارية؛ ولكن كل تلك التعديلات لم تنطرق إلى الشروط المجففة التي يتضمنها القانون والتي تتعلق باكتساب الراغبين في العمل بالصحافة لعضويتها.

وتعمل نسبة كبيرة من الصحفيين غير الأعضاء في النقابة في الإذاعات والفضائيات والمواقع الالكترونية ووكالات الأنباء والمؤسسات الصحفية الأجنبية.

يمنح القانون لنقابة الصحفيين سلطات واسعة على قطاع الصحافة والإعلام في الأردن، تتجاوز الشؤون المتعلقة بأعضائها وتمتد إلى منع الصحفيين خارج مظلتها من ممارسة المهنة. ففي حين يعرف قانون المطبوعات والنشر الصحفي بأنه عضو النقابة الممارس، يضع قانون نقابة الصحفيين شروط العضوية التي تحدد من هم الصحفيون المسموح لهم بالانضمام للنقابة، وبالتالي المسموح لهم بممارسة مهنة الصحافة. ولكي يكون الصحفي عضواً في النقابة يجب أن يتفرغ للعمل في مؤسسة صحفية أو إعلامية مرخصة في الأردن، "ولا تشمل هذه العبارة المؤسسات الرسمية والأحزاب والأندية والنقابات والجمعيات والمدارس والجامعات والمنتديات والهيئات المحلية والدبلوماسية أو ما يماثل أي منها، التي تصدر مطبوعة صحفية"، أي أن الصحفيين العاملين في المحطات والصحف الصادرة عن مؤسسات المجتمع المدني، وليست شركات خاصة، لا تحق لهم عضوية النقابة.



الصحفيين العاملين في المحطات والصحف الصادرة عن مؤسسات المجتمع المدني، وليست شركات خاصة، لا تحق لهم عضوية النقابة.

ويشترط القانون فترة تدريب قبل الحصول على عضوية النقابة، في مؤسسة صحفية أردنية مرخصة، وتتحدد مدة التدريب وفقاً لدرجة الشهادة، وتتراوح بين ستة شهور إلى ثلاث سنوات، يليها شرط اجتياز امتحان يجريه مجلس النقابة. وحتى يتم اكتساب التدريب، يشترط المجلس أن يكون الصحفي موظفاً فعلياً في المؤسسة ولديه رقم اشتراك في الضمان الاجتماعي من خلالها.

ويشكّل قانون نقابة الصحفيين والتعليمات والأنظمة المنبثقة عنه عائقاً أمام انضمام العديد من مزاوولي المهنة، فمنهم من تدرب دون أن يكون لديه اشتراك في الضمان، ومنهم من يعمل في أقسام البرامج في الإذاعات والتلفزيون وليس الأخبار، ومنهم من تفرغ لممارسة العمل الصحفي لكن بشكل مستقل، Free-lance، دون أن يلتزم مع مؤسسة واحدة، وغيرهم.

ويواجه ممارسو المهنة من خارج النقابة العقوبة بغرامة تم تغليظها في التعديل الأخير، بحيث "لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد عن ألفي دينار، وتتضاعف العقوبة في حالة التكرار"، وفقاً للمادة 18⁶.

وعلى الصعيد الاقتصادي، يتقاضى الصحفي راتباً ضئيلاً نسبياً، إذ يصل أجره إلى 400 دولار أمريكي تقريباً، ولا يوجد أي قانون يلزم المؤسسات الإعلامية بدفع أجر معين، إلا أن قانون العمل يمنع التوظيف براتب يقل عن الحد الأدنى للأجور المعمول به، وفق بيانات منشورة في موقع وزارة العمل⁷، وكشفت النسخة الأخيرة من مؤشر Numbeo لمتوسط الراتب الشهري في العالم لسنة 2017، عن أن متوسط الرواتب في الأردن يبلغ 646 دولاراً (455 ديناراً أردنياً / الدولار = 70 قرشاً) ما يضعها في المرتبة 11 عربياً من أصل 16 دولة شملها التقرير، وعلى مستوى المدن بلغ متوسط الرواتب في عمان 678 دولاراً (478 ديناراً تقريباً)⁸.

1.3. المبحث الثالث: التشريعات وتأثيرها على الإعلام والإعلاميين 2018

في تقريره حول حالة الحريات الإعلامية في الأردن عام 2016، أحاط مركز حماية وحرية الصحفيين بالبيئة التشريعية التي تحكم الإعلام، وذكر حصراً خمسة قوانين يتعين مراجعتها عاجلاً وبشكل جاد وفعال، وهي: قانون المطبوعات والنشر، قانون العقوبات، قانون محكمة أمن الدولة، قانون منع الإرهاب وقانون الجرائم الإلكترونية.

وعلى الرغم مما ذكرته الحكومة في تقريرها الذي قدمته إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان، ونوقش خلال المراجعة الدورية للأردن 2018 والتي قالت فيه إنه تم إلغاء كل العقوبات السالبة للحرية في جرائم النشر. كما وأنه على الرغم من أن قرارات منع النشر والتي كانت تصدر عن هيئة الإعلام قد توقفت بعد أن تولى مدير الهيئة السابق المحامي محمد قطيشات المسؤولية، إلا أن التوقيف لا يزال يشكل الهاجس الأكبر لدى الصحفيين والإعلاميين، ويؤدي إلى أن يفرضوا نوعاً من الرقابة الذاتية على آرائهم، كما يؤدي إلى تشدد رؤساء التحرير بشكل أو بآخر عند مراجعتهم للمواد الإعلامية. وأما التوقيف. وهو احتجاز يتم دون إدانة قضائية، وحتى دون أسباب واضحة، ويمكن الاستعاضة عنه بإجراءات احترازية أخرى. يعتبر نوعاً من أنواع الاحتجاز التعسفي، خاصة إن افتقد شروطه

6 سوسن زايده. نقابة الصحفيين احتكار بالقانون. موقع حبر 16 شباط 2015:

<https://bit.ly/2J7B4Fa>

7 معدل أجور ورواتب الصحفيين في العالم العربي من 2007 - 2017، بلقيس

عبد الرضا. شبكة الصحفيين الدوليين: <https://bit.ly/2V53IOi>

8 للمزيد راجع: <https://bit.ly/2esqpUc>

ويرى مركز حماية وحرية الصحفيين أنه يتوجب وبشكل سريع مراجعة المادة 3/ أ من قانون محكمة أمن الدولة بحيث يعدل النص القانوني بما يتضمن نزع اختصاص محكمة أمن الدولة في النظر بقضايا المطبوعات والنشر و/ أو الإعلام المرئي والمسموع، بحيث يقتصر الأمر على محكمة البداية.

ولا يزال قانون منع الارهاب يتضمن عقوبات سالبة للحرية في القضايا التي يلاحق الصحفيون عليها بموجبها؛ بالإضافة إلى تكريس ازدواجية تطبيق النصوص العقابية حيث تطبق العقوبات الواردة في هذا القانون، إضافة إلى العقوبات الواردة في قانون العقوبات إن وجدت؛ وجعل للمدعي العام الاختيار بين إحالة قضايا المطبوعات إلى محكمة البداية أو محكمة أمن الدولة وفقاً لما يراه، وهي سلطة لا تخضع لأي قيد، بالإضافة إلى تشدد هذا القانون في العقوبات التي تتعلق بقضايا حرية التعبير والإعلام لتصل حد عقوبة الإعدام.

وأخيراً، قررت الحكومة سحب مشروع قانون الجرائم الإلكترونية للتباحث والتشاور مع أصحاب المصلحة، ورغم أن الحكومة أعادت بسرعة مشروع القانون بعد تعديلات إيجابية طفيفة، إلا أن تعريف خطاب الكراهية ظل ملتبساً، والعقوبات الواردة في المادة (10) بقيت تتيح توقيف الإعلاميين، وحتى كتابة هذا التقرير لا يعرف مصير تعديلات هذا القانون بعد أن رفضها مجلس النواب، ولم ينظر بها مجلس الأعيان.

ومن المهم الإشارة إلى أن المادة 11 من هذا القانون تجيز توقيف وحبس الصحفيين والإعلاميين في جرائم القذف والذم، وهو ما يشكل قيداً هائلاً على الحريات الإعلامية في الأردن.

وبشكل عام يرى القانونيون المتخصصون في قوانين الإعلام أن البنية التشريعية في الأردن ليست بنية صديقة للحريات الإعلامية، وأن إجراءات متعددة وواسعة يتعين على الحكومة اتخاذها بالتعاون مع البرلمان من أجل تحسين البناء التشريعي في الأردن، وتلافي التعارض الواضح بين القوانين والدستور والمعاهدات الدولية ذات الصلة التي وقعت عليها الأردن.

1.4. المبحث الرابع: تنفيذ الأردن لالتزاماته الدولية بشأن الحريات الإعلامية 2018

صادق الأردن على 14 معاهدة واتفاقية دولية، منها اتفاقيات تحتوي على ضمانات لممارسة الصحفيين عملهم بحرية وتكفل حقوقهم في التعبير. ويستند القانون الدولي لحقوق الإنسان إلى جملة التعاقدات الواقعة بين الدول على شكل اتفاقيات أو معاهدات، بالإضافة إلى الأعراف المستنبطة من تطبيق أحكام هذه الاتفاقيات بما يُعرف بـ "القانون العرفي".

ومن الاتفاقيات التي تمس بشكل مباشر عمل الصحفيين وحقوقهم في حرية التعبير، صادق الأردن على العديد من

القانونية المقبولة ومن أهمها أن يكون إجراء التوقيف إجراءً احترازياً خشية هروب المتهمين أو عبثهم بالأدلة، وهي أمور بالقطع لا تقوم لدى الصحفيين ولا تتعلق بعملهم الإعلامي.

ويرى مركز حماية وحرية الصحفيين أنه ما زال من المهم الإسراع بمراجعة بعض التعريفات التي وضعها قانون المطبوعات والنشر، وإعادة صياغة بعض المواد غير المنضبطة التي تتنافى مع قواعد الصياغات القانونية للنصوص الآمرة من ناحية، وتنقية القانون من مواد التجريم الكثيرة والمتنوعة التي يخضع لها الصحفي والإعلامي، وإلغاء بعض الجرائم كجريمة التفتيش. كما يتعين إعادة النظر بالتحديد في المواد التي تلزم المواقع الإلكترونية بالحصول على تراخيص؛ واشتراط أن يكون رئيس تحرير الموقع عضواً بنقابة الصحفيين؛ واعتبار التعليقات جزءاً من المادة الصحفية، الأمر الذي يؤدي إلى ملاحقة الصحفي ورئيس التحرير؛ وإعطاء الحق لهيئة الإعلام - وهي هيئة إدارية - بحجب المواقع الإلكترونية.

أما بالنسبة لقانون ضمان حق الحصول على المعلومات؛ فإن المركز يرى أنه لا تزال هناك الكثير من الوزارات والمؤسسات لم تصنف المعلومات حتى الآن، ولم تضع آليات لإنفاذه، فضلاً عن عدم وجود ضوابط على تصنيف المعلومات، ولا توجد جهة مستقلة تتولى ذلك، ولا يمكن الطعن في تصنيف المعلومات.

كما أن قانون ضمان حق الحصول على المعلومات يتعسف حين يربط بين حق الحصول على المعلومات وبين ما أطلق عليه "المصلحة المشروعة"، فحق الحصول على المعلومات حق أساسي ودستوري، وربما كان أساس ممارسة كل الحقوق الأخرى؛ كما إن كلمة "مصلحة مشروعة" تجعل من حق أي دائرة حكومية التحكم في إعطاء المعلومات، وهو أمر كان يجب تلافيه بوضع تعريف أكثر انضباطاً. على أنه من المهم أيضاً الإشارة إلى أن ذلك القانون لا يجد طريقه إلى التطبيق بشكل فعال في ظل قانون حماية أسرار ووثائق الدولة، ولا توجد مساءلة وعقوبة على من لا يلتزم بتقديم المعلومة لطالبتها؛ فضلاً عن أن القانون لا يضع مدة زمنية ينبغي الكشف خلالها على المعلومات السرية بعد انتهائها، ولو كانت تلك المعلومات سرية.

ومن المهم الإشارة هنا إلى أن الحكومة بعد سحب مشروع قانون ضمان حق الحصول على المعلومات شكلت لجنة شارك بها مركز حماية وحرية الصحفيين، أسندت لها تقديم تصور لمشروع قانون جديد يراعي إدخال تعديلات جذرية، ويلتزم بأفضل الممارسات الدولية، وقد أنهت اللجنة عملها ورفعت تصورها إلى وزير الثقافة رئيس مجلس المعلومات.

”

ولا يزال قانون العقوبات يصنف جرائم حرية الرأي والتعبير والإعلام باعتبارها جرائم تقع على أمن الدولة الداخلي والخارجي.

في العام 2018 كان موعد الأردن لتقديم تقريره الوطني بشأن التزاماته الدولية بمجال حقوق للمفوضية السامية لحقوق الإنسان تنفيذاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 250/60 المؤرخ في 15 آذار 2006، والخاص بالاستعراض الدوري الشامل والذي يرصد من خلاله مدى إنفاذ التوصيات التي وافقت عليها الحكومة الأردنية عند إقرار توصيات التقرير الثاني للمراجعة الدورية الشاملة الخاص بالملكة الأردنية الهاشمية، وقد التزمت الحكومة في تقديم تقريرها، وبموازاة ذلك قدم المركز الوطني لحقوق الإنسان بدوره تقريره الوطني أيضاً.

وحققت مؤسسات المجتمع المدني نجاحاً غير مسبق في مشاركتها في الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان في جنيف، وكانت قصة النجاح الأولى بمشاركتها بمظلة واحدة تحت اسم "التحالف المدني الأردني" يضم 6 تحالفات هي: عين الأردن، إنسان، مجلس منظمات حقوق الإنسان، كرامة، إرادة شباب، JOCAT، وتضم هذه التحالفات أكثر من 25 مؤسسة مجتمع مدني¹².

وبلغ عدد الدول التي سجلت لدى المجلس لمناقشة تقرير الأردن 98 دولة، منها 13 دولة عربية، حيث ناقشت هذه الدول مدي التقدم الذي أحرزته المملكة في ميدان حقوق الإنسان خلال الأربع سنوات ونصف التي مضت منذ الاستعراض الدوري الثاني حتى الاستعراض الأخير.

ومن الجدير بالذكر أن تقرير مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة قد أشار قبيل موعد جلسة المراجعة الدورية التي كان موعدها 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، إلى أن حرية التعبير في الأردن شهدت تراجعاً حاداً في الأشهر القليلة التي سبقت تلك الجلسة!!.

وشارك مركز حماية وحرية الصحفيين بفاعلية في المشاورات الوطنية الخاصة بألية المراجعة الدورية الشاملة منذ إقرارها. فقد قدم المركز تقريراً موسعاً في الاستعراض الدوري الشامل الذي جري عام 2013؛ وشارك في عام 2014 في دعم المشاورات الوطنية لإنفاذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل لعام 2013. وكان تقريره الذي قدمه للاستعراض الدوري عام 2018 استمراراً لجهده الريادي مع مؤسسات المجتمع المدني الأردنية في عرض الواقع الحقوقي، وحث المجتمع الدولي على تبني توصيات داعمة لتحسين بيئة حقوق الإنسان.

ويمكن القول أن التقرير الحكومي الذي قدم إلى مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في 8 نوفمبر 2018 في الجزء المتعلق بحرية التعبير والإعلام قد جاء تقليدياً؛ حيث تضمن عرضاً للخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان

الاتفاقيات الدولية التي توفر للإعلاميين ضمانات بعدم التعرض لهم بسبب عملهم، أو بغير هذا السبب، للإساءة أو المعاملة القاسية أو المهينة. فقد صادق الأردن بتاريخ 13/11/1991 على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. كما صادق بتاريخ 30/5/1974 على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وصادق بتاريخ 28/5/1975 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وتوفر الاتفاقيات المشار إليها أعلاه ضمانات لعدم تعرض الصحفيين للإساءة أو المعاملة القاسية أو اللا إنسانية خلال أداء عملهم، أو بسبب أداء عملهم، وتمنع التمييز ضدهم لنفس الأسباب، كما توفر مُرشداً للصحفيين والمؤسسات الصحافية في الالتزام بحظر نشر الأفكار القائمة على التفوق العنصري أو التي تبث الكراهية العنصرية؛ بالإضافة إلى حماية حرية التعبير وصيانتها، وضمان حقهم في العمل والتنظيم.

وتوفر المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية اطاراً قانونياً دولياً لحماية الحق في حرية التعبير وحرية الصحافة⁹. كما ويوفر التعليق العام 34 (على المادة 19 من العهد) والصادر عن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، إطاراً لفهم الدور الذي تلعبه الصحافة في ضمان حرية التعبير¹⁰.

ويُشكل قيام السلطات المختصة في الأردن بنشر عدد من اتفاقيات حقوق الإنسان ذات الصلة بحقوق الإعلاميين وحررياتهم في الجريدة الرسمية؛ اقراراً وتكريساً للمبدأ الذي ينص على سمو الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان على القوانين والتشريعات الوطنية. مما يعني من الناحيتين القانونية والعملية أن هذه الاتفاقيات أضحت جزءاً من القانون الأردني النافذ، وبالنتيجة يتوجب على المحاكم العمل بها. وبمقدور الإعلاميين إذا انتهكت حقوقهم وحررياتهم الاحتجاج بها للمطالبة بالتعويض والحصول على إنصاف عادل. وقد استقر قضاء محكمة التمييز على أن المعاهدات والاتفاقيات الدولية تسمو على القانون الوطني. وذهب أيضاً بعض قضاة محاكم البداية والاستئناف إلى هذا التوجه في قضايا المطبوعات¹¹.

9 تنص المادة 19 من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على ما يلي: (1). لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2. كل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها).

10 تنص الفقرة 13 من التعليق على أنه "لا غنى لأي مجتمع عن الصحافة أو غيرها من وسائط الإعلام التي تكون حرة وغير خاضعة للرقابة وتعمل بدون عراقيل وذلك لضمان حرية الرأي وحرية التعبير والتمتع بالحقوق الأخرى المنصوص عليها في العهد. وتشكل الصحافة أو وسائط الإعلام الأخرى حجر الزاوية لمجتمع تسوده الديمقراطية. وينص العهد على الحق الذي يجيز لوسائط الإعلام تلقي معلومات تستند إليها في أداء مهامها. ويعتبر تبادل المعلومات والآراء بحرية حول مسائل تتعلق بالشؤون العامة والشؤون السياسية بين المواطنين والمرشحين والممثلين المنتخبين أمراً أساسياً. وينطوي ذلك على وجود صحافة حرة ووسائط إعلام أخرى قادرة على التعليق على المسائل العامة بدون رقابة أو قيد وعلى إعلام الرأي العام. ويتمتع الجمهور أيضاً بحق مقابل في تلقي ما تنتجه وسائط الإعلام".

11 على سبيل المثال فقد احتجت محكمة الاستئناف بالمادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لفسخ قرار بالإدانة كانت أصدرته محكمة البداية، وقالت المحكمة في قرارها بالقضية رقم 550 / 2009: (نجد أن دور الصحفي انحصر في نقل المعلومات والأخبار والآراء لغايات تداولها بين الناس، وهذا الحق منصوص عليه في الدستور الأردني بموجب المادة 15" التي تنص على حرية الصحافة ضمن حدود القانون، وهذا ما نصت عليه المواد (3)، (4)، (6) والتي تنص على أن حرية الصحافة تشمل: اطلاع المواطن على الأحداث والأفكار في جميع المجالات.

.. حق الحصول على المعلومات والأخبار التي تهم المواطنين من مصادرها المختلفة وتحليلها وتداولها ونشرها والتعليق عليها.

وكذلك المادة (19) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، ونجد أن ما قام به المستأنف يندرج في إطار التحقيق الصحفي، كونه يتعلق بالصالح العام وهو واجب قانوني تقتضيه المصلحة العامة على اعتبار أن للصحافة دوراً اجتماعياً هاماً في نشر الثقافة والعلوم والأخبار التي تهم المواطن من مصادرها المختلفة ونشرها والتعليق عليها).

12 تعتمد المناقشة الرسمية في الاستعراض الدوري على 3 تقارير أساسية وهي التقرير الوطني الذي سلمته الحكومة للجنة حقوق الإنسان، والتقرير التجميعي الذي يقدمه مكتب مفوضية حقوق الإنسان في جنيف، إضافة إلى تقارير أصحاب المصلحة التي تمثلها منظمات المجتمع المدني.

تحسين البيئة التشريعية ووضع أسس حقيقيه لبنية تحتية تساعد الإعلاميين على أداء عملهم، وتضمن ملاحقة مرتكبي الانتهاكات ضدهم بشكل سريع وفعال¹⁴.

كما قدم المركز الوطني لحقوق الإنسان تقريره للمفوضية السامية لحقوق الإنسان والخاص بالاستعراض الدوري الشامل 2018 والذي يرصد من خلاله مدى إنفاذ التوصيات التي وافقت عليها الحكومة الأردنية عند إقرار توصيات التقرير الثاني للمراجعة الدورية الشاملة الخاص بالمملكة الأردنية الهاشمية. وبشأن حرية التعبير والإعلام قال المركز في بنده الثالث من التقرير أن "الأردن قبل بالتوصيات ذات الأرقام (4/118، 66، 65، 67، 69، 71، 72، 74، 76، 78) ذات العلاقة بالحق في حرية التعبير والصحافة والإعلام والحق في الحصول على المعلومات والمشاركة في إدارة الشؤون العامة، ورغم تعديل عدد من مواد قانون العقوبات، إلا أن تلك التعديلات لم تشمل المواد التي تشكل قيداً على حرية التعبير، واستمرت التحديات أمام حرية الصحافة والإعلام، وأمام حرية التعبير، كما لم يتم تعديل قانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات بما يتوافق مع المعايير الدولية"¹⁵.

ومن المهم الإشارة إلى أن المركز الوطني لحقوق الإنسان - وهو مؤسسة وطنية - كان قد أصدر تقريره السنوي في سبتمبر 2018 عن حاله حقوق الإنسان في الأردن، تضمن انتقادات مهمه لسجل الحكومة الأردنية في ميدان حرية الرأي والتعبير، والحق في الوصول إلى المعلومات وحرية الصحافة¹⁶.

14 يمكن الاطلاع على توصيات مركز حماية وحرية الصحفيين التي قدمها إلى مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أثناء الاستعراض الدوري الثالث 2018 من خلال الرابط التالي: <https://bit.ly/2DFBQ8I>

15 <http://www.nchr.org.jo>

16 أطلق المركز الوطني لحقوق الإنسان في العاشر من أيلول/ سبتمبر 2018 تقريره السنوي الرابع عشر لحالة حقوق الإنسان في الأردن لعام 2017. ويضمن التقرير في قسمه السادس من بابه الأول المخصص للحقوق المدنية والسياسية مسألة الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في الحصول على المعلومات وحرية الصحافة والإعلام. وفيما يتعلق بحرية التعبير والاحتجاج السلمي قال التقرير أن "أبرز الانتهاكات تمثلت بتوقيف صحفيين وحجز نشاط في الحراك بسبب تغريدات ونداءات، ورسائل وخطابات موجهة إلى رأس الدولة وأسرته". وبخصوص التشريعات النافذة للحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام قال التقرير أن "مسودة مشروع القانون المعدل لقانون الجرائم الإلكترونية لسنة 2017 قد تضمنت تجرماً لخطاب الكراهية ولكن بتعريف واسع"، وأن "صيغته تشكل قيداً جديداً على حرية التعبير". وبشأن الممارسات المتعلقة بحرية التعبير قال التقرير أن "عام 2017 شهد ارتفاعاً في وتيرة توقيف ومحاكمة الأفراد بناء على التعبير عن رأيهم في مواقع التواصل الاجتماعي أو بسبب مشاركتهم في الاعتصامات والاحتجاجات، أو بسبب تعبيرهم عن رأيهم بوسائل التعبير الأخرى". وبشأن الشكاوى بموجب قانون الجرائم الإلكترونية قال التقرير أن "عام 2017 شهد توسعاً في اللجوء إلى المادة (11) من قانون الجرائم الإلكترونية من قبل شخصيات تتقصد مناصب عامة، في قضايا ذات علاقة بحرية الرأي والتعبير، مشيراً إلى أنه "تم تقديم أكثر من شكوى بحق إعلاميين وصحفيين وناشطين على مواقع التواصل الاجتماعي وغيرهم، في قضايا تتعلق في غالبيتها بشأن العام". وفيما يتعلق بالقضايا المتعلقة بالمادة (11) من قانون الجرائم الإلكترونية قال التقرير أن "عدد القضايا المتعلقة بالمادة (11) من قانون الجرائم الإلكترونية عام 2017 بلغ (1161) قضية". وبشأن حرية الصحافة والإعلام بين التقرير رصداً وتوثيقاً لحالات تضمنت انتهاكات طالت حرية الصحافة وحرية الإعلام وقامت عام 2017. وبخصوص الإعلام المرئي والمسموع والمواقع الإلكترونية الإخبارية قال التقرير أن "عام 2017 شهد تطوراً إيجابياً في مجال الإعلام المرئي والمسموع تمثل في اتخاذ هيئة الإعلام قراراً داخلياً يقضي بعدم إصدار أي قرار لحظر النشر في أي قضية أو موضوع، وفي الوقت ذاته عدم تعميم أي قرار بحظر النشر يطلب من الهيئة تعميمه". وفي نطاق الحق في الحصول على المعلومات بين التقرير رصداً أجراه المركز للعام 2017 أظهر فيه قيام هيئة النزاهة ومكافحة الفساد بوضع معايير النزاهة الوطنية في القطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني، والتي احتوت ضمن معيار الشفافية معايير فرعية منها العلانية والوضوح وتصنيف المعلومات. <https://goo.gl/mULC3D>

2016 . 2025؛ كما تضمن تشكيل لجنة للنظر في فض المنازعات الإعلامية قبل وصولها إلى القضاء، تسمى لجنة الشكاوى، فضلاً عن تأكيده على إن "التشريعات المتعلقة بالإعلام تنسجم وتتوافق مع المادتين (19 و21) من العهد الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية، والتي كفلت حرية الإعلام وحرية التعبير، حيث تضمنت التعديلات الأخيرة على قانوني المطبوعات والنشر والمرئي والمسموع أفضل المعايير الدولية لحرية الرأي والمسؤولية القانونية من خلال إلغاء جميع العقوبات السالبة للحرية، ونصت من خلال موادها على حماية واحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم وحياتهم الخاصة، وسعت أيضاً من خلال نصوصها إلى محاربة أي دعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية أو التفرقة بين المواطنين، أما التشريعات الأخرى النافذة فقد أعطت الحق الكامل للصحفي في استخدام حقه في النقد لأداء الموظفين العموميين في المادتين (198 و192) عقوبات. كما أن القضاء الأردني استند في بعض أحكامه إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يتعلق بقضايا الصحفيين وتبرئتهم"¹³.

في المقابل قدم مركز حماية وحرية الصحفيين بصفته أحد أصحاب المصلحة من منظمات المجتمع المدني المحلية في الأردن إفادته لمجلس حقوق الإنسان بشأن الاستعراض الدوري الثالث للأردن لحقوق الإنسان في جنيف.

وركزت إفادة المركز على قصص النجاح والمواد القانونية التي تتضمنها التشريعات وتشكل قيداً على حرية الإعلام، والتوصيات المطلوبة لتحسين بيئة حرية الإعلام، ورصد الانتهاكات الواقعة على الصحفيين في السنوات من 2013 وحتى 2017 والتوصيات للحد منها، ومنع الإفلات من العقاب. وقد توزع تقرير المركز على ثلاثة محاور أساسية تضمنت المشكلات التي تواجه الإعلام في المنظومة التشريعية، وفي الممارسات والسياسات، كما تضمنت توصيات بشأن

13 جاء في البند (55) من التقرير الحكومي بشأن الحق في حرية الرأي والتعبير أن "الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025) تضمنت في هدفها السابع (تعزيز حماية الحق في حرية الرأي والتعبير) على مراجعة قانون العقوبات بإلغاء العقوبات السالبة للحرية واحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم وحياتهم الخاصة، ومحاربة أي دعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية والاكْتفاء بالغررامات غير الباهظة مع مراعاة وجود الحق للمتهم بالمطالبة بالتعويض المدني، ومنع توقيف الصحفي نتيجة إبداء رأيه بالقول والكتابة وغيرها من وسائل التعبير في التشريعات ذات العلاقة، وأن أي إجراء قد يتم اتخاذه بخصوص الصحفي يكون لا باعتباره إبداء رأيه، وإنما لمخالفته قانون العقوبات الذي يضمن حقوق الصحفي والأشخاص الآخرين تماشياً مع أحكام المادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية". وقال التقرير في بنده رقم (56) أنه "تم تشكيل لجنة تسمى (لجنة الشكاوى) للنظر في النزاعات الإعلامية قبل اللجوء للقضاء استناداً للمادة (4/د) من قانون الإعلام المرئي والمسموع النافذ، للنظر في النزاعات الإعلامية". أما فيما يتعلق في المادة (8) من قانون المطبوعات والنشر قال التقرير في بنده رقم (57) أن "الصحفي منح الحق بحضور الاجتماعات العامة وجلسات الجمعيات العمومية للأحزاب والنيابات العمومية وغيرها من المؤسسات العمومية، وجلسات المحاكم العلنية ما لم تكن سرية بحكم القوانين أو الأنظمة أو التعليمات السارية المفعول، كما حظر التدخل بأي عمل يمارسه الصحفي في إطار مهنته، أو التأثير عليه، أو إكراهه على إنشاء مصادر معلوماته بما في ذلك حرمانه من عمله أو الكتابة أو النشر بغير سبب مشروع". وفي بنده رقم (58) قال التقرير أن "مديرية الأمن العام تقوم كجهة إنفاذ للقانون في مجال حماية الحريات الإعلامية بتوفير الحماية للصحفيين والإعلاميين أثناء تأدية عملهم، وعدم التعرض لحرية أي صحفي أو إعلامي ما دام ملتزماً بالقانون أثناء أدائه لواجبه، ومن إجراءات توفير الحماية للصحفيين أثناء تغطيتهم للاعتصام والمظاهرات بأن تم تحديد أماكن مخصصة لتواجد الصحفيين لتغطية هذه الفعاليات". وقال في بنده رقم (60) أن "التشريعات الأردنية نظمت حرية استخدام الإنترنت في ظل الانتشار الواسع لمواقع التواصل الاجتماعي والمحتويات الإلكترونية. وذلك ضمن توازن يراعي حرية الرأي والتعبير، وأحد من بعض الظواهر مثل اغتيال الشخصية وانتهاك الخصوصية والترويج للإرهاب وغيره". وأشار في بنده رقم (61) أنه "موجب قانون ضمان حق الحصول على المعلومات رقم 47 لسنة 2007 فإن جميع الوزارات والمؤسسات الرسمية تلتزم بالإفصاح عن المعلومات وحرية تداولها، وإتاحة المجال أمام المواطن والصحفي للحصول على تلك المعلومات ضمن مدة لا تزيد عن 30 يوماً". <https://goo.gl/pEqpTc>

ومن بين 226 توصية بلغ عدد التوصيات المتعلقة بحرية التعبير والإعلام 7 توصيات وتمثلت بالآتي:

- ضمان امتثال جميع التشريعات المحلية للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لا سيما فيما يتعلق بالحق في حرية التعبير.
 - مراجعة قانون الصحافة والمطبوعات لضمان الحق الكامل في حرية التعبير.
 - ضمان بيئة آمنة ومواتية للصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام، وكذلك حرية وسائل الإعلام ومساحة للمجتمع المدني خالية من التدخل والتهديد والتخويف.
 - تعديل القوانين التي تعيق حرية التعبير والمعلومات.
 - تشكيل لجنة من الخبراء المستقلين للنظر في إدخال تعديلات على التشريعات والمؤسسات ذات الصلة بالإعلام.
 - ضمان حرية التعبير ووقف الاعتقالات لجميع الكتاب والصحفيين ومحرري المواقع استناداً إلى التهم المتعلقة بحرية التعبير، وإلغاء مواد قانون العقوبات التي تفرض قيوداً غير مسموح بها على حرية التعبير، سواء على الإنترنت أو عبر الإنترنت.
 - احترام حق الصحفيين في حرية التعبير عن طريق تقييد محاكمة الصحفيين "لجرائم النشر" المنصوص عليها في قانون العقوبات على المحاكم المدنية، وبتعديل المادة 11 من قانون الجرائم الإلكترونية، لتضييق نطاق تعريف خطاب الكراهية¹.
- وفي تقديرنا أن المنظمات غير الحكومية الأردنية معنية باستمرار العمل مع الحكومة الأردنية والمركز الوطني لحقوق الإنسان من أجل ضمان وضع ما التزمت الحكومة بتطبيقه من توصيات مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان موضع التنفيذ.

وفي الحقيقة فإن رؤية مركز حماية وحرية الصحفيين والمركز الوطني لحقوق الإنسان بشأن الإعلام وأوضاعه جاءت متفقة إلى حد كبير مع رؤية كثير من المنظمات الدولية بشأن وضع الإعلام في الأردن والتحديات التي تواجهه، وهو أمر يؤكد أن هناك عملاً كبيراً لا بد من الاضطلاع به لتحسين تلك الأوضاع، أو الحد من آثارها السلبية¹⁷.

وقد بلغ عدد التوصيات التي وجهتها لجنة حقوق الإنسان المعنية بالاستعراض الدوري الثالث لحقوق الإنسان للأردن 226 توصية، قبلت الحكومة منها 131 توصية، ثم وافقت على 19 توصية أخرى بعد دراستها ليصبح مجموع التوصيات التي وافقت عليها الحكومة وقبلتها 149 توصية تشكل نسبتها 66% من المجموع الكلي للتوصيات.

17 بتاريخ 26/2/2019 أصدرت منظمة العفو الدولية Amnesty بياناً عاماً يوثق حالة حقوق الإنسان في الأردن خلال عام 2018. وهو جزء من استعراض حالة حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والذي يشمل 18 دولة أخرى.

وجاء في البيان فيما يتعلق بحرية التعبير والإعلام أن "السلطات استمرت في مضايقة وترهيب واحتجاز وحبس النشطاء والصحفيين الذين يعبرون عن انتقادهم للحكومة أو الملك عبدالله". وقال "استدعي عدد من الصحفيين لاستجوابهم واحتجزوا لعدة أيام بدون توجيه تهم لهم" وأن "السلطات فرضت حظراً على توزيع كتب مختارة لأسباب دينية وأخلاقية وسياسية، وقيدت أو شوشت إمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنت وراقبت محتوياتها". ذكر تقرير منظمة العفو الدولية Amnesty للعام 2017/2018 بشأن حرية التعبير في الأردن أن "هيئة الإعلام المرئي والمسموع استمرت في حجب إمكانية الوصول إلى عدة مواقع إلكترونية، ومنصات على الإنترنت، بموجب المادة 49 من (قانون المطبوعات والنشر)، التي تنص على أنه (إذا كان من نشاط المطبوعة الإلكترونية نشر الأخبار والتحقيقات والمقالات والتعليقات ذات العلاقة بالشؤون الداخلية أو الخارجية للمملكة، فتكون هذه المطبوعة ملزمة بالتسجيل والترخيص)، مضيفة أن "السلطات التنفيذية تعطي صلاحية حجب المواقع غير المرخصة". <https://goo.gl/c6zG1p> و <https://goo.gl/SAMkyq>

كما ذكرت منظمة هيومن رايتس ووتش HRW فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير في الأردن ضمن تقريرها السنوي للعام 2018 أن "القانون الرديني يجرّم خطاب الذي ينتقد الملك، الدول الأجنبية، المسؤولين الحكوميين، المؤسسات الحكومية، وأي خطاب يُعتبر "شهيراً". وقالت أن "السلطات اعتقلت في 17 يناير/ كانون الثاني مدير تحرير موقع "جفران نيوز" الإخباري شادي الزيناتي ورئيس تحرير عمر المحارمة، بسبب مقال نُشر على الموقع يتهم وزير المالية بالتورط الضريبي". وأضافت أنه "في العام 2018، طلب مجلس الوزراء موافقة البرلمان على تعديلات مثيرة للجدل على (قانون الجرائم الإلكترونية لسنة 2015) الذي يجرّم خطاب الكراهية، ويعرّفه بشكل غامض بأنه (كل قول أو فعل من شأنه إثارة الفتنة أو التفرقة الدينية أو الطائفية أو العرقية أو الإقليمية أو التمييز بين الأفراد أو الجماعات). وقد تؤدي هذه التعديلات إلى التضيق على حرية التعبير على الإنترنت عبر وصف الآراء المثيرة للجدل بأنها خطاب كراهية. تتطلب التعديلات موافقة برلمانية ومصادقة الملك لتصبح قانوناً". <https://goo.gl/SVvX1w>

في 25/4/2018 أصدرت منظمة مراسلون بلا حدود تقريرها السنوي الذي يتضمن المؤشر العالمي لحرية الصحافة للعام 2018، وأظهر المؤشر الذي جاء تحت عنوان "كراهية الصحافة تهدّد الديمقراطية" تقدم ترتيب الأردن في مؤشر حرية الصحافة بـ 6 نقاط حيث حل في المركز 132 من بين 180 دولة، وذلك بعد أن كان في المركز 138 عام 2017. وفي المركز 135 عام 2016. وصنف التقرير الأردن على أنه بلد "ليس حر جداً" في مجال حرية الصحافة. <https://rsf.org/en/jordan>

بتاريخ 1/11/2018 أصدرت منظمة بيت الحرية Freedom House تقريرها السنوي لمؤشر حرية الإنترنت في العالم لسنة 2018، وبين التقرير تقدم الأردن 4 مراتب في حرية استخدام الإنترنت في 2018، وذلك بعد بلوغه المرتبة 49 دولياً. بعدما احتل المرتبة 53 في 2017. وجاء تصنيف الأردن بأنه "حر جزئياً". وأورد التقرير التطورات الرئيسية لحرية الإنترنت في الأردن خلال الفترة الممتدة من 1 يونيو 2017 ولغاية 31 مايو 2018، حيث قال إن "وسائل الإعلام الاجتماعية وتطبيقات الرسائل لعبت خلال شهر مايو 2018 دوراً فعالاً في حشد الآلاف من المتظاهرين وتأمين الدعم العام ضد مشروع قانون ضريبة الدخل. وقال التقرير أن "الحكومة اقترحت تعديلات على قانون الجرائم الإلكترونية في سبتمبر 2018 من شأنها أن تحظر الكلام الذي يحض على الكراهية، مما يثير مخاوف من إمكانية استخدام الجريمة المحددة بشكل غامض لمعاينة التعبير المشروع". وأضاف أن "السلطات اجترعت وسعت إلى اتهامات جنائية ضد العديد من الأفراد بسبب انتقاداتهم للمسؤولين العموميين، أو اتهامهم بالفساد، أو نشر خطاب سياسي أو اجتماعي أو ديني آخر غير عنيف على الإنترنت. وأشار التقرير بأن "حرية الإنترنت في الأردن تحسنت بسبب تحسن الوصول والاستخدام الفعال للنشاط الرقمي، وانخفاض طفيف في عدد المواقع الإخبارية المحجوبة مقارنة بالعام 2017. وقال إنه "خلال فترة التغطية تم اعتقال عدد من النشطاء بسبب انتقاداتهم للمسؤولين العموميين أو المطالبة بالإصلاح". وأنه بالرغم من زيادة عدد التطبيقات في 8 في عام 2018، إلا أن مقدمو خدمات الإنترنت (ISP) يواصلون حظر خدمات الاتصال عبر الإنترنت (VoIP) تطبيقات مثل Viber و WhatsApp و Skype. في تحد واضح لمنظم الاتصالات في الأردن. ولغت التقرير إلى أنه "في عام 2018. ولأول مرة، أصبحت مراقبة المكالمات الهاتفية وشرعية كيفية تنفيذها موضع جدل عام، وتم إطلاق المناقشة من خلال تقارير حول قدرة الأمن على الوصول إلى المحادثات الهاتفية الخاصة". وأن "عريضة إلكترونية طلبت اتخاذ إجراءات قانونية ضد (المسؤولين الذين استغلوا مواقعهم) والمكالمات الهاتفية التي تتم مراقبتها بصورة غير قانونية قد تلقت أكثر من 1000 توقيع". <https://goo.gl/eaDt7K>

الفصل الثاني

التحديات التي تواجه
الإعلام في الأردن - رؤية لخبراء
2018



2. الفصل الثاني: التحديات التي تواجه الإعلام في الأردن . رؤية لخبراء

يحتاج تقييم أوضاع الحريات الإعلامية في الأردن إلى النظر إليه من أكثر من زاوية لضمان تقييم عادل لوضع صعب، وعلى الرغم من وفرة المعلومات الميدانية لدى فريق برنامج "عين"، والتقييمات السلبية للبيئة التشريعية الحاكمة لأوضاع الإعلام لدى خبراء مركز حماية وحرية الصحفيين؛ فضلاً عن استطلاع الرأي الذي سيعرضه التقرير في فصل آخر؛ إلا أن معدّي هذا التقرير وجدوا أنه من الأفضل لكي يخرج معبراً عن الصورة الحقيقية للأوضاع الإعلامية الاستماع إلى آراء خبراء في شؤون الإعلام وقوانينه، والإعلاميين ومشكلاتهم المهنية، والإعلام الجديد وتأثيراته على الإعلام التقليدي؛ كان السؤال الأساسي عن التحديات الثلاث وكيفيه التعامل معها.

تحدي التشريع الضاغط على الحريات وتحدي الوضع المهني الضاغط على الممارسين، وأخيراً تحدي الإعلام الجديد وتأثيراته على الإعلام التقليدي.

تحديات ثلاث من المهم مناقشتها للوصول إلى صورة معقولة عن أوضاع الإعلام في الأردن. ولهذا اختار المركز أن ينظم مجموعة من جلسات العصف الذهني بين الخبراء، واختار أن يترك النقاش في تلك الجلسات ينساب بحرية، ودون أوراق عمل تحدده أو تكبح جماح انطلاقاته، كما اختار أن يتم توجيه الدعوة إلى عدد محدود من الخبراء حتى يستطيع كل واحد منهم أن يعبر عن رأيه بشكل واضح خلال وقت معقول.

يعرض هذا الفصل من خلال مباحث ثلاثة متتالية الأفكار العامة التي ناقشها هؤلاء الخبراء كل في ميدانه؛ وهي أفكار تعطي صورة واضحة عن مشاكل الإعلام من ناحية، وتقدم أيضاً تصورات حول طريقة الوصول إلى حلول لتلك المشكلات من ناحية أخرى، وتقدم حلولاً تجعل الإعلام في الأردن كما يحب الجميع أن يكون، إعلاماً حراً ... لا يحد حريته إلا السماء.

وأما مباحث هذا الفصل فهي على النحو التالي:

- المبحث الأول: تحديات البيئة التشريعية والقانونية.
- المبحث الثاني: تحدي الإعلام الجديد وتأثيراته.
- المبحث الثالث: التحدي المهني.

2.1. المبحث الأول: تحديات البيئة التشريعية والقانونية

منذ انطلاقة الحياة الديمقراطية في الأردن عام 1989 وحتى الآن، ما تزال التشريعات والقوانين المتعلقة بحرية التعبير والإعلام، محل جدل وشد وجذب، تحت مظلة عنوان رئيسي وهو: هل القوانين والتشريعات المحلية في الأردن رافعة لحرية التعبير والإعلام أم مقيدة لحرية التعبير والإعلام؟

بمراجعة سريعة لنتائج استطلاع رأي الصحفيين الذي بدأ مركز حماية وحرية الصحفيين بإجرائه منذ العام 2004، لم تختلف مواقف الصحفيين بين سنة وأخرى، فالغالبية كانت ترى بأن التشريعات المتعلقة بالعمل الإعلامي قد ساهمت في تراجع حرية الإعلام. وبالعودة إلى أرشيف مواقف لجنة الحقوق المدنية والسياسية في الأمم المتحدة، وتوصيات الاستعراض الشامل للأردن في دوراته الثلاثة والتي كان آخرها في نوفمبر من العام 2018، إضافة إلى مواقف المنظمات الدولية، يجد المطلع العديد من المطالبات والاستحقاقات المتعلقة بالقوانين ذات الشأن بحرية التعبير والإعلام، وعلى الأردن العمل على تحقيقها والالتزام بها.

خلال العام 2018 أفضت تساؤلات الخبراء والمنتقدين لمشروع قانون الجرائم الإلكترونية المعدل إلى اهتمام المواطنين بالقوانين المتصلة بحرية التعبير والإعلام، وأصبحت المناداة الشعبية في حث الحكومة على وضع قانون يكفل حماية الأشخاص من التعرض للعقوبة نتيجة التعبير عن الرأي جزءاً من الحراك الشعبي المتواصل بمنطقة الدوار الرابع، خاصة مع تكرار توقيف نشطاء حراكيين على مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة.

ولم يقف الأمر عند حد مناداة الحكومة بوضع القوانين الحاضنة لحرية التعبير والإعلام، بل تكررت عدة مرات الشعارات الشعبية التي تلوم الصحافة المحلية على غيابها في تغطية وقائع الحراك الشعبي بمنطقة الدوار الرابع، حيث ينظم الحراكيون هناك مساء كل يوم خميس اعتصاماتهم ويرفعون شعارات الاحتجاج والمطالبات وأبرزها مطالبة الحكومة بتحسين الوضع الاقتصادي للمواطن الأردني في ظل ارتفاع الضرائب وتفشي البطالة والغلاء المعيشي.

مركز حماية وحرية الصحفيين نظم في 17 شباط / فبراير 2019 جلسة نقاش ضمت عدداً من الإعلاميين وخبراء القانون وحقوق الإنسان، وذلك بهدف مناقشة فرضية التحديات التي أنشأتها التشريعات على حرية التعبير وتداعياتها المهنية والأخلاقية خاصة على الإعلاميين والعمل الإعلامي، إضافة إلى الاستحقاقات الناتجة عن تلك التشريعات.

وتحت مظلة العنوان الواسع لفرضية التحديات التشريعية على حرية التعبير والإعلام في الأردن، تندرج عدة فرضيات واستفسارات فرعية ناقشتها الجلسة وتمثلت بالتالي:

- هل البيئة التشريعية في الأردن داعمة لحرية التعبير والإعلام أم مقيدة؟ ولماذا؟
- المظاهر العامة والسياق العام التي فرضتها البيئة التشريعية على العمل الإعلامي في الأردن.
- التحديات التي فرضتها التشريعات على ممارسة حرية التعبير والإعلام، ومن أبرزها: الرقابة الذاتية، الرقابة المسبقة، مخاوف إدارة التحرير من العواقب، إلغاء التعليقات على المواقع الإلكترونية، الاستثمار في مجال الإعلام، إلزامية



”

التشريعات والأنظمة ساهمت خلال السنوات الماضية في تراجع العمل الإعلامي وزادت من رقابة الصحفيين على أنفسهم

- أجمع الحقوقيون على أن تعدد المرجعيات التشريعية ومنها قانون المطبوعات والنشر، قانون المرئي والمسموع، قانون الجرائم الإلكترونية وقانون حق الحصول على المعلومات قد تؤدي إلى الخلط بالمفاهيم خاصة إذا أحييت بعض دعاوى قضايا النشر للسلطة القضائية.
- تطابقت إلى حد كبير وجهة نظر المحامين وخبراء القانون والحقوقيين مع وجهة نظر وموقف الإعلاميين والصحفيين المشاركين في الجلسة على أن التشريعات قيدت العمل الإعلامي في الصحف المطبوعة فترة التسعينيات عند انتشار الصحف الأسبوعية، أو ما عرف بصحف "التابلويد"، وقد قيدت بعد ذلك وضيق على حرية المواقع الإعلامية الإلكترونية، وأن التعديلات الأخيرة المقترحة على قانون الجرائم الإلكترونية من شأنها تقييد حرية التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي الأمر الذي من شأنه الاستمرار في تقييد حرية الإعلام بسبب إمكانية اندماج مؤسسات الإعلام التقليدية مع وسائل السوشيال ميديا الحديثة وأبرزها توفر البث الرقمي المجاني.
- وجهات نظر غالبية المشاركين في الجلسة اختلفت نسبياً مع وجهة نظر مدير هيئة الإعلام السابق المحامي محمد قطيشات، فبينما وجدت الغالبية أن التشريعات خلقت تحديات كثيرة على الواقع المهني للإعلام وشكلت قيداً على حرية التعبير، وزادت من الرقابة الذاتية التي يمارسها الصحفيون على أنفسهم، يرى قطيشات بأن التشريعات وضعت بهدف تنظيم العمل الإعلامي ومكافحة خطابات التحريض والتمييز والكراهية التي مارسها مؤسسات إعلامية تفتقد للمهنية والمؤسسية. حسب تعبيره..
- بالجملة؛ فإن الكثير من نقاط النقاش شكلت هاجساً لمراجعة أثر التشريعات والأنظمة على واقع العمل الإعلامي، والتحديات التي يواجهها الصحفيون والإعلاميون والناشرون والتي ألقت بظلالها على المشهد الإعلامي برمته وأبرزها ما أنتجته التشريعات على واقع الأمن المعيشي والوظيفي للصحفيين ومؤسسات الإعلام، إلى جانب المخاوف من التعرض للمحاكم و/أو التوقيف على خلفية قضايا المطبوعات والنشر بسبب البيئة التشريعية.

- العضوية، الأنظمة والتعليمات، نطاق السرية في إطار حق الحصول على المعلومات والتغير في محتوى السوشيال ميديا.
- أهم الاستحقاقات التي فرضتها تداعيات وظلال البيئة التشريعية على البيئة المهنية والأخلاقية للعمل الإعلامي.
- مدى معرفة ووعي الإعلاميين ومستخدمي السوشيال ميديا بالتشريعات، وما هو الأثر الناشئ عن عدم معرفتهم أو معرفتهم بهذه البيئة التشريعية؟.
- إلى أي مدى تواكب التشريعات الأردنية التطورات العالمية في تكنولوجيا المعلومات واندماج وسائل الإعلام؟، وهل تساعد التشريعات المحلية على مواكبة التطورات العالمية أم تحد منها؟.
- ما هي أبرز القيود التي تتضمنها التشريعات الأردنية؟.
- وأخيراً، هل توجد تشريعات محلية تحمي وتضمن حرية التعبير والإعلام في الأردن؟.
- شارك في مائدة الحوار الخاصة بالتشريعات ثمانية من الخبراء القانونيين إضافة إلى المهتمين والمخاطبين بقوانين الإعلام؛ وأدار النقاش الرئيس التنفيذي لمركز حماية وحرية الصحفيين نضال منصور.
- وأضفى وجود المحامي الأستاذ محمد قطيشات نوعاً من التنوع على النقاش؛ فالرجل قبل أن يتقلد منصبه المهم كمدير لهيئة الإعلام؛ كان مستشاراً قانونياً لوحدة المساعدة القانونية للإعلاميين التابعة لمركز حماية وحرية الصحفيين؛ ثم مستشاراً قانونياً لعدد من المؤسسات الإعلامية الكبرى؛ وبالتالي فهو يعرف الكثير عن أوضاع الإعلام التي عمل معها وعنهما ولها.
- إلى جانب الأستاذ محمد قطيشات شارك في المناقشات المحامي الأستاذ معاذ المومني من منظمة محامون بلا حدود؛ الإعلامي شاعر الجوهرري، الصحفي عبدالكريم الوحش مدير تحرير في صحيفة الرأي اليومية، المحامية والناشطة الحقوقية تغريد الدغمي، المحامي مروان سالم الخبير في قضايا النشر والمطبوعات، المحامي عبدالرحمن الشراري الخبير في قضايا النشر والمطبوعات والإعلامية إخلاص يخلف الإعلامية في التلفزيون الأردني.
- ويمكن تلخيص أبرز نقاط المناقشات فيما يلي:
- أجمع غالبية المشاركين في الجلسة على أن التشريعات شكلت قيداً على حرية التعبير والإعلام وخلقت بيئة سلبية على العمل الإعلامي، وقد عبر الغالبية بأن التشريعات والأنظمة ساهمت خلال السنوات الماضية في تراجع العمل الإعلامي وزادت من رقابة الصحفيين على أنفسهم، كما أنها شكلت عائقاً للاستثمار في مجال الإعلام.

عبدالكريم الوحش

التشريعات كانت مقيدة، لكن نسبة التقييد زادت، كما واتسعت نسبة التجريم والملاحقة الآن في ظل التشريعات والتعديلات الجديدة. التشريع بذاته مقيد للإعلامي وللمواطن العادي. وعند محاولة فهم نص القانون أو نص المادة تصطدم في عدة أمور: ماذا تريد أن تجرم كمشرع، هل تجرمني على فعل واحد أو أفعال متعددة؟ حيث تتناقض وتختلط بعض التعريفات من قانون لآخر، فالمطبوعات الإلكترونية في قانون المطبوعات والنشر لها تعريف، وفي قانون الجرائم الإلكترونية لها تعريف آخر.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

عند سؤال التحديات التشريعية في الأردن على حرية التعبير سواء كانت مقيدة أم لا، علينا أن نراها في سياق المعايير الدولية أيضا.

مروان سالم

البيئة التشريعية غير داعمة لحرية التعبير والإعلام، في ظل وجود قانون الجرائم الإلكترونية -إذا لم يعدل-، وإذا لم يتم إلغاء عقوبة التوقيف.

فتعدد التشريعات (قانون مطبوعات ونشر، قانون عقوبات، قانون اتصالات) التي تجرم الصحفي عند محاكمته تؤدي إلى إشكاليات عديدة تواجه المحامي، وحتى محكمة الاستئناف نفسها تتوه بين القوانين.

ونذكر في العام 2015 عندما مُر قانون الجرائم الإلكترونية وأصبح هنالك توقيف، تزامنا مع استخدام الصحفي للسوشال ميديا ومع الجهل أو عدم الوعي الكافي عند بعض الصحفيين بالقانون، وقيامه بنشر الخبر على موقعه الإخباري، وعمل شير (مشاركة) عبر صفحته على الفيس بوك، أصبح يلاحق بموجب قانون حين ينشر على موقعه، وقانون آخر ينطبق عليه حين النشر على صفحته على الفيس بوك، وحينها يقوم المدعي العام بإصدار قرار توقيف ويستند بذلك لقانون أصول المحاكمات الجزائية.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

هل هذا هو القانون الوحيد الذي يجيز التوقيف؟ ماذا عن قانون العقوبات؟ قانون منع الإرهاب؟ قانون وثائق وأسرار الدولة؟

مروان سالم

قانون العقوبات لا ينص على توقيف بسبب الجرائم الإلكترونية، لكن في الشق التطبيقي إذا تناول صحفي خبرا ووضع صورة مثلا لمنظمة محظورة أو إرهابية يمكن أن يحدث التوقيف، والحالة تنسحب على قانون وثائق وأسرار الدولة.

ولأهمية المناقشات نورد ما دار فيها، وذلك على النحو التالي:

نضال منصور (رئيس الجلسة)

هذه الجلسة مخصصة للتحديات التي فرضتها البيئة التشريعية على حرية التعبير والإعلام، وماذا خلقت من تحديات على مستوى الممارسات العملية اليومية والمهنية والأخلاقية ولا نريد أن نستغرق في النصوص، لكن نريد أن نرى المشهد العام.

معاذ المومني

المشكلة التي تواجهنا هي تعدد المرجعيات التشريعية، فنحن لدينا قانون مطبوعات ونشر، قانون مرئي ومسموع، قانون جرائم إلكترونية، قانون حق الحصول على المعلومات؛ كل هذه التشريعات بتفاصيلها قد تؤدي إلى الخلط بالمفاهيم خاصة إذا أحييت بعض الدعاوى للسلطة القضائية.

اليوم يواجه القاضي معضلة في تكييف الدعوى، وغالبا يأخذ بتكييف المدعي العام، ولا يتوقف كثيرا للبحث عن معززات، أو في مشكلة تناقض التشريعات.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

نعود للسؤال، هل البيئة التشريعية داعمة لحرية الإعلام أم مقيدة؟ ولماذا؟

معاذ المومني

أنا أراها غير مقيدة على الصعيد النظري، لكن على صعيد الممارسات هنالك بعض التقييدات أحيانا، وتحضرنى المادة "11" من قانون الجرائم الإلكترونية كمثال. التشريع بالسياق النظري ليس مقيدا وليس داعما، ولكن بالإطار التطبيقي يوجد بعض المشاكل.

عبدالكريم الوحش

التشريعات مقيدة لحرية التعبير والإعلام سواء للمواطن العادي أو للصحفي المحترف، فالمواطن الذي يستخدم السوشال ميديا وينشر بوست أو تغريدة على مواقع التواصل بجهل أنه يترتب عليه مسؤولية قانونية نتيجة التشريعات الجديدة، أما الصحفي المحترف والمهني والذي أصبح يشتبك مع السوشال ميديا والوسائط المتعددة (صورة، فيديو) نتيجة التطورات الحديثة على المهنة الصحفية؛ فالتشريعات جعلته أكثر عرضة للملاحقة والتجريم.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

هل كانت البيئة التشريعية غير مقيدة للإعلام قبل أن يذهب الإعلام باتجاه هذه الوسائط الجديدة والسوشال ميديا؟

عبد الكريم الوحش

الوسيلة هي التي تحدد أي القوانين تستخدم للتجريم والملاحقة القانونية.

عبد الرحمن الشراري

البيئة التشريعية إما داعمة وإما مقيدة للحرية، لا يوجد حل وسط فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير، فإذا تناولنا البيئة التشريعية في قانون المطبوعات والنشر وبعض المواد مثل (3، 4، 6، 8) التي تحدثت عن حق التعبير من خلال الإعلام وهي الوسائل الواردة في المادة (2) فيما يتعلق بالمطبوعات الورقية والإلكترونية؛ وفي ذات الوقت بعد هذه المواد وبينها، وضعت نصوص إجرائية وموضوعية للتقييد، وهنا تحصل المشكلة.

يوجد هنالك أربعة أو خمسة نصوص داعمة لحرية الرأي والتعبير، وترفع من سقفها، لكن النصوص الموضوعية والإجرائية الواردة في ذات القانون تقيّد هذه الحقوق وتؤدي إلى تعطيل التشريعات الداعمة لحرية الرأي والتعبير، لأن السلطة التنفيذية دائماً ما تذهب إلى استخدام النصوص المقيدة، وهذه النصوص الموضوعية وسعت من التجريم، والنصوص الإجرائية توسعت في المسائل الإدارية التي تتطلبها السلطة التنفيذية من وسائل الإعلام على مختلف مسمياتها حتى تتمكن من ممارسة عملها، وهذا الأمر خلق حالة من التناقض.

أول حالة تناقض كانت بين الدستور والقوانين الخاصة التي تنظم ممارسة حرية الرأي والتعبير الواردة في المادة (15) والتي لا زالت تراوح مكانها.

التعارض الوارد ما بين المادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمحتوى الموضوعي والإجرائي الوارد في نصوص القوانين الوطنية التي فعليا تمنح الحق من جهة وتقيده من جهة أخرى، وفيما يتعلق أيضاً بالاختلاف في التفسير، والاختلاف في الاختصاص، والاختلاف في استخدام القانون، والاختلاف في الاجتهاد القضائي؛ كل هذه المسائل تؤخذنا لزاوية مظلمة، نعم هنالك زاوية مضيئة تمنح مساحة واسعة لممارسة حرية الرأي والتعبير لكن في المقابل فرضت قيوداً، والشاهد والدليل على ذلك قانون الجرائم الإلكترونية، أول خلاف حصل فيما يتعلق بالتوقيف حيث صدر قرار ديوان تفسير القوانين رقم 8 لسنة 2015، وفرضوا على المواقع غير المسجلة أن تعامل مثل الوسائل الأخرى وتفرض عليها عقوبة التوقيف.

شاكر الجوهري

بالتأكيد أن هذه البيئة التشريعية لا تستهدف التوسع بالحرريات وإنما تكبيل الحريات، وبالتالي نجد أن هذه

التشريعات وخاصة قانون الجرائم الإلكترونية يستهدف المواطن في الأصل والصحفي أحياناً، لأنه مطلوب تكميم الأفواه بشكل تام تحسباً من تطورات إقليمية في المنطقة وهذا ما أراه من وجهة نظري.

بالنسبة لتعدد المرجعيات، هذا وارد في أكثر من قانون، وكما أشرت هنالك تركيز على المواطن أكثر منه على الصحفي والإعلامي، ولكن في التطبيق ألاحظ أن القضاة يحاولون أن يستخدموا ما لديهم من صلاحيات تقديرية وتقييمية وتشخيصية من أجل تخفيف الأحكام، فهم يستشعرون أن حالة من الضغط الشديد تسيطر على الناس ويسعون إلى التخفيف عنهم، وبالذات حين تكون هنالك تقديرات لتعويض مالي مبالغ فيه (الادعاء بالحق الشخصي)، وخاصة في قضايا يصعب الفصل فيها بين الذم والقدر والتحقيق.

تغريد الدغمي

البيئة التشريعية مقيدة لحرية التعبير والإعلام بشكل عام، اعتقد وفي ظل التطورات التي تحدث في الفضاء الإلكتروني، ووجود ما يسمى بـ "صحافة المواطن"، وانتشار شبكات التواصل الاجتماعي أنه حان الوقت للعمل على منظومة القوانين جميعها كوحدة واحدة لا تتجزأ، لأن بعض القوانين ليست مقيدة ولكن هناك قوانين أخرى تقيّد، وهذا أدى لتشعب في المرجعيات، وبالتالي يجب عمل دراسة للقوانين النازمة للحرية كوحدة واحدة، وفي نفس الوقت وعلى خط مواز في فيما يتعلق بمرتبة الاتفاقيات الدولية.

محمد قطيشات (مدير هيئة الإعلام)

أرى أن هناك سؤالاً يجب طرحه وهو، هل نحن متفقون حول ما هي القيود الخطيرة على حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام؟ وماهي القيود غير الخطيرة؟ الإشكالية بالضوابط فهناك قيود على حرية الإعلام والتعبير، لكنها غير خطيرة.

كما أن الحالة المهنية المتردية لا يمكن إنكارها، وتوقيف الصحفيين لا يمكن إنكاره، والاعتراضات على النصوص القانونية لا يمكن إنكارها، المحاولات الحكومية السابقة جميعها لفرض رقابة على وسائل الإعلام لا يمكن إنكارها أيضاً.

فبرأيي يجب أن نعود للتفكير من جديد في الضوابط (القيود) المقبولة على حرية الرأي والتعبير؟ والقيود غير المقبولة؟ فمثلاً عدم الموضوعية وعدم التوازن واردة في قانون المطبوعات والنشر، ومن زاوية معينة هي قيد، ولكن من زاوية أخرى هو النص الوحيد الذي يلجأ له لعدم حبس الصحفيين.

المشهد الإعلامي الآن، الأنظمة والتعليمات التي صدرت ولها علاقة برخص المهن، ومنع المواقع المتخصصة، وتفرغ رئيس التحرير، شهادات التسجيل، حق الوصول للمعلومة ونقاط السرية، التغيير الذي طرأ على محتوى السوشيال ميديا قبل قرار ديوان تفسير القوانين أي قبل 2015 وما تبع ذلك من أحكام صدرت في القضاء. لو تطلعنا لهذه القضايا باعتبارها جزءاً من التحديات والمظاهر، ما هو رأيكم لو أردنا التعليق على هذه القضايا والمظاهر؟

محمد قطيشات (مدير هيئة الإعلام)

يجب إضافة مظاهر أخرى حتى لا تكون المظاهر موجهة، حيث يتواجد في الأردن 40 تلفزيون، 40 إذاعة، و188 موقعاً إلكترونياً، وهذا مؤشر على ماذا؟

نضال منصور (رئيس الجلسة)

لكن كانت سابقاً 520 موقعاً إخبارياً إلكترونياً قبل قانون المطبوعات والنشر وأصبحت الآن بعد القيود 188 موقعاً.

عبد الكريم الوحش

التحديات التشريعية الجديدة أوجدت لدينا حاجات في داخل غرف الأخبار، السؤال الأخلاقي والسؤال القانوني أصبح يلاحقنا دائماً في داخل غرفة الأخبار، ماذا أنشر، كيف أنشر، متى أنشر، أين أنشر؟ هذه الأسئلة المهمة جداً حتى أتمكن من المناورة في حال كنت أنتقد ضمن أدلة وظروف معينة أخشى من خلالها ردات فعل الملاحقة، وفعلاً كنا ننشر ونعرف أن جهة معينة سوف تلاحقنا قضائياً.

لم يعد هنالك فصل في وسائل الإعلام سواء يومية أو غيرها، لأنه أصبح هناك وسائط متعددة، فعملياً أصبحت أوجه الصحفيين بالقول: "أنشر هذا الخبر على الموقع الإلكتروني، أو ورقياً، وليس سوشيال ميديا، وذلك خوفاً من أن يكتب تعليق على هذا الخبر في السوشيال ميديا ويتسبب بالملاحقة القانونية.

محمد قطيشات (مدير هيئة الإعلام)

هذا يحدث في وسيلة إعلام يومية (جريدة)، هل هذه المهنية موحدة في المواقع الإلكترونية؟

عبد الكريم الوحش

عملياً، في غرف الأخبار أصبحت هذه الأسئلة الأخلاقية والقانونية، وهل المادة تستوفي الشروط القانونية، كما لم نعد نستعين بمستشار قانوني إلا في بعض الأحيان، فأصبحنا نعتمد على أنفسنا، بمعنى أن نمتلك قدرة على القراءة والتحليل.

وبالتالي في هذه الحالة نشأت محاولات لمواجهة هذه التحديات في غرف الأخبار، ومع ذلك بقيت أحقية الآخر

لا أذيع سرّاً إذا قلت أن هناك توجهاً حكومياً جاداً أو يمكن القول توجهاً جاداً لدى الدولة في تعديل القوانين والتشريعات الإعلامية خاصة وبشكل أساسي. يجب أن نجد طولاً، والحل يستوجب أن نتفق على الضوابط أولاً، وإذا سألتني سؤالاً عاماً، لن يكون هناك جواب، لأنه لا أستطيع الفصل بين إعلامي مهني محترف، لا يمكن أن أقبل منه خبراً خاطئاً أو أن ينشر إشاعة، لكن أستطيع تقبل هذه الأخطاء من مستخدمي "السوشيال ميديا".

نضال منصور (رئيس الجلسة)

أعلم أن البيئة التشريعية فيها جوانب مقيدة، وقد تكون بعض المواد القانونية داعمة، وهذا هو الإشكال، هل التشريعات الأردنية إذا ما قيسست بالمحددات الموجودة في المعايير الدولية، تعتبر داعمة أم مقيدة؟ ولماذا؟

محمد قطيشات (مدير هيئة الإعلام)

أنا ضد منهجية الجمع بين حرية التعبير وحرية الإعلام، واعتقد أنها لن تجني ثماراً، فحرية التعبير (قانون التجمعات، قانون الجمعيات، نظام الشركات غير الربحية، التجمع السلمي وآليته) وحرية الإعلام (قانون المطبوعات والنشر، قانون الجرائم الإلكترونية) لا يجب أن نجعلها معاً.

وهناك سؤال آخر: هل حرية الإعلام لوحدها تصنع إعلاماً؟ وهل تقييد الإعلام يصنع إعلاماً؟ فالزام المواقع بالتراخيص هل فعل شيئاً؟ وضع العقوبات، هل فعل شيئاً؟ الإجابة لا، فقد زادت القضايا. إذن أين الخطأ؟

نضال منصور (رئيس الجلسة)

المقاربة التي نتحدث عنها في حرية التعبير لها علاقة بالاستخدامات والاشتباك الذي يحدث بين وسائل الإعلام "السوشيال ميديا" والاستحقاقات التي تنتج عنها على الإعلام وحرية التعبير (للمستخدمين للسوشيال ميديا).

وإذا تناولنا سؤالاً آخر، حول المظاهر العامة التي أنتجت البيئة التشريعية (السياق والتحديات) هل يمكن أن نصف بعض هذه المظاهر سواء كانت إيجابية "داعمة" أو سلبية "مقيدة"، والتحديات مثل: الرقابة الذاتية، الرقابة المسبقة، إدارات التحرير في المؤسسات الإعلامية وتعاملها قبل وخلال بعض التطورات التي حدثت للتشريعات وماهي الهواجس التي تواجهها، وكيف بعد 2012 قررت المواقع الإلكترونية الناشئة إلغاء كل التعليقات، تأثير ذلك على الاستثمار الإعلامي، قطاع الاتصالات، إلزامية العضوية، وتداعياتها على

في المقاضاة قائمة مهما حاولت ضبط هذه المسألة. ومثلاً: زميل صحفي أعرفه عليه 18 قضية سقط منها 12 قضية بشمولها بالعفو العام، إحدى هذه القضايا أسبابها أن الطرف الآخر تلاعب بالمعلومات، وقمنا بإعادة نشر المادة ومع ذلك قاضى المؤسسة وقاضى ذلك الزميل، وعندما نظر القاضي للقضية وقرأ تلك الخمس فقرات في داخل المادة عما حصل؛ ثبت لديه ما يؤشر أن هناك حسن نية لدى الصحفي، وأن هناك تقصداً وكيدية لدى ذلك الطرف، وهذه معلومات رسمية.

حالة الضرورة في المعايير الدولية هي القيد فقط، وهي مرتبطة بإحداث ضرر في السلم الأهلي، إذن ما هي حالة الضرورة التي تستدعي فرض قيد على حرية الرأي والتعبير؟ هل الإعلام المتخصص الأردني مس السلم الأهلي؟ هل المواطن الأردني مس السلم الأهلي؟ هل ذهبنا نحو العدوانية والعنف والتمييز؟ هل خطاب الكراهية وما ينتج عنه مורس وأدى إلى ضرر؟

نضال منصور (رئيس الجلسة)

كيف يتعامل الصحفي مع المخاوف والهواجس، وهل كان المشهد يختلف داخل الإعلام؟

عبد الكريم الوحش

كان هناك غياب واضح للسؤال الأخلاقي والقانوني في بداية إقرار قانون المطبوعات والنشر قبل سنوات، وعندما بدأت الملاحقات والقضايا، والتوقيف، أصبح الصحفي يسأل ماذا تعني النزاهة والموضوعية، حيث كنا نعرفها كمفاهيم صحفية، وليس في منحنى قانوني مثل مراجعة الركن المادي والمعنوي وخلافه، وكنا كصحفيين نسأل وندخل نقاشات حول ذلك، إلى أن تطور الأمر إلى حاجات قانونية يجب أن نعلمها.

شاكر الجوهري

هناك قيود إجرائية وإدارية على حرية الإعلام مثل رخصة المهن، عضوية نقابة الصحفيين، فالحالة هي عبارة عن (قوانين تبيح وإجراءات إدارية تمنع) هذا هو واقع الحال وهذا ليس مسؤولية الحكومة وحدها وإنما هنالك أطراف أخرى تشارك الحكومة في تنفيذ هذه السياسات.

إخلاص يخلف

الثورة التكنولوجية الجديدة هي التي أفقدتنا بعض المعايير، فالصحفي لديه رقابة ذاتية وأخلاقية، لكن وفي خضم ما يقال حول "المواطن الإعلامي" وهو بوجهة نظري مرفوض تماماً، لأن الإعلامي يجب أن يتمتع بمهارات ومعارف ويمتلك أدوات مهنية، وهناك ما يسمى بالناشطين على مواقع التواصل الاجتماعي ليس لهم علاقة بالإعلام، وهم طارئون على الإعلام، وعندما أدخلناهم إلى هذا السباق بتنا نشعر بحالة من عدم التوازن في الإعلام.

يجب أن يكون هنالك آلية ناظمة للعمل الإعلامي من خلال وجود تشريعات، ولا يجوز أن يطبق على الصحفي نفس القانون كأى مواطن آخر ليس له علاقة بالصحافة، وهذا صنع فجوة كبيرة .. سابقاً لم يعان الصحفيون من المشاكل التي يعاني منها الصحفيون الآن، والسبب يعود إلى أن المشهد الإعلامي اختلط به الحابل بالنابل، حيث زادت التشريعات، وفي نفس الوقت ليس هناك حرية، وليس هناك تقييد، ومن الصعب أن يكون هناك حرية وإعلام مفتوح للجميع.

عبد الكريم الوحش

الإعلام المحلي بسبب ظروفه الصعبة أصبح ينحصر قليلاً، وبمنح فرصة للإعلام غير المحلي بأن يتولى الحديث نيابة عنه للأسف.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

باعترادي أنه في كل يوم هناك اشتباك صحفي مع التشريعات، حيث تزيد معرفة الصحفي بالقوانين مما يؤدي لزيادة هواجسهم، وأحياناً وأنت خالي الذهن عن المشكلات التي يمكن للتشريع أن ينشئها؛ ستكون أكثر شجاعة وأكثر جرأة في الكتابة (الصحفية).

في الوقت الراهن أكتب وأنا أفكر حتى في علامات الترقيم والتشكيل؛ كي لا يساء الفهم أو التقدير ويستخدم حجة (ذريعة) لإقامة دعاوى قضائية، وحتى في بعض الأحيان أطلب المشورة القانونية.

الرقابة الذاتية ارتفعت بدرجة عالية دون قيود الآخرين، وبدون قيود إدارات التحرير أثناء الكتابة؛ لأننا لسنا في بيئة يحكمها القانون فقط، فالرقابة الذاتية لها علاقة في بيئة عابرة وأعلى من القانون، بمعنى أن هناك منظومة ضغوط خارج إطار القانون، فتخشى مثلاً الكتابة عن العشيرة أكثر من خوفك في الكتابة عن رئيس حكومة، كما أن المشكلة الأساسية أن تخشى الكتابة وانتقاد بعض الممارسات الأمنية؛ لأن السطوة الأمنية والأدوات الأمنية عابرة وأقوى من القانون، وتخشى من ملاحقة إدارة التحرير وفصلك والاستغناء عن خدماتك، هذا هو الهاجس.

الرقابة المسبقة والتي نتجت قديماً وليس حديثاً، ولكن في سياق العلاقة بين ما تقدمه كصحفي وما تنشره المؤسسة الإعلامية، كان مطلوباً أن يتحول كثير من إدارات التحرير ليس إلى استخدام المعايير المهنية في حقها بتعديل المادة والمقال أو رفضه وإنما التعسف والمنع لأسباب غير مهنية، المشكلة أنه لا يوجد سياسات تحريرية معلنة عند تلك الإدارات تكون الحكم والفيصل إذا منعت أو عدلت بدون مبرر؛ ولذلك تحولت إدارات التحرير في بعض الأدوار إلى نوع من المراقبين على المحتوى،

ومنها قانون الخدمة المدنية جعلت نشاط السوشال ميديا وحتى المواطنين العاديين يتقيدون ويراقبون أنفسهم ذاتيا مثل الصحفي الذي أصبحت الرقابة الذاتية تحكم عمله اليومي.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

خلال العام السابق كنا نتحدث عن إشكالية "التعاميم" لكنها تراجعت هذ العام، تعاميم منع النشر انتهت كليا من هيئة الإعلام، ولكن مازال المدعون العامون يصدرن قرارات منع النشر، وهذا مهم أن نتوقف عنده. وتوقيف الصحفيين حالاته ونسبته تتأرجح. وإشكالية الانتهاكات الواقعة على الصحفيين المحترفين تحديدا، وانتشار الانتهاكات غير الجسيمة.

محمد قطيشات (مدير هيئة الإعلام)

حقيقة من خلال وجودي في هيئة الإعلام لم أستطع رؤية كل ما سبق ذكره وأرى نقيضه تماما، حيث أنني أرى حربة بدون مسؤولية، ولا اعتقد للحظة أن التشريعات الحالية أدت لجميع ما ذكرتموه.

الشواهد هي:

1. كمية التقارير التي تصلني حول الإساءات وليس النقد، اقصد الإساءات للقطاع الخاص (الصحة، التعليم، البنوك) من المواقع الإلكترونية.

2. حجم الحرية من خلال مقالات النقد اللاذعة التي تصلني يوميا.

3. كمية التسجيلات التي تصلني للمذيعين في البرامج الصباحية (البث المباشر) التي فيها من الألفاظ البعيدة عن الإعلام والصحافة والمهنة والأخلاق والتي تحتوي هدمًا لكل ركائز مهنة الإعلام، لأننا نتابع ونسجل بشكل يومي.

التشريع موجود قبل السوشال ميديا، لكن ضعف المهنة، وضعف مخرجات التعليم، وعدم وجود مؤسسة تدريب، وضعف الجيل الإعلامي نفسه، وعدم ثقافته وعدم اطلاعه، فكم من الأخطاء المهنية التي تسبب المشاكل، ويجب عدم مقارنة الإعلام الإلكتروني بمهنة الصحف اليومية مثل الرأي، لا يجب إنكار هذه الحالة الموجودة، ولا إنكار الحالة الاقتصادية الصعبة للمواطن الأردني والصحفي ابن بيئته.

ولا يجوز إنكار وجود سياسة تحريرية عند المواقع الإلكترونية. دعونا لا نبامل - هذه المواقع دكاكين، ولا يوجد بها هيئة تحرير. ولا ننكر أن انتشار السوشال ميديا وسرعتها هي التي قضت على الإعلام الرسمي قبل الإعلام الخاص.

لا ننكر أن المواقع الإلكترونية انتشرت في الأردن بعد استخدامها السوشال ميديا، وأن الصحف اليومية مثل الغد والرأي تستخدم السوشال ميديا كي تنتشر أكثر،

ويمنعون المحتوى ليس لأسباب مهنية ولكن لأسباب تتعلق بفهمهم للسياسة العامة، وفهم للخطوط الحمراء، وكل هذا خارج المعايير الأخلاقية والمهنية.

مخاوف إدارات التحرير أصبحت كل يوم تزداد، ولذلك عندما نرى وسائل الإعلام ولاسيما المواقع الإلكترونية تقوم بالبث المباشر عبر الوسائط المتعددة على السوشال ميديا؛ ما هو المعيار القانوني الذي سيحكمها؟ ما هو القانون الذي سيحكمها؟ سيتعامل معها ك موقع، جريدة، مواقع تواصل اجتماعي؟

الإعلام الجديد أساسه التفاعلية، ولكن أنهيت هذه التفاعلية على الأقل في المواقع الصحفية المختلفة وذلك من خلال منع التعليقات، أيضا مطالبة الإعلام ومطالبة الناس بالصدق (المصادقية)، والتحقق، وتجنب الأخبار الكاذبة، وفي نفس الوقت هناك سُح في تدفق المعلومات ذات الصدقية، وتحدث الحكومة عن أهمية حق الوصول للمعلومات ك ضمان من أجل أن تحل بدلا عن الأخبار الكاذبة، وبالتالي لديك مشكلة تكمن في تدفق وانفجار المعلومات بغض النظر عن المسميات سواء معلومات، أو شائعات، وفي المقابل هناك استحقاقات تزيد على الصحفيين المحترفين وعلى المواطنين الذين يستخدمون السوشال ميديا، مما زاد من الهواجس الأخلاقية والمهنية، وزادت أيضا رغبة الدولة (بإطارها العام) في السيطرة على هذه المنصات مع معرفتها بأنها لا تستطيع ذلك، فتلجأ لاستخدام القانون ك أسهل وسيلة للتقييد حسب اعتقادها (أي الدولة).

عبد الكريم الوحش

هناك صلة مباشرة بين تحديات التشريعات وانعكاسها على المحتوى، والذي أدى إلى ترديه، وبالتالي انخفاض انتشاره. فوسيلة الإعلام تقدم بضاعة وهي المعلومات، والمنافسة بينها وبين وسيلة أخرى هي نوع المعلومة، وعمقها، ومدى التزامها بالأخلاقيات، وصدقية المعلومة، والتحديات التشريعية الجديدة أدت للتأثير على نوع البضاعة (المعلومات)، فاقصر الخبر على المعلومات العامة وعدم التعمق الذي يحمل رأياً وتحليلاً. أدى لانتشار غير المهنيين (المواطنين العاديين) على حساب الصحفي المحترف والمهني.

محمد غنيم

أدوات الصحفي ومهنيته بدأت تنتقل إلى السوشال ميديا، وعند السؤال: من أثر في المجتمع فكريا وثقافيا، الإعلام أم السوشال ميديا؟ ستجد في العقد الأخير أنها السوشال ميديا، رغم عدم الالتزام بالأدوات المهنية، لكن بنفس الوقت القوانين بالفترة الأخيرة

والعبرة ليس أن السوشيال ميديا انتشرت لأن التشريعات قيدت الإعلام الرسمي، التشريعات لم تقيد صحفياً مهنياً. فالأخطاء التي تحدث لا تحدث من صحفي محترف ومهني. والمادة المهنية لا يطبق عليها القانون، بل يطبق على المسيسة، كل هذه أسباب، والتشريع أحدها، لكن لا نشوه الصورة ونقول بأن التشريع هو سبب كل ذلك، سنعدل القانون ولكن هل يحل المشكلة؟ الإجابة لا.

أنا من البداية، عندما قابلت رئيس الوزراء الذي عينني مديراً لهيئة الإعلام سألني: ما هو نهجك؟ أجبت: حرية إعلام.. فسألني لماذا؟ أجبت: بقينا عشر سنوات منذ 2007 وحتى 2016 نقيد الإعلام ماذا حدث، فأجاب: لا شيء... فقلت له: هل ممكن أن نجرب حرية الإعلام ونرى نتائجها.. إذا بقينا نتحدث أن كل الحالة المتردية سببها التشريع، نهمل الأسباب الأخرى.

الحالات التي تطرقنا لها بالحوار، حالات فردية تتم عن تجارب شخصية لها علاقة في الوسط. هناك 180 وسيلة إعلامية إلكترونية و40 تلفزيوناً، و40 إذاعة، انظر لهذا المشهد أثناء تحدثك (فهو حجم كبير).

إذا أردت أن نوصف التشريعات.. فكل المظاهر الذي ذكرت موجودة، وموافق عليها، لكن الفكرة ما هو المسبب وما حجمها؟ إذا كانت التشريعات هي سبب كل ذلك... سوف نتخذ إجراءات، وإذا كان الجواب لا، فلا يمكنني حل القضية.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

هذه الجلسة تناقش تأثير التشريع، هناك مشاكل أخرى ليس فقط التردّي المهني، لا بل عدم وجود مهنية، عدم وجود إدارات كفؤة، و"دكاكين" لبعض ما يسمى بوسائل إعلام، والتدخلات الأمنية، نظرة المشرعين، وعدم وجود الضمير الأخلاقي عند بعض الناس، هنالك العديد من الأسباب غير التشريع، ولكن هذه الجلسة مخصصة للتحديات التشريعية، ولهذا نسلط الضوء عليها، ولا نتوسع بالحديث عن الإشكاليات الأخرى، مثل عدم وجود استثمار حقيقي بالإعلام يمنع انتشار "دكاكين الإعلام"، وعدم قيام نقابة الصحفيين بدورها على أكمل وجه، ولذلك ستكون هناك جلسات تسلط الضوء على الأبعاد الأخرى.

محمد قطيشات (مدير هيئة الإعلام)

إذا كان التقرير يتحدث عن حرية تعبير للمواطن والإعلام؛ فنصحتي ألا تشبك بينهم، من أجل أن تعطي للدولة والمشرع مبرراً مقنعاً أن يسمح بقدر من المسامحة للمواطن كي لا يحاسب مثل الصحفي.

الصحفي مسؤوليته أكبر من المواطن، نحن بحاجة للإعلام... حرية الإعلام ما زالت بعيدة جداً... ابتداء هل لدينا إعلام؟ هل نجحت الدولة في بناء إعلام؟ هل الإعلام نفسه نجح في بناء ذاته؟ بعدها سوف نتحدث عن حرية الإعلام.

التشريعات الإعلامية متخلّفة عن الركب التكنولوجي والتقني والأمثلة على ذلك: قانون المرئي والمسموع، ونظام رخص البث لا يعالج البث عبر الإنترنت، وهو حائر ما بين إرجاع الدولة إلى الوراء وما بين مشكلة المحتوى وتنظيمه.

إذا كنا نتحدث عن حرية تعبير، فلدينا إشكالية الدولة مع المؤسسات التي تملك صفحات التواصل الاجتماعي... كيف تتعامل الدولة مع الفيس بوك واليوتيوب، التويتر؟ لأنه يوجد صفحات تنشر أخباراً كاذبة ولغاية الآن لا يوجد آلية قانونية تستطيع التعامل معها... وهناك فريق يتفاوض مع إدارة الفيس بوك حول وضع بروتوكول يعالج هذه الإشكالية.

الموضوع الحساس وأبرز مشكلة في التشريع السماح بالتوقيف، وهو أمر لا بد أن يحل بشكل أساسي ويعود لمكانه الطبيعي في القضايا الخطيرة، ويتعدى عن كل ماله علاقة بالإعلام وحرية التعبير.

القانون الآخر الذي يجب إعادة التفكير فيه بشكل أساسي هو قانون حق الحصول على المعلومات، اعتقد التشريعات الحالية كافية لتوفير الحد الأدنى لممارس الصحفي حقه في النقد ويمارس حقه ودوره الرقابي، لكن لا يوفر له الحق في الوصول للمعلومات، وهو بحاجة لتعديلات شاملة وكاملة (يعني حق الوصول للمعلومات)، هناك بعض القيود في التشريعات هنا وهناك ولكن نعتبرها فضفاضة والمحامون يستفيدون منها في تبرئة الصحفيين؟

عبد الكريم الوحش

الصحفي حتى الآن لا يعي وعياً كافياً وكاملاً لموضوع التشريع المقيد لحرية التعبير وخصوصاً السوشيال ميديا. والدليل كيف يستخدم الصحفي السوشيال ميديا؟ الصحفي لا يستخدم السوشيال ميديا بشكل احترافي، فيقدم رأيه الشخصي، وهنا تحدث المشكلة إذا قدم رأيه الشخصي وتلقى تعليقات، وبالتالي مدى ملاحظته بسبب رأيه الشخصي، معظم الاستخدامات الاحترافية هي عبارة عن شير (مشاركة) أو منشور يتضمن رابطاً لمادته فقط لا غير، وهذا الشكل من الاستخدام يؤكد أن الصحفي عندما يستخدم السوشيال ميديا لا يعي وعياً كاملاً لحجم المخاطر والتحديات إذا قدم رأياً قد يجرم عليه أو يحاكم.

وأقدم التوصيات التالية:

1. عدم التعامل مع حرية التعبير والقيود عليها بأنها جرائم نهائياً، والتعامل معها بطريقة أخرى وثقافة أخرى. ليس فقط عبر تشريعات بل نذهب للتربية والثقافة.
2. التفريق بين قيود على حرية الصحافة الاحترافية وعلى الدخلاء.

ارتكبت بالوسيلة الإلكترونية تبقى موجودة، وليس هنالك أي داع لیتوه الإعلام والمواطن والمحامي والقضاء والسلطة التنفيذية والجامعات بين المصطلحات والتعريفات. إنهاء الخلاف والجدل المستمر حول المادة (11) منذ أربعة أعوام، ولتجنب التوقيف، فيما يتعلق بالخلاف الدائر حول المساواة في العقوبة بين التحقير والذم والقذف، حيث أنها جرائم مختلفة ولا يجوز المساواة في العقوبة بينها، ولا يجوز لا دستوريا ولا فقها ولا في كافة الشرائع السماوية أن تجرم فعلاً وتضع له نصاً غير مفهوم وهذا أحد أسباب عدم دستورية بعض المواد القانونية الواردة في قانون الجرائم الإلكترونية. والأهم أن السلطة التشريعية وقعت في حرج في ظل التعريف للمطبوعة الإلكترونية في قانون المطبوعات والنشر بشيء، وتعريف الموقع الإلكتروني في قانون الجرائم الإلكترونية بشكل آخر، وحالة التناقض هذه يدفع ثمنها القضاء والمحامون والصحفيون ومن يقرأ هذا القانون.

إخلاص يخلف

توصيات:

1. اعتقد جازمة بوجوب تدريس مساق خاص بالقوانين النازمة للإعلام لطلاب الصحافة والإعلام.
2. تفسير بعض المصطلحات التي يجرم على أساسها الصحفي، حيث يوجد مصطلحات فضفاضة، مثل: "يعكر الصفو"، "إثارة النعرات" هذه مصطلحات غير منضبطة يجب أن يكون لها إعادة صياغة تشريعية.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

أود أن أشكركم جميعاً، يجب أن نعمل على مواءمة التشريع مع المعايير الدولية والمعاهدات، فالسياق العام الذي يجب أن يضبط التشريع هو الدستور والمعاهدات والاتفاقيات التي صادقت عليها الدولة، باختصار التشريعات فرضت تحديات بعضها قديم وآخر جديد مع التعديلات، ويمكن القول أن التشريع يؤثر ويتأثر بالحالة المهنية.

2.2. المبحث الثاني: تحدي نمو الإعلام الجديد ووسائل التواصل الاجتماعي

جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين حول "حرية الإنترنت والسوشيال ميديا والمتغيرات التي فرضتها على المشهد الإعلامي" لم تأت محض صدفة، بل استنبطت من عملية الرصد التي قام بها فريق برنامج "عين" لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن، وغيرها من الأدوات البحثية التي يستخدمها المركز في أعداد تقاريره، حيث تبين وبشكل ملموس عملياً تداخل العمل الإعلامي بمفهومه التقليدي مع النشر الإلكتروني في وسائل التواصل الاجتماعي، أو عبر التطبيقات الإعلامية الذكية التي باتت تحظى بانتشار واسع، ليس فقط في الأردن، بل في معظم دول العالم.

مروان سالم

بداية إقرار قانون (الجرائم الإلكترونية) وهو المشكلة الكبيرة، لم يكن هنالك وعي .. ولكن بعد حدوث حالات توقيف ووجود صحفيين ضحايا لهذا القانون، أصبح هنالك وعي عند الجميع، حيث أن أغلب المواقع الإلكترونية أصبحت لا تنشر بعض أخبار الموقع على السوشيال ميديا وهذا بسبب الوعي؛ ومن أجل تجنب الملاحقة على قانون الجرائم الإلكترونية.

التوصية: المادة (11) هي أكثر مادة مقيدة لحرية الرأي والتعبير ومن الضروري تعديلها.

قانون حق الوصول للمعلومة، قانون مهم ولكن لا يخدم كل الفنون الصحفية، فهل تعديل القانون سوف يفيد الصحفي؟ القصد أن بعض الأخبار تتسم بالسرعة... كيف سيعالجها القانون؟

تغريد الدغمي

اعتقد أن قانون حق الحصول على المعلومات هو مشكلة الصحافة، فالصحفي والإعلامي أصبح يتخبط في الأخبار التي يتناولها.

كما أصبحنا نتحدث عن صحافة المواطن التي طغت على الصحفي والإعلامي لأنه لا يوجد لديه معلومة حقيقية، ولو بالفعل يتمكن من الحصول على المعلومة سيواكب التطورات ويتصدر الموقف من جديد.

قانون أسرار ووثائق الدولة يجب قراءته مع قانون حق الحصول على المعلومة، وهناك إشكالية في المعرفة القانونية عند الصحفيين.

التوصيات:

1. تعديل التشريع هو حماية للصحفي والتعليم والتدريب أيضاً مهم.
2. النزاع في نقابة الصحفيين حول تحديد من هو الصحفي يجب أن يحل.

عبد الرحمن الشاربي

محاولة إعادة برنامج "تعزيز المعارف القانونية للإعلاميين" الذي خلق حالة من الوعي عند الصحفيين والإعلاميين، فمجرد أنه أصبح لديه معرفة ومهارة قانونية أصبح لديه حالة من التماسك في الأداء المهني، نتيجة التماسك القانوني الذي منحهم قوة؛ كي لا يخطئ ولا يقع في المحظورات القانونية، وهذا البرنامج كان يجب أن يستمر، وحال دون ذلك الظروف التي مر بها المركز.

التربية الإعلامية يجب أن تبدأ من المدارس كي نثقف أطفالنا حول الإعلام، وكيفية التعامل مع الإعلام.

يجب إلغاء المادة (11) من قانون الجرائم الإلكترونية، والعودة إلى القواعد العامة التي نظمت الذم والقذف والتحقير، إذا أردت الملاحقة بجرم الذم والقذف والتحقير في الوسائل الحديثة لدينا إمكانيات في القضاء والإمكانيات الأكاديمية ونقابة الصحفيين قادرة على أن تضع تعريفاً منضبطاً لهذه العبارة وتعديل في قانون العقوبات. ولذلك أي جريمة وردت في قانون العقوبات

لقد خرج معدو هذا التقرير بانطباعين أولهما يتعلق بالممارسات التي يتعرض لها الصحفيون بسبب عملهم الإعلامي، وثانيهما تداخل العمل الإعلامي والنشر الذي يقوم به الصحفيون على حساباتهم الخاصة في وسائل السوشيال ميديا؛ الأمر الذي دعاهم إلى تنظيم جلسة العصف الذهني هذه.

لا يمكن على كل حال تجاهل دور وسائل التواصل الاجتماعي والتي كان لها الدور الأكبر في حشد الآلاف من المتظاهرين ضد مشروع قانون ضريبة الدخل بمنطقة الدوار الرابع في مايو 2018. كانت صفحات الفيسبوك وخدمات الوسائط الاجتماعية الأخرى مصادر مهمة لمتابعة المظاهرات، وحسب استطلاع أجراه مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية، قال حوالي 60% من المستطلعين إنهم حصلوا على معلوماتهم عن الاحتجاجات من خلال الأصدقاء ووسائل الإعلام الاجتماعية، وخاصة الفيسبوك¹⁹، وقد استغل العديد من المتظاهرين ميزة البث المباشر على فيسبوك للبث من موقع الأحداث وهو ما ساعد على نقل صورة حية لما يحدث إلى الآلاف من متابعيهم.

يظهر في الواقع العملي أن الإعلاميين ومؤسسات الإعلام المحلية قد تأثرت بواقع الحال وبدأت تحذو حذو استخدام تطبيقات الإعلام الذكية لتواكب متطلبات الانتشار، وإلا ستصبح مهددة بالإغلاق وبالتالي سيصبح الصحفي بلا عمل، ومن الأمثلة البينة على ذلك ما تقوم به صحيفة الغد اليومية المستقلة من تطوير في أدوات انتشارها من خلال استحداث غرفة أخبار مصورة بطريقة تضمن إنتاجاً إعلامياً من الممكن انتشاره عبر وسائل السوشيال ميديا لجذب الجمهور بدلاً من الصحافة المطبوعة التي تواجه مصيراً معتماً. يتيح لنا ما تقدم القول إن النهج الإعلامي الذي تتبعه وسائل الإعلام يحتاج إلى مواكبة كل ما هو جديد في وسائط الإعلام الحديثة ليكون جاذباً للجمهور²⁰.

طرحت جلسة العصف الذهني التي ناقشت "حرية الإنترنت والسوشيال ميديا والمتغيرات التي فرضتها على المشهد الإعلامي" عدة استفسارات ناقشها إلى - جانب رئيس الجلسة الزميل نزال منصور الرئيس التنفيذي لمركز حماية

وحرية الصحفيين - المشاركون في هذه الجلسة من الخبراء الحقوقيين والإعلاميين والمختصين في الإعلام الإلكتروني، وهم المحامية والناشطة الحقوقية هالة عاهد، الأستاذة هنادي الغرايبة/ اليونسكو (مكتب عمان)، الأستاذ نور الدين الخميسة مدير تحرير الموقع الإلكتروني لصحيفة الغد اليومية، الأستاذة عروب صبح المدونة والناشطة الحقوقية، الأستاذ عيسى محاسنة من جمعية المصدر المفتوح، الأستاذ أسامة الرواجفة مدير مرصد مصداقية الإعلام الأردني (أكيد)، والأستاذة سوسن زايد الصديفة والباحثة في مجال الإعلام.

وقد توزعت استفسارات النقاش على محورين؛ الأول حول التحديات، والثاني حول الواقع، وجاءت أهم استفسارات المحور الأول على النحو التالي:

- ما هي التحديات التي تواجه حرية التعبير على الإنترنت والسوشيال ميديا؟ وهل هي مهددة الآن؟
- ما هو الإطار الدولي الناظم لحرية الإنترنت؟ وما هو الواقع في الأردن؟
- ما هي المستجدات التي أدخلها الاستخدام الواسع لحرية التعبير في فضاء الإنترنت والسوشيال ميديا؟
- هل تعتقد أن انتشار وسائل التواصل الاجتماعي وتطبيقات الإنترنت الحديثة ساهمت في إقرار قوانين وتشريعات وأنظمة من شأنها الحد من حرية الرأي والتعبير بشكل عام؟
- ما هي الآليات المقترحة للحد من الأخبار الكاذبة، والإشاعات، والحض على الكراهية والعنف، دون فرض قيود على حرية التعبير والإنترنت؟
- هل يمكن مطالبة مستخدمي السوشيال ميديا باتباع مدونات سلوك أخلاقية؟ أم أن الفيسل والحكم هو القانون؟
- إلى أي درجة يمكن أن تسهم "التربية الإعلامية" في تحسين المحتوى للسوشيال ميديا والحد من خطاب الكراهية، وإشاعة قيم التسامح واحترام الرأي الآخر؟
- أما المحور الثاني فجاءت استفساراته على النحو التالي: كيف ترى واقع العمل الإعلامي وحرية التعبير في ظل الانتشار الواسع لمواقع التواصل الاجتماعي؟ وما هي المتغيرات التي طرأت على أنماط وسائل الإعلام؟
- ماذا غير الانتشار الواسع لمواقع التواصل الاجتماعي والتطبيقات الذكية في الصحافة والإعلام كمهنة مستقلة بحد ذاتها؟
- في ظل التطور التقني والمعلوماتي للإعلام، مثل انتشار تقنية البرودكاست والتطبيقات الذكية؛ هل تعتقد أن التشريعات قادرة على وضع قيود للتعامل مع هذه

19 <https://bit.ly/2LJ30Wf>

20 تشير الإحصائيات بأن أعداد مستخدمي شبكة الإنترنت في الأردن بلغت حتى نهاية العام 2017 نحو 6.6 مليون مستخدم، مقارنة مع 5.53 مليون في 2016 وفق أرقام رسمية، وحسب التقرير السنوي الأخير لهيئة تنظيم قطاع الاتصالات بلغت نسبة مستخدمي الإنترنت إلى عدد السكان في الأردن 65.7%، وبلغت أعداد مشتركي خدمات الإنترنت 2.5 مليون شخص، وبلغت نسبة انتشار اشتراكات الإنترنت بين السكان نحو 24.8%، ناهيك أن عدد مستخدمي مختلف شبكات التواصل الاجتماعي في الأردن يقدر بحوالي 7ر2 مليون مستخدم، وفي عام 2016 وضعت دراسة عالمية لمؤسسة (Pew Research Center) البحتية الأردن في المرتبة الأولى عالمياً في مؤشر نسبة عدد من يستخدمون منصات وشبكات التواصل الاجتماعي.



الحكومة لجأت لذات العقلية التي نظمت بها وسائل الإعلام التقليدية المحترفة واستخدمتها في تنظيم حرية الرأي والتعبير على الإنترنت

- يعتقد الإعلاميون أن وسائل التواصل الاجتماعي غيرت كثيرا من طرق العمل الصحفي التقليدي، وإعلام الإنترنت والسوشال ميديا أصبح يهدد الإعلام الورقي ومستقبله ومصيره، وأن برامج البودكاست واليوتيوب والإنفوغرافيك قدمت ثورة في الأخبار وطريقة عرضها خصوصاً أن المستخدمين يتجهون إلى الأخبار المرئية أكثر بكثير من سماع أو قراءة الأخبار.
- الإعلام اندمج مع السوشال ميديا، ولا يوجد وسيلة إعلام تقليدية إلا ولها منصات على السوشال ميديا وخاصة المؤسسات الكبيرة منها، ومن لم يندمج مع هذه التكنولوجيا سوف ينتهي.
- اتفق غالبية المشاركين على أن النظام التعليمي في كليات الإعلام يعاني من إشكالية التعليم التقليدي، وأن الخريجين من كليات الإعلام غير مهئين لدخول سوق العمل، وأيضا المؤسسات الإعلامية لا توفر التدريب الكافي لهؤلاء الخريجين.
- يعتقد التقنيون أن سلطة ونفوذ شركات التواصل الاجتماعي توسعت بشكل كبير فأصبحت أكبر من سلطة الدول، الأمر الذي زاد من التضيق على حرية الإنترنت.
- استخدمت الحكومة ذريعة (الأخبار الكاذبة والمضللة، والإشاعات، وخطاب الكراهية واغتيال الشخصية) لفرض قيود على حرية التعبير على الإنترنت، دون النظر للحجم الحقيقي لهذه المشاكل مقارنة بالاستخدام "الجيد" لمنصات التواصل الاجتماعي.
- ونعرض هنا أهم ما ورد في تلك الجلسة ومحاورها، وذلك على النحو التالي:

مناقشة فرضيات المحور الأول

هالة عاهد

الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي تحديداً أصبحت منصة يستخدمها الناس للتعبير، واستعاضت بها عن فضائيات تعبيري أخرى للوصول لحقوقها والتعبير عن آرائهم. ويمكن القول أن مواقع التواصل الاجتماعي قوضت دور بعض المؤسسات المدنية كالأحزاب والنقابات ومؤسسات المجتمع المدني في الحركات الاجتماعية. وأصبح هناك استخدامات مختلفة لمواقع التواصل الاجتماعي الأمر الذي أدى لخلق تحديات جديدة تتعلق بالمستخدمين أنفسهم وطريقة الاستخدام.

التطورات؟ أم أن الانفتاح السريع على التكنولوجيا سيحول دون ذلك؟.

- هل يمكن للتكنولوجيا والانفتاح الإلكتروني مواجهة البيئة التشريعية والقانونية المقيدة لحرية التعبير والإعلام، تساعد على وضع ضمانات لحماية وسلامة مستخدمي الإنترنت والصحفيين من التعرض للانتهاكات؟.
- ما هي المعايير المهنية والأخلاقية الناضجة للإعلام خلال استخدامه للسوشال ميديا؟، وهل ستتغير أم تبقى كما هي؟.
- هل ترى أن الإعلام (صحافة مكتوبة، تلفزيون، إذاعة، مواقع إلكترونية) ذاهبة للاندماج بالسوشال ميديا كـ (حالة واحدة؟)، وما هي صورة إعلام المستقبل على ضوء هذه الفرضية؟.
- ويمكن إبراز ما تم تداوله من معلومات تتعلق بفرضيات هذه الجلسة ومحاورها:
- أجمع غالبية المشاركين أن التكنولوجيا تسبق التشريعات دائما، ولن يستطيع أي تشريع أن يقيد الحريات.
- تطابقت وجهات النظر بأن انتشار منصات التواصل الاجتماعي رفع سقف حرية الرأي والتعبير، وأصبحت أداة ضغط ورقابة توازي سلطة الإعلام، وعملت على كسر سيطرة الحكومة على المنابر.



انتشار منصات التواصل الاجتماعي رفع سقف حرية الرأي والتعبير، وأصبحت أداة ضغط ورقابة توازي سلطة الإعلام، وعملت على كسر سيطرة الحكومة على المنابر.

- اتفق المشاركون على أن الدولة أصبحت تتوجس من استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بشكل واسع، الأمر الذي يشكل تهديدا حقيقيا لحرية الرأي والتعبير وحرية الإنترنت، فالناشطون على مواقع التواصل باتوا عرضة للملاحقة القانونية من قبل الحكومة.
- الإعلاميون عبروا عن اعتقادهم بأن الحكومة لجأت لذات العقلية التي نظمت بها وسائل الإعلام التقليدية المحترفة واستخدمتها في تنظيم حرية الرأي والتعبير على الإنترنت، بالمقابل يشكل المجتمع قيودا على حرية التعبير على الإنترنت تتمثل بوجود تابوهات يصعب الحديث عنها مثل الدين والجنس.

المجتمع يشكل قيداً على حرية التعبير على الإنترنت، تتمثل بوجود تابوهات يصعب الحديث عنها مثل الدين، الجنس.

عيسى المحاسنة

البنية التحتية للإنترنت في الأردن جيدة، ولكن خدمة الإنترنت غير متاحة للجميع، وقانون الاتصالات يسمح بحجب خدمة الإنترنت من شركات الاتصالات حيث يشكل ذلك قيداً على حرية الإنترنت، فمثلاً حجب المكالمات على الواتس آب هو حجب من الشركات وليس من الحكومة.

والقطاع الخاص (الشركات) تقيد حرية الإنترنت وليس فقط الحكومات، فمثلاً أصبح الفيس بوك يراقب المحتوى وينظمه ضمن أسس الشركة ذاتها، فهي تقرر ما يبقى من المحتوى وما يحذف منه.

وأرى أن مدونات السلوك (شروط الاستخدام) هي أدوات رقابة جديدة على حرية التعبير على الإنترنت.

سلطة ونفوذ شركات التواصل الاجتماعي توسعت بشكل كبير، فأصبحت أكبر من سلطة الدول، الأمر الذي زاد من التضييق على حرية الإنترنت، فهناك كثير من الحالات التي تم فيها حذف آراء معينة عن منصات التواصل الاجتماعي ومثال ذلك بعض الآراء المتعلقة بالقضية الفلسطينية. وتختلف الرقابة على المحتوى من شركة إلى أخرى.

نحن في جمعية المصدر المفتوح عملنا على تقرير حرية الإنترنت مع فريدوم هاوس، وحقيقة العام الماضي 2017 كان هنالك تحسن على حرية الإنترنت في الأردن وتعزا أسباب ذلك لتحسن البنية التحتية، والتنافسية بين شركات الاتصالات، وتوسع استخدام منصات التواصل الاجتماعي والمنصات الرقمية من قبل النشطاء.

هنادي غرايبة

تقرير لليونسكو - ليس خاصاً بالأردن؛ بل بالدول العربية بشكل عام- أظهر أن الإنترنت والسوشيال ميديا منحت فرصة للمواطنين للتعبير عن آرائهم، ولكن في نفس الوقت ظهرت تحديات جديدة مثل الاستقطاب، خطاب الكراهية، والتضييق على الصحفيين.

وعملت اليونسكو على تقرير لمجموعة من المؤشرات حول عالمية الإنترنت - سينشر قريباً - وكانت المؤشرات كالتالي: هل الإنترنت هو حق؟ هل هو مفتوح؟ هل هو متوفر أو متاح للجميع؟ وهل أصحاب المصلحة الذين يستخدمونه يقومون بتطويره وتنميته؟

ويجب مراعاة المصطلحات فيما يتعلق بالأخبار الكاذبة والإشاعات وخطاب الكراهية، ومن المهم معرفة أن فوضى المعلومات ليست مشكلة في الأردن فقط وإنما مشكلة عالمية.

ومن الواضح أن الدولة أصبحت تتوجس من استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بشكل واسع، الأمر الذي يشكل تهديداً حقيقياً لحرية الرأي والتعبير وحرية الإنترنت، فالناشطون على مواقع التواصل باتوا عرضة للملاحقة القانونية من قبل الحكومة.

والمؤكد أن حرية التعبير على الإنترنت مهددة؛ نتيجة القوانين المقيدة والضابطة لها كونها أصبحت منصة للناس بدلا من الطرق التقليدية للتعبير عن الرأي، كما أن سوء استخدام مواقع التواصل يهدد حرية التعبير.

ونلاحظ وجود استخدام مفرط للاستثناءات الواردة في المادتين (19 و20) من العهد المدني الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

تاريخياً هناك قيود على حرية الرأي والتعبير في الأردن، والقوانين والتشريعات المتعلقة بحرية التعبير غير متوافقة مع المعايير الدولية.

وبصراحة الحكومة لا تحقق التنااسب بين حرية الرأي والتعبير والاستثناءات المنصوص عليها في المادتين (19 و20) من العهد المدني، ولا تراعي معايير التدخل وطبيعته الممارس لتقييد حرية الرأي والتعبير ضمن المصالح المحمية في المادة (20).

أسامة الرواجفة

حرية التعبير على الإنترنت تواجه تحديات واضحة منها ما يتعلق بالحكومة، وما يتعلق بالفرد، وأخرى تتعلق بالمجتمع نفسه.

فيما يتعلق بالحكومة: التشريعات والقوانين هي القيد الحقيقي على حرية التعبير على وسائل التواصل الاجتماعي ومنها (قانون الاتصالات، قانون الجرائم الإلكترونية، قانون المطبوعات والنشر، قانون محكمة أمن الدولة ...)، والأخطر من ذلك قانون منع الإرهاب الذي يجرم الأفراد بشدة دون مراعاة جهلهم بالتشريعات وسوء استخدام هذه الوسائل.

ومنذ بداية العام 2014 والذي شهد توسعاً في استخدام الإنترنت في الأردن، وانتشار المواقع الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي؛ بدأت الدولة تفكر في تقييد هذه الوسائل.

ولجأت الحكومة لذات العقلية التي نظمت بها وسائل الإعلام التقليدية المحترفة واستخدمتها في تنظيم حرية الرأي والتعبير على الإنترنت.

وباختصار يمكن القول أيضاً يجب على الدولة أن تعمل على تنمية الحس لدى المستخدمين من المواطنين العاديين لمنصات التواصل الاجتماعي وتوعيتهم من خلال إدراج مواد تثقيفية وتوعوية في المناهج المدرسية والجامعية حول الحريات والقوانين الناطمة لها.

وشخصياً أرفض أي تقييد على حرية الرأي والتعبير على الإنترنت مهما كان شكله. وخيارات منصات التواصل الاجتماعي تتيح لك متابعة المستخدمين من عدمها، دون الحاجة لفرض قوانين لتكميم الأفواه وهو ما يعتبر تعدياً على الحريات وليس تنظيماً لها. فكرة أن السوشال ميديا تعد خطراً هي فكرة مرفوضة جملة وتفصيلاً، لكن الحكومات تراها خطراً عليها لأنها سحبت احتكار المعلومات منها، ووفرت منبراً للمستخدمين للاطلاع على المعلومات وبثها ومتابعتها. مستخدمو منصات التواصل الاجتماعي من المسؤولين والشخصيات العامة يجب أن يكونوا على استعداد للتواصل مع الجمهور وتقبل النقد.

محمد غنيم

يوجد خطر كبير على حرية الرأي والتعبير أكثر من السابق (زمن الصحافة المطبوعة)، ففي دراسة للأمم المتحدة أظهرت أن عصابات ومافيات وتجار أسلحة وأصحاب مصلحة عمدوا إلى بث معلومات بشكل واسع على السوشال ميديا، وبعد ذلك استخدمت هذه المعلومات كأخبار نشرتها بعض الوسائل الإعلامية بعد أن دفع لها أموال مقابل بثها بأوسع شكل.

وفي دراسة أخرى لليونسكو حول الحق في الخصوصية وحرية الإنترنت، أكدت الدراسة على أن الحق في الخصوصية هو أساس للحق في حرية الرأي والتعبير.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

يوجد مستويات مختلفة فيما يتعلق بحماية الخصوصية حتى عند الأمم المتحدة، فالأفراد يتمتعون بالحصانة على خصوصيتهم بشكل عال، أما أي فعل للشخصيات العامة يمارس بشكل عام فإنه لا يمكن التذرع بالخصوصية.

هنادي الغرايبة

هناك نقاشات عالمية لا نراها في الأردن، كالنقاش حول الحق في النسيان، وهناك نقاشات حول الذكاء الاصطناعي، وكيف أصبح ينتج محتوى مشابهاً جداً لما تنتجه المؤسسات المحترفة وهذا الأمر خطير جداً ولا يتم نقاشه حالياً.

أسامة الرواجفة

لا يمكن شيطنة السوشال ميديا، فالتواصل الاجتماعي لعب دوراً مهماً في تغيير حكومات في الأردن، وأيضاً سرب على السوشال ميديا عشرة كتب رسمية تراجعت الدولة عن تسعة كتب منها، وهذا يؤشر على أن وسائل التواصل الاجتماعي أصبحت أداة ضغط ورقابة توازي سلطة الإعلام.

عيسى المحاسنة

يوجد الآن مرادف متخصصة في البحث عن الأخبار الكاذبة

الاتجاه العالمي والاتجاه في اليونسكو يسعى لتغيير مصطلح الأخبار الكاذبة إلى مصطلح الأخبار (المعلومات) المضللة.

نور الدين الخماسة

يجب أن نواجه كصحفيين ونشطاء حقوق إنسان ومجتمع مدني محاولات فرض قيود جديدة على حرية الإنترنت وعلى حرية التعبير، لأن الحكومة نجحت في قيادتنا نحو الحديث عن مشكلات معينة مثل (خطاب الكراهية، الأخبار الكاذبة وإساءة الاستخدام)، لكن هل هناك دراسة توضح مدى إساءة الاستخدام للسوشال ميديا، وعن كيفية التصدي لذلك، فالحكومة قادت النشاط ومؤسسات المجتمع المدني لمناقشة الأعراض.

انتشار منصات التواصل الاجتماعي رفع سقف حرية الرأي والتعبير، وعمل على كسر سيطرة الحكومة على المنابر؛ الأمر الذي أدى وبكل تأكيد لانزعاج الحكومة.

ولهذا استخدمت الحكومة ذريعة (الأخبار الكاذبة والمضللة، والإشاعات، وخطاب الكراهية واغتيال الشخصية) لفرض قيود على حرية التعبير على الإنترنت، دون النظر للحجم الحقيقي لهذه المشاكل مقارنة بالاستخدام "الجيد" لمنصات التواصل الاجتماعي.

وأعتقد أن محاولة النشاط لوضع تنظيم لاستخدام السوشال ميديا ومدونات السلوك تعطي مبرراً للحكومة لفرض قيود جديدة على حرية التعبير، كما ترسخ فكرة أن أثر السوشال ميديا سيء على المجتمع.

عروب صبح

السوشال ميديا هي أداة (سلاح) ذو حدين، فيه الغث والسمين؛ فسلوك الاستخدام هو ما يحدد أثرها، ويجب أن نرفض رفضاً تاماً مبدأ شيطنة مواقع التواصل الاجتماعي.

السوشال ميديا أخافت الحكومات، ونتيجة لذلك جعلوها فزاعة، حتى في خطابات الملك والملكة، حيث قالت الملكة في ملتقى التواصل الاجتماعي في دبي: "حققت لنا السوشال ميديا كثيراً مما تأملناه منها، لكن للأسف تمكنا نحن من نقل حواجزنا إلى هذا العالم ... أصبحنا نسمع لا للتواصل بل لنرد، وتكتل ونعزل مع كل ما يشبهنا ويدعم قناعاتنا الشخصية .. حتى أنني .. وفي بعض الأحيان - وأنا أعد من أول مناصري هذا الفضاء - تمنيت من كثرة السلبية... لو لم يكن .. فمع أننا تأملنا أن تغير السوشال ميديا حالنا؛ إلا أن الحلول يجب أن تأتي منا والتغيير يجب أن يبدأ من داخلنا"²¹.

باعتماد ما يخيف الحكومات هو الاستخدام الواسع لمنصات التواصل الاجتماعي، والمستخدمون نوعان: الأول الصحفيون والناشطون، والثاني المواطنون العاديون.

أو المعلومات المضللة تحقق نتائج جيدة، وتعمل على الافصاح المسبق وتوفير المعلومات الصحيحة قبل أن تنتشر المعلومات المضللة والشائعات؛ وبدورها سهلت التكنولوجيا هذه الإجراءات.

سوسن زايد

الحكومة تثير وتشجع فتح الحديث عن حرية التعبير على الإنترنت وخصوصاً على السوشال ميديا من أجل غايات سياسية معينة، فهي تطرح تعديلات قانونية وتبررها بإثارة النقاشات حول "الأخبار الكاذبة" و"الشائعات"، ولكن في كل الأوقات وجدت الأخبار الكاذبة والشائعات، فلماذا الآن نرى حملات حول هذه القضايا؟ الإجابة أن الحكومة تريد أن توصل للمواطنين ومستخدمي السوشال ميديا والمجتمع بأنهم مهددون بسبب انتشار الأخبار الكاذبة والشائعات، وإيصال فكرة أن التعديلات القانونية سببها حماية المجتمع والأفراد.

أرى أن فكرة طرح مدونة أخلاق أو سلوك أو حتى تربية إعلامية ليس لها داع في سياق السوشال ميديا لأنها ليست كياناً إعلامياً، فالسوشال ميديا هي منبر متاح للجميع وأهم سماته العفوية في الطرح وأي محاولة لتهديبه أو تنظيمه ليس لها مبرر، فالأفضل أن يكون هنالك قوانين تنظم المجتمعات وألا تكون قوانين خاصة لتنظيم السوشال ميديا، لأنها في النهاية هي منصة كأى منصة أخرى.

حرية السوشال ميديا تختلف عن حرية إعلام الإنترنت (الإعلام المحترف على الإنترنت)، فخطورة تنظيم السوشال ميديا في مجتمعات غير ديمقراطية - كما هو حالنا - تكمن في أن من يملك أداة التنظيم هي الحكومة فقط، وتتفرد في ذلك، كما أن محاولة التنظيم من خلال مدونات سلوك أخلاقية أو حملات على الإنترنت خطيرة؛ لأن الحكومة تملك أدوات لتجنيد جيوش من المستخدمين سواء في دعم تلك المحاولات أو في معارضتها، الأمر الذي يعمل على زيادة حالة الاستقطاب وحالة العداء، وحتى تعمل على زيادة وتكرس مظاهر أخرى كالخطاب العدائي والتمييزي.

عروب صبح

فيما يتعلق بالتربية الإعلامية ومصطلح جديد ظهر على الساحة، نحن بحاجة إلى تعريف هذا المصطلح، كما أنه يفترض وجود جهة تملك الفوقية الأخلاقية لتعليم الناس، وبعائدي أننا كمجتمع نمر في مشكلة وأزمة أخلاقية عامة ليست مقتصرة على الصحافة أو السوشال ميديا لا بل هي أزمة لها جذور سياسية واقتصادية.

هالة عاهد

باعقادي أن الاستخدام الأمثل للسوشال ميديا والتي بدورها تدعم العمل الذي أقوم به كناشطة هو جزء من "التربية الإعلامية"، وأيضاً تعليم شريحة الطلاب كيف يميز بين الأخبار وكيفية الوصول للأخبار الصحيحة هو جزء من "التربية الإعلامية".

وطالما أن هذه المفاهيم لا توضع في إطار يقيد حرية الرأي والتعبير فهي ذات فائدة في هذا السياق، فمثلاً فيما يخص قانون الجرائم الإلكترونية - ومع عدم موافقتي عليه - وفي إطار محو الأمية القانونية يجب أن نوعي المستخدمين والمواطنين بالتبغات القانونية لبعض الممارسات التي يجرمها القانون؛ للحيلولة دون وقوعهم تحت طائلة المسؤولية.

مناقشة فرضيات المحور الثاني

نور الدين الخميسة

وسائل التواصل الاجتماعي غيرت كثيراً من طرق العمل الصحفي التقليدي، وتعتبر منصات جديدة وحديثة نستخدمها في الإعلام وتختلف كثيراً عن الصحافة المطبوعة، فالصحافة المطبوعة توفر عنصر الوقت والمجال الكافي للتحقق والتدقيق وتنفيذ كامل الشروط المطلوبة مهنيًا، أما الإعلام الإلكتروني فأنت تسابق الوقت لنشر المعلومة أو الخبر ومع ذلك فهذا لا يعني أنني تخليت عن معايير الصدقية والدقة، ولكن أريد أن أبسط المثال أكثر؛ فعندما يصلني خبر يستوجب أن أنشر فيه رأيين ووصلني أحدهما أولاً فإنني أنشر الرأي الأول، ثم ألقه بالرأي الثاني حال وصوله إليّ ولكن هذا الأمر لا يحدث بالإعلام الورقي.

ومثلاً على صعيد العنوان؛ فعنوان المادة الصحفية المنشور ورقياً يختلف عما ينشر في الموقع الإلكتروني ويختلف أيضاً عن عنوان نفس المادة على السوشال ميديا؛ لأن كل وسيلة لها هوية، فالوسيلة المطبوعة أخذت هوية المؤسسة المحافظة والمرتزة والرصينة، والإعلام الإلكتروني أخذ شكل الوسيلة الملفتة للنظر (الجاذبة)، لأن عمر الخبر ودورته على الموقع الإلكتروني قصيرة نسبياً، بينما على السوشال ميديا وتبعاً للواقع الأردني فإننا نستخدم الخبر القادر على جذب وتفاعل أوسع شريحة من المستخدمين للسوشال ميديا وهم الشباب؛ وهذا سببه التشريع (قانون المطبوعات والنشر) لأن التعليقات حُجبت على المواقع الإلكترونية حيث اعتبر أن التعليق على الخبر جزءاً من مسؤولية الموقع نفسه. وفي التعديلات المقترحة على قانون الجرائم الإلكترونية، فإن مسؤولية التعليق على

وعند نقاش تأثير وسائل الإعلام فيما بينها، يجب النظر في الإعلام التقليدي والإعلام الرقمي (المواقع الإلكترونية) دون النظر للسوشيال ميديا، لأن منصات التواصل (السوشيال ميديا) جسم مختلف ولا تؤثر على وسائل الإعلام.

في المستقبل إذا استمرت وسائل الإعلام باستخدام منصات التواصل الاجتماعي لنشر الأخبار والتوسع في ذلك، فاعتقد أن الشركات (فيسبوك وتويتر) سوف تفرض رسوما على وسائل الإعلام مقابل هذه الخدمة. وباعتقادي أن التنافس اليوم ينحصر بين الإعلام الإلكتروني ووسائل التواصل الاجتماعي، أما الإعلام الورقي فقد أصبح خارج اللعبة تماماً.

عيسى المحاسنة

طالما أن شركات التواصل الاجتماعي والفيسبوك على سبيل المثال هي من تضع الخوارزميات والمعايير والطرق التي تظهر من خلالها المادة المنشورة؛ فإنها تحظى بالدور الأكبر بانتشار المعلومات وطرق الاستخدام والنشر، وهذه الشركات بمثابة الملحق للأخبار مثل أيضاً نبض في الأردن وجوجل نيوز، فهي التي تقرر الخبر الذي ينشر والذي لا ينشر.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

ما مدى نزاهة هذه الشركات في دعم حرية التعبير وليس فقط في دعم مصالحها؟.

عيسى المحاسنة

بشكل عام، التكنولوجيا متقدمة أكثر من التشريعات وهي دائماً تسبقها، فمثلاً (VPN) برنامج تلجأ له بعض المؤسسات في حالة حجب أخبارها.

نور الدين الخمايسة

التكنولوجيا دائماً سابقة للتشريعات، قبل عامين عندما بدأ الحديث عن الجرائم الإلكترونية لم يكن عند المشرع أي معلومة عن البودكاست، ولكن بعد معرفتهم بها الآن بدأوا في محاولة تقييدها، وأثناء هذه المحاولات سوف تظهر أدوات جديدة، كما أن الصحف تأثرت كثيراً بوسائل التواصل الاجتماعي.

هند الغرايبة

يجب التركيز على فكرة الصحافة الجيدة، التي تضمن التحقق من صدقيتها لغايات النشر على السوشيال ميديا أو على أي منصة أخرى، كما أن التقنيات اختلفت عند المحررين عما سبق، فمن مسؤولية الصحفي والمؤسسات الصحفية التدريب على المهارات التقنية الحديثة في الصحافة، وفي نفس الوقت يجب تغيير طرق وبرامج التدريب للصحفيين، فالمؤسسات التدريبية ما زالت تستخدم برامج تدريب لا تواكب التطورات الحديثة.

الشخص نفسه ولكن هذا الأمر ينطبق على السوشيال ميديا وليس على الموقع الإلكتروني.

ومما يحدد العمل الإعلامي على السوشيال ميديا الاتجاهات العامة (Trends) حيث نعمل على مواد صحفية ضمن هذه الاتجاهات.

إعلام الإنترنت والسوشيال ميديا أصبح يهدد الإعلام الورقي ومستقبله ومصيره، صحيح أن الحركة في الأردن بطيئة للانتقال من الورقي إلى إعلام الإنترنت وذلك لأن الانتقال الإعلاني من الورقي إلى الإلكتروني بطيء. ومن هنا بدأ الحديث عن "غرفة أخبار مدمجة" وهي التي تعمل على صناعة محتوى خاص بالورقي، وآخر خاص بالإعلام الإلكتروني، وآخر خاص بالسوشيال ميديا من أجل إنقاذ كل هذه الوسائل الإعلامية.

حجم مؤسسات الإعلام الورقية ساعد في اندماجها مع التطورات التكنولوجية التي طرأت على الإعلام، فالمؤسسات الإعلامية الكبيرة فيما إذا انتبعت للوسائل الإعلامية الجديدة فإنها ستحافظ على مؤسساتيتها لا بل وستغني المؤسسات الصغيرة الأخرى.

المعايير المهنية والأخلاقية هي ذات المعايير في الإعلام الإلكتروني والسوشيال ميديا لكنها أقل تشدداً منها في الإعلام التقليدي، ففي الإعلام الورقي هنالك شروط معينة للعنوان فهو عنوان يجب أن يعبر عن المادة ويجب أن يكون واضحاً، ولكن في الإعلام الإلكتروني كل ما كان العنوان مبهماً كل ما كان جذاباً أكثر.

عروب صبح

البودكاست واليوتيوب والإنفوغرافيك عمل ثورة في الأخبار وطريقة عرضها خصوصاً أن المستخدمين يتجهون إلى الأخبار المرئية أكثر بكثير من سماع أو قراءة الأخبار. والتكنولوجيا باعقادي سوف تسبق التشريعات دائماً، ولن يستطيع أي تشريع أن يقيد الحريات.

باعقادي أن الإعلام اندمج مع السوشيال ميديا، فلا نجد أي وسيلة إعلام تقليدية إلا ولها منصات على السوشيال ميديا وخاصة المؤسسات الكبيرة منها ومن لم يندمج مع هذه التكنولوجيا سوف ينتهي.

الإعلام هو جزء من المجتمع فهو يتأثر مع اختلاف السلوكيات المجتمعية.

أسامة الرواجفة

برأيي أن من أثر على وسائل الإعلام التقليدية (المحترفة) هي وسائل الإعلام الرقمية (الإلكترونية) وليست منصات التواصل الاجتماعي، أما هذه المنصات فقد خدمت وسائل الإعلام التقليدية والمحترفة، حيث انعكس ذلك إيجابياً على انتشار تلك الوسائل.

نور الدين الخامسة

النظام التعليمي (كليات الإعلام) يعاني من إشكالية فهي ما زالت تخرج صحفيين ضمن إطار الإعلام التقليدي فقط، فمن تجربة شخصية مع الصحفيين في الجريدة التي أعمل بها ألاحظ أنهم يفتقرون للمعرفة في أبسط الوسائل التكنولوجية. فالخريجون من كليات الإعلام غير مهئين لدخول سوق العمل، وأيضاً المؤسسات الإعلامية لا توفر التدريب الكافي لهؤلاء الخريجين.

سوسن زائدة

المشكلة أخطر من عدم مواكبة التكنولوجيا، فالأخطر أنه لا يوجد تحديث للمعلومات أو تعزيز لفكرة الثقافة العامة والتفكير النقدي، فخريجو كليات الإعلام يعانون من ضعف الثقافة ودرجة من التسطح، وهذه المشاكل ليست من مسؤولية كليات الإعلام فقط وإنما أيضاً المؤسسات الإعلامية.

السوشيال ميديا ساهمت في عملية ديمقراطية الإعلام والتخفيف من نخبويتها بالمعنى الاقتصادي، ففي الوقت الذي يتمكن فقط الأغنياء من ترخيص وسائل إعلام (إذاعة، تلفزيون، جريدة) أتاحت السوشيال ميديا منبراً غير مكلف، وحتى لو تم فرض رسوم سوف تأخذ وقتاً طويلاً لذلك.

بسبب أن وسائل التواصل الاجتماعي متاحة للجميع فمن الطبيعي أن تقل الجودة مما يزيد من الشعبوية، وعند مجارة الإعلام التقليدي لما سبق؛ يجاربه للأسف بطريقة تضعف الجودة أكثر.

2.3. المبحث الثالث: تحدي المهنية وشبكة الأمان الاقتصادية للإعلاميين

كي تزيد الصورة وضوحاً، نظم مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة نقاش وعصف ذهني ثالثة تحت عنوان "التحديات المهنية والأمن المعيشي والوظيفي للصحفيين والإعلاميين"، وقد تبنى المركز طرح هذه القضية للنقاش بعد أن ناقش تحدي التشريعات وتحدي الإعلام الجديد وأثره على الإعلام التقليدي.

في جلسة التحديات المهنية والأمن المعيشي والوظيفي للصحفيين فقد أجمع غالبية المشاركين أن مسألة الأمن المعيشي لا تنفصل عن مسألة الرقابة الذاتية التي يمارسها الصحفيون على أنفسهم، وذلك للحفاظ على عملهم الذي يعتاشون منه.

وقد جاء تنظيم هذه الجلسة بهدف إغناء التقرير، إضافة إلى أن عملية الرصد والمسح للمعلومات التي أجراها فريق برنامج "عين" أظهرت أن مسألة الأمن المعيشي للصحفيين كانت مدار جدل خلال العام 2018، وظهرت العديد من أشكال الاحتجاج على تردي الوضع الاقتصادي للصحف والمؤسسات الإعلامية مما يشكل تهديداً للأمن الوظيفي والمعيشي للصحفيين، إضافة إلى علاقة الاحتراف المهني بمسألة الأمن المعيشي²².

22 على سبيل المثال: وكما سيرد ذكره فيما بعد، فإنه في 10 فبراير 2018 التقى عدد من الصحفيين العاملين في صحيفتي "الأنباط" و"السبيل" اليوميين، وصحفيين من المواقع الإلكترونية والصحف اليومية الأخرى لبحث نتائج قرارات دخول قانوني التنفيذ وأصول المحاكمات المدنية حيز التنفيذ، وذلك بحصر الإعلانات القضائية في

مشكلة الأمن الوظيفي والمعيشي للصحفيين ليست بالمشكلة الجديدة أو الطارئة، خاصة مع انتشار وسائل الإعلام الإلكتروني وشبكات التواصل الاجتماعي، أضف إلى ذلك ضعف الاستثمار في المجال الإعلامي في الأردن نتيجة غياب القوانين التي تشجع على هذا النوع من الاستثمار ما يزيد من قلق الصحفيين والإعلاميين، والأهم هو التعرف على مدى تأثير هذه المشكلة على العمل المهني لدى الإعلاميين في ظل خشيته من فقدان عملهم.

شارك في هذه الجلسة عدد من الإعلاميين والناشرين هم الأساتذة سهير جرادات المستشارة الإعلامية في مركز جدل للتدريب الإعلامي، باسل العكور ناشر موقع JO24، حسين الجغبير ناشر صحيفة الأنباط اليومية، أنس ضمرة الصحفي في مؤسسة أريج للصحافة الاستقصائية، فتح منصور إعلامي ومدرّب وناشط حقوقي، إضافة إلى فريق برنامج "عين" وترأسها الزميل نضال منصور الرئيس التنفيذي لمركز حماية وحرية الصحفيين، وتوزعت استفسارات النقاش على محورين على النحو التالي:

المحور الأول: عن التطوير والاحتراف المهني، وناقش الفرضيات التالية:

- إلى أي درجة تعتقدون أن "الاحتراف المهني بوابة لحل مشكلات وأزمات الإعلام وقدرته على الوجود والمنافسة؟ أم أن المشكلة تتعدى ذلك؟
- ما هي أبرز التحديات المهنية للإعلام في الأردن؟
- هل استطاع الإعلام تطوير أدواته المهنية لمواجهة التحديات التكنولوجية وثورة الاتصالات في العالم؟ وإذا لم يحقق ذلك .. ما هي أوجه القصور؟
- هل الإعلام في الأردن سيتخلى عن التزاماته المهنية حتى

صحفيين يوميتين فقط تحت مسمى (الأوسع انتشاراً). وأجمع الصحفيون على أن قانوني التنفيذ وأصول المحاكمات المدنية يشكلان حلقة من حلقات الضغط الرسمي على الحريات الصحفية والإعلامية، وتكميم الأفواه، وإغلاق الصحف ووسائل الإعلام المستقلة، حيث أن تطبيق هذين القانونين يضر بمصالح الصحف المستقلة والصحفيين وسيؤدي لإغلاقها، وفصل الصحفيين وموظفي تلك الصحف والاستغناء عن خدماتهم، وهذا ما حدث مع عدد من الزملاء في الصحف. وفي 8 مارس نظم العاملون والصحفيون في جريدة الدستور وقفة احتجاجية دعوا فيها مجلس إدارة المؤسسة إلى تحمل مسؤولياته إزاء الفصل المستمر في تحسين واقع المؤسسة المالي، وعجزه عن رفع قدراتها الذاتية على مواجهة التحديات التي تعيشها الصحيفة. وفي 12 مارس أسفرت الاتصالات والمفاوضات التي جرت بين مجلس نقابة الصحفيين ورئيس مجلس إدارة "الغد" ورئيسة التحرير آنذاك جمانة غنيمات إلى توافق لحل تداعيات أزمة الصحيفة على خلفية حالة التوتر التي حصلت بين مجلس إدارتها والصحفيين العاملين فيها على تثبيت موعد صرف "الراتب الثالث عشر" سنوياً، في الأول من أيار من كل عام، ومراجعة تقديمات التأمين الصحي وزيادة جدول المنافع وسقوف العلاجات، والعودة عن أي قرارات متعلقة بإعادة الهيكلة داخل المؤسسة. كما تم التوافق على استمرار التفاوض بشأن إقرار الزيادة السنوية لسنة 2018، ليصار إلى حسم المسألة خلال وقت قريب. من جانب آخر فرضت نقابة الصحفيين الأردنيين على كل مؤسسة صحفية ومؤسسة إعلامية تصدر مطبوعة صحفية يومية أو لديها موقع إلكتروني إخباري أو محطة فضائية أو محطة تلفزة أرضية أو محطة إذاعية مبلغ ألف دينار كرسوم سنوي، وقد جاء ذلك في تعديلات النظام الداخلي للنقابة والتي صدرت في الجريدة الرسمية في 24 أكتوبر 2018. وتضمنت أيضاً تعديل تعريف المؤسسات الصحفية والإعلامية ورفع رسوم التسجيل والاشتراك السنوي للصحفيين الممارسين. ناشرو المواقع الإلكترونية وجدوا في هذا القرار تعسفاً على مقدرتهم في الاستمرار بالقيام بعملهم الإعلامي، إذ تزيد من الأعباء المالية عليهم بما يقود بعضهم إلى التخلي عن النشر الإلكتروني ما يشكل تهديداً للأمن الوظيفي والمعيشي لهم، وللعاملين في مؤسساتهم. وفي 10 يونيو 2018 أبلغت إدارة صحيفة "السبيل" اليومية عدداً من صحافييها بأنها ستغلق أبوابها وتسرح العاملين فيها وتعطيهم كافة حقوقهم، مع التزامها بالعقود حتى نهاية العام، وذلك بسبب عدم قدرتها على الاستمرار في الصدور بسبب سوء أوضاعها المالية.

- للصحفيين تعود إلى سيطرة الحكومة على الإعلام ومحاولات احتوائه وعدم استقلاليته، إضافة إلى تعدد المرجعيات في السياسات التحريرية.
- أشار غالبية المشاركين إلى أن عدم مواكبة الإعلام للتطورات الكبيرة التي طرأت على وسائل الاتصال بشكل عام وتقنيات الإعلام الحديثة قد ساهم في تهديد الأمن المعيشي للصحفيين الذين لا يزالون يمارسون عملهم التقليدي في غرف الأخبار.
- أجمع المشاركون على أهمية البعد الاقتصادي وتأثيراته على الإعلام كمهنة وعلى الإعلاميين أنفسهم، خاصة وأن القوانين النازمة للعمل الإعلامي في الأردن لا تشجع على الاستثمار سواء الاستثمار المحلي أو الأجنبي.

القوانين النازمة للعمل الإعلامي في الأردن لا تشجع على الاستثمار

- طرح المشاركون أهمية تطوير مهارات الصحفيين وتدريبهم على وسائل الإعلام وتطبيقاته الحديثة للوصول إلى مفهوم "الصحفي الشامل" وذلك تحقيقاً لحماية أمنه الوظيفي في الإعلام الذي تتطور وسائله وتتوسع بشكل سريع.
- أيد المشاركون فكرة أن الأمن المعيشي مرتبط بديمقراطية الدولة وحقوق الإنسان، وتكافؤ توزيع مواردها على مختلف القطاعات بما فيها الإعلام، وضمان ألا تكون تلك الموارد ملكاً لفئة محدودة توزع عليها دون معايير عادلة.
- أكد المشاركون على أن أي حل يصب في مصلحة الأمن المعيشي للصحفيين لا بد وأن يكون بجهود جماعية ومشاركة بين كافة وسائل الإعلام.

ويمكن إيجاز مداخلات المشاركين على النحو التالي:

مناقشة فرضيات المحور الأول سهير جردات

- المؤسسات الإعلامية وأصحاب العلاقة لا يفكرون بالتدريب والتأهيل للإعلاميين، بالرغم من وجود مراكز متخصصة لذلك إلا أنها غير فاعلة بطريقة جيدة، فالدورات التدريبية باتت "تنفيغ" للأصدقاء ونوعاً من الإكرامية التي تمنح على أساس الشللية والمصالح المشتركة بين المسؤولين عنها والإعلاميين، وليس على أسس واضحة ونزيهة.
- طالما أن الإدارات في المؤسسات الإعلامية المختلفة، سواء رسمية أو غيرها تعين من قبل الحكومة، فلن نشهد تطوراً عليها، كما أنها تبقى خاضعة للحكومات، الأمر الذي يؤدي إلى غياب المهنية أو تراجعها. مثلاً: لو أن صحفياً يملك سبقاً

- يستطيع منافسة منصات التواصل الاجتماعي؟.
- هل طور الإعلام أدواته المهنية ليستفيد من منصات التواصل الاجتماعي؟.
- هل المشكلات المهنية في الأردن لها علاقة بإدارات وسائل الإعلام وعدم استقلاليتهما؟.
- هل الضعف المهني في الأردن مرتبط بعدم توفر الموارد المالية، وغياب المؤسسية في وسائل الإعلام؟.
- هل يتحمل مشكلة "ضعف المهنية" التعليم الإعلامي في الجامعات، وتقصير نقابة الصحفيين في التدريب والتطوير، وتجاهل المؤسسات لأهمية بناء القدرات المهنية للصحفيين للاستمرار في المنافسة؟.
- المحور الثاني: تحديات الأمن المعيشي:
- هل الإعلام بصورته التقليدية قد شارف على الأفول، ومخاطر الأمن المعيشي للإعلاميين تتصاعد؟
- هل الحل لمواجهة تردي الأمن المعيشي للإعلاميين في التوسع ببناء "الإعلام العمومي" الذي يوفر الموارد لإعلام محترف من الموازنة العامة للدولة؟
- هل اعتماد وسائل الإعلام التقليدية (صحف، وكالة أنباء، تلفزيون، إذاعة) على الدعم الحكومي؛ كان السبب في تراجعها، وفقدان الثقة بها، وبالتالي أصبحت مهددة والعاملون بها يواجهون أزمة استمرار وظائفهم؟
- ما هي الخطوات وال حلول المطلوبة للحد من أخطار الأمن المعيشي التي تلاحق الإعلاميين؟
- هل التشريعات في الأردن تشجع على الاستثمار في الإعلام أم أنها تضع قيوداً عليه؟ [الملكية - شروط التمويل - العقوبات]
- هل تقوم الجهات المعنية (هيئة الإعلام، وزارة العمل، نقابة الصحفيين) بمراقبة الإجراءات التي تقوم بها إدارات المؤسسات الإعلامية لحماية مصالح العاملين بها وتوفير ضمانات عمل لائق لهم؟
- هل تشكل الضرائب المفروضة على وسائل الإعلام (مدخلات الإنتاج، الورق، ضريبة المبيعات على الإعلان) أعباء إضافية تساهم في تعثر المؤسسات الإعلامية؟
- هل آلية توزيع الإعلانات والاشتراكات من قبل الحكومة كانت سبباً أساسياً في تعثر وسائل الإعلام خاصة المطبوعة منها؟
- هل تعتبر أن قانون التنفيذ القضائي والآلية التي وضعت لتوزيع الإعلانات القضائية خطوة ساعدت وسائل الإعلام أم أنها ساهمت في تعثرها؟ وإلى أي درجة يتفق ما قامت به الحكومة مع الدستور؟
- هل تشكل العقوبات الجزائية والتعويض المدني خطراً على الإعلاميين خاصة أن بعض إدارات وسائل الإعلام تتخلى عن مسؤولياتها في تسديد هذه الالتزامات؟
- ويمكن إجمال ما انتهى إليه النقاش في عدد من النقاط الجوهرية من بينها:
- غالبية المشاركين أجمعوا على أن أسباب المشاكل المهنية في الإعلام الأردني والتي تطال الأمن المعيشي

ومن المشاكل الملحة في الإعلام الأردني، ضعف المعايير المهنية (النزاهة، الاتزان، الدقة)، اعتقد أن 60% من الصحفيين لا يستطيعون تعريف "المعايير المهنية" ولا حتى كيفية تطبيقها. وهذه القضايا مهمة جداً لتطوير وسائل الإعلام، وتقع المسؤولية على عدة أطراف؛ فجزء منها مسؤولية نقابة الصحفيين باعتبارها أحد الأجسام الأساسية، والجامعات يقع عليها جزء آخر من المسؤولية، وحتى المؤسسات الإعلامية نفسها لم تعمل بشكل جيد على تطوير المهنية الإعلامية وذلك لأسباب متعددة منها: الخوف والتوجس، قلة الموارد المالية، ضعف الاستراتيجيات عند الإدارات التي تترأس المؤسسات الإعلامية.

في المؤسسات الإعلامية ومنها الأمريكية -والتي اطلعت على سير عمل بعضها - فرئيس التحرير يعطي مساحة من الحرية في نشر الأخبار ومحتواها للصحفيين أو لـ "مجلس التحرير"، ويركز بدوره على الاستراتيجيات ونموذج العمل (Business Model).

باسل العكور

المشكلة الرئيسية باعتقادي لها ثلاثة أبعاد، البعد الأول له علاقة بتنشئة الصحفي وكيفية تشكيله المهني ومهاراته، فالصحفي المبتدئ يعتمد على التدريب، فهل حصل على أدوات كتابة أم أنه حصل على قيم، سواء كان في القطاع الحكومي أو في القطاع الخاص.

بعض الصحفيين لا يعون ويعلمون أن مهنة الصحافة تحتم عليه تحليه بقيم المهنة ومبادئها، وأن الصحفي يخدم فكرة وأمة وهدفاً سامياً، وسياسة إدارات التحرير يجب ألا تننيه عن مواقفه وقراراته وقناعاته، وألا يقبل تزوير إرادة الناس -كما يحدث في الانتخابات مثلاً-.

البعد الثاني وهو البعد الاقتصادي وهناك أزمة موارد خلال السنوات الخمسة الأخيرة تتعلق في شروط البقاء للمؤسسات الإعلامية والصحفية، حيث أن الضعف المالي سوف يترتب عليه تنازلات قيمية ومهنية، وحتى العاملون في القطاع الخاص لا يستطيعون الصمود في وجه المد السلطوي والمستبد خصوصاً في الوقت الذي تسيطر فيه السلطة على كل الروافد الاقتصادية.

نضال منصور

عندما كانت الظروف الاقتصادية أفضل عند الصحفيين ومؤسساتهم، هل كانت الصحافة أفضل وتلتزم بمعايير المهنية؟

باسل العكور

هناك مدرستان في الصحافة الأردنية، الأولى: مدرسة "الرأي" والإعلام الرسمي، حيث يرتبط استمراره ونموه وازدهاره بالحكومة، وتطور الصحفي مرتبط في مدى

صحفياً وقام بعرضه على تلك الإدارات فإن الإدارات بدورها سوف تعود للمرجعيات التي قامت بتعيينها في تلك المناصب للموافقة على نشر ذلك السبق.

كما أن اللوم لا يقع على عاتق الإدارات فقط، ولكن للصحفي أيضاً دور في ذلك، فعليه أن يراعي المهنية ويقوم بدوره المناط به تبعاً لأخلاقيات المهنة.

المواقع الإلكترونية والإعلام الرقمي عملت على رفع سقف الحريات الإعلامية في المؤسسات الرسمية، حيث وفرت منبراً للصحفيين لنشر ما قد يمنع نشره في المؤسسات الإعلامية.

المشاكل المهنية في الإعلام الأردني:

أولاً: سيطرة الحكومة على الإعلام ومحاولات احتوائه وعدم استقلاليته، فعلى سبيل المثال: قدمت تقريراً في إحدى المرات وكانت نتائج التقرير سلبية؛ لأنفاجاً بعدها أن إدارة التحرير غيرت كل تلك النتائج إلى العكس تماماً.

ثانياً: تعدد المرجعيات، فهناك من يسيطر أيضاً على الإعلام ويتدخل في السياسات التحريرية ناهيك عن التدخلات الحكومية.

فتح منصور

باعتقادي فإن المشكلة مركبة، لا نستطيع القول بأن الاحتراف هو بوابة حل للمشاكل التي تواجه الإعلام الأردني، فالمشاكل أعمق من "الاحتراف"، وحل بعض المشاكل مثل عدم الاستقلالية والقيود غير المهنية هي بوابة للحل.

ومن الأكد أن الاحتراف المهني وتطويره هو أداة أساسية لتحقيق اختراق لحل المشاكل الأخرى كـ الاستقلالية والقيود القانونية والمجتمعية الأخرى، كما أن الاحتراف عند الصحفيين يساعد في تجاوز الكثير من العقبات، وتغيير النظرة "السلبية" النمطية عن الإعلام التي تركزت على مدار عقود من التقييد والسيطرة والتدخل والقيود القانونية، فالإعلام أصبح مدجناً ويتبع لمرجعيات مختلفة سواء حكومية أو غيرها.

على الصعيد المهني هناك الكثير من المشكلات، ولعل أهمها عدم مواكبة الإعلام للتطورات الكبيرة التي طرأت على وسائل الاتصال بشكل عام (وهي أدوات الإعلام)، كما أن الإعلام أصبح يلاحق سرعة وانتشار منصات التواصل الاجتماعي وهذا ليس دوره، فالإعلام كان سابقاً يركز على عمق المعلومة والمحتوى دون النظر لسرعة انتقال الأخبار، ومع تطور التكنولوجيا انحصرت وسائل الإعلام في تركيز البحث عن الخبر وليس عما وراء الخبر، فالجانب الأساسي الذي يجب أن يتطور في الإعلام هو البحث والتقصي، وتطوير وسائل التحقق من المعلومات خاصة في الثورة المعلوماتية.

سواء الجامعات، الصحفيين، النقابة، إدارات التحرير، إحدى المؤسسات تحتكر إعلانات القضاء وتتقاضى ثمناً مرتفعاً مقابل ذلك، ونتيجة احترام المهنة لا أستطيع الكتابة عن أحد الذين سرقوا مبلغ (46) مليوناً من إحدى المؤسسات الإعلامية وبعدها لاذ بالفرار خارج الأردن، لا أستطيع الكتابة عن فساد مؤسسة إعلامية أخرى أيضاً ولنفس الأسباب التي أهمها أنهم زملاء مهنة، وحتى لا أستطيع توجيه الانتقاد للإدارات وإدارات التحرير.

مع كل الاحترام للمواقع الإلكترونية؛ فأنا مع بعض القوانين النازمة للإعلام الإلكتروني، وذلك لضبط الإيقاع بعد ظهور "الدخلاء" على المهنة الذين بدورهم أساءوا للصحفيين المهنيين والمحترفين، نعم يوجد إعلام مهني ومحترف يحتاج لمساحة من الحرية رغم الضغوطات والمضايقات.

ذهبت إلى كل عمداء كليات الإعلام في الجامعات الأردنية وطلبت منهم إغلاق التخصص، بسبب عدم توفر سوق عمل إعلامي قادر على احتواء كل تلك الأعداد من الطلبة في الجامعات.

بالدرجة الأولى مشكلة الإعلام الأردني ليست المهنية وإنما حالة الفوضى التي يمر بها، وفي "الأنباط" كان مجلس التحرير يجتمع ويقوم بالتصويت على نشر الأخبار من عدمها، حتى نضمن أن الأخبار لا تنشر بناء على بعض الأهواء أو المنافع الشخصية.

أنس ضمرة

سأبدأ بإشكالية تنشئة الصحفي، أنا بدأت الصحافة في عام 2009، وكنت قد أخذت دورة حول كل أنواع الصحافة الأمر الذي عمل على تحفيزي للعمل في مهنة الصحافة، في تلك الفترة كان المصورون شريحة قليلة، فعملت على تطوير مهارة "التصوير" لدي وانتبه لها المسؤول عني حينها الزميل "باسل العكور"، ونصحتني بتنمية وتطوير مهاراتي الصحفية ومهاراتي بالتصوير كونه هو المستقبل، وفعلنا خلال سنة كنت أعطي الفعاليات كتابة وتصويراً ومونتاجاً.

باعترادي أن المؤسسات الإعلامية منذ ذلك الوقت وحتى الآن توقفت عن مواكبة التطورات الحديثة. "عمون" - أول صحيفة إلكترونية في الأردن - فتحت مجالاً لباقي الصحف والمواقع الإلكترونية للحذو حذوها، ولكن بعد ذلك لم يحدث أي تطور يذكر وتوقف نمو الإعلام بشكل كلي، ولم يتابع الصحفيون التطور الرقمي والأمن الرقمي، وغاب دور المؤسسات الإعلامية في التدريب والتطوير المهني للصحفيين في ظل الحصار الاقتصادي التي تعاني منه.

الإعلام الأردني بحاجة لوجود كيان أو مؤسسة مجتمع مدني تعمل على تطوير المؤسسات الإعلامية، لأننا كلنا متفقون على أن الحصار الاقتصادي على هذه المؤسسات هو الذي أدى لعدم الاستثمار في كوادرها وبالأخص الشباب

فأدته للجهات والسلطات الأمنية. ومن ناحية أخرى هناك مدرسة الصحافة الأسبوعية "الشعبية" والتي تركز على مبدأ لي ذراع القطاع الخاص لضمان البقاء والاستمرارية، وتحالفات متذبذبة ومتباينة مع السلطة.

حاولنا أن نؤسس لخط ثالث جديد في الصحافة الأردنية، فتستطيع أن تكون مهنية ومحترفا وفي نفس الوقت تحقق عائداً مالياً، وتستطيع أن تبقى وتستمر. من هنا بدأت الصعوبات والتحديات تتشكل وبدأ القيد يأخذ أشكالاً متعددة منها القيد القانوني الذي أصبح سيقاً مسلطاً وضاعطاً على وسائل الإعلام المستقلة التي تحاول أن تكون منفصلة عن الدوائر الأمنية.

وأما البعد الثالث: نقص المهارات عند الصحفيين، فالناشر أو مالك الموقع أو إدارات التحرير لتنوع خياراته مما يمكن المؤسسات الإعلامية من تنويع مصادر الدعم المالي، الإعلام الأردني والإعلاميون محاصرون تماماً ولا يملكون أدوات البقاء والاستمرار والعمل بشكل مستقل ولذلك كل المحاولات لاختراق هذه التحديات والصعوبات غير مؤثرة وما زلنا نسير في ذات المسار.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

لو افترضنا جدلاً أنه ليس هنالك ضغوطات ومضايقات على المؤسسات الإعلامية والإعلاميين، هل يوجد لدينا مهنية صحفية؟ وهل يتوفر صحفيون محترفون قادرين على التعامل مع المستجدات التي طرأت على الإعلام؟

باسل العكور

نعم، يتواجد الآن جيل جيد من الصحفيين، وهناك نماذج كثيرة يتمتعون بمهارات جيدة.

حسين الجبغير

سأتحدث عن تجربة خاصة وهي تجربة "الأنباط"، خلال 2015 قررت أن أعيد بناء جريدة "الأنباط" لتواكب التطورات الجديدة التي طرأت على مهنة الصحافة، وقمت بسياسة التوزيع المجاني، وقمنا بتعيين خريجي الإعلام المتميزين، ولكن أحد هؤلاء الصحفيين المتميزين ترك العمل الصحفي واعتزله بسبب الظروف الاقتصادية السيئة التي لا تلبي متطلبات العيش الكريم للصحفيين.

لم نكن نتعرض لضغوطات أو اتصالات من أي جهة كانت للتدخل في السياسة التحريرية للجريدة، حيث لم تتجرأ أي صحيفة ورقية للخوض في بعض المواضيع ولكن "الأنباط" استطاعت ذلك، ولكن في النهاية دفعنا ثمننا باهظاً لقرار الحكومة - غير الدستوري - والمركز على المادة (9)، مما اضطرنا لتخفيض النفقات، الأمر الذي أدى لكبح انتشار الجريدة حيث قمنا بتخفيض الأعداد المطبوعة، وتخفيض عدد الكوادر العاملة في الجريدة. الإعلام يمر بغوص، والجميع مشاركون في هذه الحالة

منهم، حيث أن المشكلة الرئيسية هي ضعف خريجي الإعلام، والجامعات لغاية هذه اللحظة لا تضع مساقات أكاديمية تواكب التطورات الحديثة.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

حتى نستطيع تطوير المؤسسات الإعلامية وطريقة عملها ورفع مستوى المهنية والاحترافية يجب أن نعمل على تحديد وبناء نموذج العمل (Business Model) حسب نقاط القوة في المؤسسة واحتياجات السوق.

فتح منصور

إن تطوير أدوات الإعلام الإلكتروني كونه أصبح هو مستقبل الإعلام بشكل عام، ولكن رغم وجود (176) موقعا إلكترونيا إلا أننا لم ندخل حتى الآن - باعتقادي - عصر الإعلام الإلكتروني، فنحن ما زلنا صحافة مكتوبة ولكن على الإنترنت، ومن ناحية أخرى لمن أراد أن يختار نموذج العمل (Business Model) الخاص به؛ فليأخذ بـ تجربة هافينغتون بوست (Huff Post) حيث كان عبارة عن مدونة إلا أنها أصبحت من أهم وسائل الإعلام الأمريكية التي تنافس نيويورك تايمز، وهذا يعود إلى جمع مختلف الأدوات الإعلامية (Multimedia).

باسل العكور

السبب الأهم لعدم تطور المهنة الصحفية والصحفيين في الأردن هو الأزمة المالية التي تمر بها.

فتح منصور

باعتقادي أن كل المواقع الإخبارية الإلكترونية هي عبارة عن مواقع لنسخ الأخبار فقط، وهذه الإشكالية تظهر نتيجة سوء الإدارات وضعف الاستراتيجية التحريرية، وعدم بناء نموذج العمل (Business Model) بما يتماشى مع إمكانيات المؤسسة الإعلامية.

باسل العكور

في الوقت الراهن يوجد تنوع في معالجة المادة الصحفية، وتكثيف وإبداع في التعامل مع المعلومة، ولكن الخبر يبقى خبرا، والسبق الصحفي يبقى سبقا، والتحقيق يبقى تحقيقا؛ والصحفي هو العمود الفقري للتحرير.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

بعض وسائل الإعلام الأردنية تحاول الانخراط في الإعلام الجديد "الإعلام الرقمي"، فمثلا جريدة "الغد" تعمل حاليا على تطوير نفسها وأدواتها من خلال ما يعرف بـ "الغرف المدمجة" أو الإعلام متعدد المهارات، حيث تعمل على تأسيس تلفزيون خاص فيها وإذاعة، معتقدة أن هذا هو السبيل للاستمرارية والصمود وسعيا منها للانتقال من جريدة ورقية إلى إلكترونية بالكامل، ولكنها تواجه بعض العقبات كإعلانات وعدم قناعة المعلنين الكاملة بالإعلانات الإلكترونية.

فتح منصور

فيما يتعلق بجزئية التخصص الصحفي، فصحفيو الأردن يعانون من إشكالية عدم التخصص الصحفي، وفي حال تواجد المتخصصين في بعض المجالات لا تجد عمقا في الطرح وذلك لأسباب مختلفة أحدها الإدارات.

مناقشة فرضيات المحور الثاني

حسين الجغبير

المشكلة التي تواجه الإعلام في الأصل مالية، ومشكلة إرادة، فالمؤسسات الإعلامية غير قادرة على استقطاب الصحفيين والإعلاميين ذوي الخبرة لأنها غير قادرة على دفع رواتب مجزية لهم، وحتى لا تجد المؤسسات مصادر مالية للعمل على تطوير مهارات صحفييها أو عمل دورات متخصصة لهم.

إرادة الحكومة في حصر الدعم المالي لمؤسسات إعلامية معينة دون غيرها لعب دورا أساسيا في خلق تحديات وصعوبات للمؤسسات الإعلامية الأخرى.

النقابة أيضا ليس لها دور محوري وذو أثر في تدريب الصحفيين وتنمية مهاراتهم، بالرغم من أننا في انتخابات النقابة طالبنا بوجود مركز متخصص لتدريب الصحفيين.

جزئية الإعلانات القضائية أظهرت تحيز الحكومة لمؤسسات إعلامية معينة، مع العلم بأن هذه الأموال ليست أموالا للدولة وإنما محصلة من المواطنين.

مجموع ما كان ينفق في السوق الإعلامية عادة خلال السنوات الأخيرة (60) مليون دينار سواء من الإعلانات أو الدعم المقدم من الشركات كـ مسؤولية اجتماعية وغيرها، أصبح الرقم الآن ينخفض حتى إلى 4.5 مليون دينار.

الحل بيد الدولة، أولا يجب عليها أن ترفع يدها عن أموال المسؤولية الاجتماعية للشركات الخاصة والتي كانت موجهة سابقا لدعم المؤسسات الإعلامية.

بدأ انهيار المؤسسات الإعلامية منذ عام 2010، عندما قام رئيس الوزراء الأسبق "سمير الرفاعي" بإقرار مدونة السلوك، وأصبح الدعم عبارة عن دعم أفراد وليس دعما للمؤسسات، حيث أصبحت السيطرة على المؤسسات الإعلامية ليس مباشرة وإنما بالسيطرة على الصحفيين "المتنفعين" داخل كل مؤسسة، وهذه الحالة حصلت عندي في جريدة "الأنباط"، حيث اكتشفت أن إحدى المواد التي نشرت في أحد الأعداد قد دفع لصحفي مبلغ (5000) دينار مقابل نشرها.

سهير جرادات

في عام 2011 زار رئيس الوزراء آنذاك "سمير الرفاعي" وزير إعلامه مجلس النقابة - كنت عضوا حينئذ في

للشعب والمواطنين ومحصلة من الضرائب التي دفعت على أمل وجود إعلام حقيقي ومستقل، هذا الأمر غيَّب التنافسية، كما أن الحكومة قربت شريحة من مؤسسات الإعلام ووفرت لها المعلومة والدعم المالي والمعنوي وتفترض أن المؤسسات الأخرى قادرة على منافستها، فالحكومة لم تعمل على دعم الإعلام بشكل عادل ومتوازن.

الحكومة دمرت الإعلام الرسمي بسبب التدخلات، والإعلام الرسمي باعتقادي أنه فاقد للمصداقية عند المواطنين، من ناحية أخرى حاصرت الإعلام الخاص والمستقل، وبالتالي بات واضحا أن الحكومة تريد دولة بلا إعلام.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

نتحدث دائما عن استقلالية الإعلام، وفي نفس الوقت نطالب الدولة بأن تتدخل لدعم المؤسسات الإعلامية، كيف يمكن الجمع بين المطلبين؟

باسل العكور

لا نطالب بتدخل الدولة، وإنما نطالب برفع يدها عن التدخل بكل أشكاله.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

مشكلة الأمن المعيشي ليست مرتبطة في الإعلام لوحده، وإنما لها علاقة بالسوق والوضع الاقتصادي العام، فالتشريعات الأردنية التي تنظم سوق الإعلام، هي السبب الأساسي لمخاطر الأمن المعيشي، قانون العمل لا يلبي الطموحات، موازين القوى التي تحدثنا عنها في سوق الإعلام تنسحب على باقي قطاعات الدولة.

مثلا قانون العمل يناقش منذ فترة في مجلس النواب ولم نر أي صحفي يكتب ويهتم به. الأزمة الأساسية والمرتبطة بالأمن المعيشي لها علاقة بقانون العمل، فحرية التنظيم النقابي دمرها قانون العمل الآن.

الصحفي لا يستطيع الاحتجاج أو المطالبة بحقوقه إلا عن طريق النقابة، فالقانون يعتبر الاعتصامات والاحتجاجات غير شرعية ولا يحق للإدارات اتخاذ قرارات بناء على ذلك.

أنس ضمرة

كنت عضوا متدربا في النقابة ولكن بعد ذلك فصلت بناء على القانون الجديد للنقابة.

نقابة الصحفيين ليست جسماً قوياً مثل باقي النقابات المهنية في الأردن، وعضو النقابة "الصحفي" غير محمي من قبل النقابة في حالات فقدان العمل كما حصل مع صحفيي "العرب اليوم".

اعتقد أن الحكومة معجبة بتجربة إعلام دولة عربية "الإمارات"، وتعمل على خلق إعلام خاص بها ويتحدث باسمها، وهذا الإعلام يستخدم منصات التواصل الاجتماعي

المجلس-؛ من أجل النقاش حول قانون للمواقع الإلكترونية ومدونة السلوك، وطلبوا دعم مجلس النقابة لتمرير مدونة السلوك، قلت وقتها "أنه من الواضح أن الحكومة تنوي تدميرا ممنهجاً للإعلام، وأن إضعاف الإعلام في أي دولة من خلال تقييده بالقوانين وإيقاف الدعم المالي الموجه له، يعمل على تقييده وعجزه عن تقديم رسالته".

وهذا قاد الأردن للوصول إلى مرحلة ضبابية، وأهم أسبابها أن الإعلام بات مقزما وضعيفا ولا يعبر أو يقود الرأي العام، وبرأيي أن هذا الأمر مخطط له جيدا.

أنس الضمرة

الدولة التي تملك "قناة المملكة"، "راديو هلا"، "موقع هلا الإلكتروني"، لا بد أن هدفها هو السيطرة على الإعلام والرأي العام.

حسين الجغبير

في بعض الدول العربية؛ أصدرت دولة مثل الإمارات قوانين تصب في دعم استمرارية الصحف الورقية، حيث ألزمت بالقانون أن يدفع المستثمرون الأجانب ضريبة بنسبة 1% لصالح الصحف الورقية.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

هل يوجد لدينا خطر في الأمن المعيشي للصحفيين؟ وهل هو مصطنع أم أنه حقيقي وواقعي؟

باسل العكور

هناك أزمة وتحديات متعلقة بصناعة الإعلام في الأردن، وأزمة أخرى في إبقاء المؤسسات والحفاظ على استمراريته.

المشكلة الرئيسية هي الجسم النقابي المهترئ الخاص بالأسرة الصحفية الذي يدفع باتجاه الدعم لمؤسسات بعينها، ويترك الآخرين لمواجهة مصيرهم بالإغلاق والضغوطات وحدهم.

هذ الجسم النقابي الضعيف والمهزوز والمرتبط بمراكز صنع القرار، وهذا الجسم الصحفي الضخم والمفكك وغير الواعي لمصالحه، وغير واع للتحديات التي تحق به، وغير واع لقدرته على إحداث الفرق والتغيير بكل أشكاله بما في ذلك التغيير في المؤسسات الإعلامية نفسها، وواقع المهنة، والوعي حول قدرتنا على التحرك والفعل، ولأننا أجزاء معزولة وكل جزء يفكر في إطار مصالحه وحل مشاكله على حدة، ازدادنا ضعفا وإذعاناً للتحديات المحيطة.

إذا حقق الجسم الإعلامي حالة من التوحد والتفكير بإطار المجموعة وإطار المهنة وحل مشاكلها، فإننا قادرون أن نفرض على الدولة أن تجد طولا لتلك المشاكل.

أليست الأموال التي تنفق على مؤسسات الإعلام الحكومية (التلفزيون الأردني، بتر، الرأي، والمملكة) أموال

كما أن النقابة خلقت جدلاً مستمراً حول التمويل وشروطه منذ (1990) ولم يحسم حتى الآن. وفيما يتعلق بمدخلات الإنتاج، فمنذ عام 1990 ونحن نتحدث حول هذه الجزئية، فمدخلات الإنتاج ليس على الأوراق فقط، فهناك الأخبار مثلاً، وبالنسبة للضرائب أصبح المعلن يمتنع عن الإعلان بسبب ارتفاع الضرائب عليه.

وطرحنا فكرة للمسؤولين لتلخص في وضع آلية تقييم تعتمد على معايير واضحة وشفافة للمؤسسات الإعلامية، والمؤسسات الحاصلة على أعلى الدرجات في التقييم تحصل على حصص أكبر من الاشتراكات ومن الإعلانات، ووضع معيار لأموال المواطنين التي تُصرف على المؤسسات الإعلامية بشكل يطور الجودة، ولقد قدمت هذا الاقتراح مكتوباً عام (2002)، وكانت الردود "بعدين بنفكر بهاي القصص".

كيف يمكن أن يكون هنالك أمن معيشي للصحفي وكيف سيعمل بحرية وهو يعلم أن مؤسسته ستتخلى عنه في قضايا التعويض المدني في حال تم الحكم عليه، وبمعنى آخر المؤسسات هي من تتحمل التعويضات المدنية، وأنا على علم بمؤسسات تم الحكم على صحفييها ولم تتعرف عليهم؟.

جميع الأطراف تقر بوجود أزمة إعلام في الأردن، فلماذا لا تساعد الدولة المؤسسات الإعلامية الكبيرة ومؤسسات المجتمع المدني للحصول على تمويل شريطة أن تساعد بدورها المؤسسات والمواقع الصغيرة وتبناها لمعالجة ومواجهة التحديات المحدقة بهم، علماً بأن كثيراً من المؤسسات الدولية لديها الرغبة في التمويل والدعم، ولكن السبب الرئيسي في عدم السماح لتطبيق ذلك؛ الحيلولة دون وصول وسائل الإعلام للاستقلال، فالأمن المعيشي مرتبط بشكل وثيق بالاستقلالية.

سهير جرادات

ما يحدث في القطاع الإعلامي هو نموذج مصغر لما يحدث في كل القطاعات الأخرى في الدولة، إذا تم حل مشاكل الأردن ينسحب ذلك على الإعلام.

بشكل جيد ويتفاعل مع المواطنين، في حين أنها غير معنية بباقي المؤسسات الإعلامية لا بل على النقيض من ذلك؛ فهي تعمل على إفشاله وقتله تماماً، فهي لا تريد صوتاً آخر يتحدث بإطار مختلف عن الإطار الذي تريده الدولة. ولاحظنا ذلك في تغطية الاعتصامات على الدوار الرابع.

لا بد من وجود كيان يهتم بتدريب وتأهيل الصحفيين ومتابعيهم، ويضع خطوات مدروسة لتأهيل الصحفيين وجعلهم قادرين على مواكبة التطورات المتسارعة، وهذه مسؤولية نقابة الصحفيين ومؤسسات المجتمع المدني.

باسل العكور

لإيجاد الحلول لا بد من وجود إطار جماعي يبحث في واقع الإعلام والتحديات للوصول إلى خلاصات وتوصيات لتطبيقها على أرض الواقع.

نضال منصور (رئيس الجلسة)

الأمن المعيشي مرتبط بديمقراطية الدولة وحقوق الإنسان، فالدولة التي تراعي معايير الديمقراطية وحقوق الإنسان تكون مواردها ملك المجتمع وليست ملكاً لفئة محدودة توزع تلك الموارد دون معايير عادلة، وبالتالي عندما نتحدث عن الإعلام العمومي كسياق للحل، يجب أن نحدد فيما إذا كان هذا الإعلام يمثل فعلاً إعلام الدولة الذي يدفع جزءاً كبيراً من نفقاته المواطنون، طالما أن هذه المعادلة مختلة، يصبح الإعلام العمومي ليس الإعلام الذي يعبر عن مصالح المواطنين كما يريدون ذلك.

يوجد أزمة في التشريعات، وهي جزء من أزمة الديمقراطية؛ لأن صانعي القرار هم من يضعون تلك التشريعات وليس الناس، وبالتالي المصالح التي تتم حمايتها، تحمي رجال الأعمال أكثر من أن تحمي العمال الذين يمثلون نسبة كبيرة من المجتمع.

عند الوقوف عند كل التفاصيل التي نتحدث عنها، نجد اختلالات كبيرة، فمثلاً بموجب القانون يمنع ملكية وسائل الإعلام لجهات خارجية ويحدد الاستثمار فيها، وفي المقابل تسمح القوانين بالاستثمار في الطاقة الذرية، على اعتبار أن الخطورة في وسائل الإعلام أكبر، فهل يعقل ذلك؟! وهذه كارثة، فالعقل الذي شرع هذه القوانين فكر في الوصاية، فلا يمكن أن يتعرض المستثمرون لتدخلات تعيق عملهم، ويستحيل أن يستثمر أحد بالإعلام وهو يعلم أنه كمالك لهذه الوسيلة قد يتحمل مسؤولية جنائية وليس تعويضاً مالياً فقط.

ونقابة الصحفيين لا تملك قرارها، وهي مصادرة منذ وقت طويل، النقابة أصبحت تفكر بمنهجية اقتصادية، حيث تعمل دائماً على إثبات أعداد الأعضاء للاستفادة أكثر من الموارد المالية التي قد تحصل عليها، ضاربين بعرض الحائط أن أعداد المنتسبين والأعضاء كلما ازداد ازدادت الموارد والتأثير والدور،

الفصل الثالث

الانتهاكات التي تطال
العاملين في الإعلام
2018



النتائج مع مثيلاتها للأعوام الممتدة من 2006 ولغاية 2017، أي على مدار 12 عاماً متتالية.

وكان مركز حماية وحرية الصحفيين قد اعتاد على إجراء استطلاع رأي الصحفيين الأردنيين حول حالة الحريات الإعلامية في الأردن كل عام بدءاً من العام 2002، لكنه لم يتمكن من إجراء هذا الاستطلاع بشكله الموسع عام 2018 نتيجة ما حدث معه من تضيق في نشاطه. وفي كل الأحوال فقد دلت نتائج المقارنات على أن مواقف الصحفيين بقيت ثابتة، فالانتهاكات لم تتوقف مع تغير الحكومات والظروف السياسية والتطورات الاجتماعية التي لم تطل الأردن فقط بل المنطقة كلها.

3.1.1. المنهجية والسمات العامة لاستطلاع موقف وانطباعات الصحفيين لواقع الحريات الإعلامية في الأردن 2018

تم تصميم استمارة معلومات احتوت على 12 سؤالاً أساسياً و49 سؤالاً فرعياً، وكلها وضعت بهدف التعرف على مواقف وانطباعات الصحفيين تجاه 7 استفسارات أساسية موزعة على 3 محاور في الممارسات والسياسات والتشريعات المتعلقة بحرية التعبير والإعلام لعام 2018، وتوزعت الاستفسارات على المحاور الثلاثة كالتالي:

1. في الممارسات
 - (a) الانتهاكات والمشكلات بسبب العمل الإعلامي.
 - (b) الموقف من حق الحصول على المعلومات.
 - (c) "الرقابة الذاتية" التي يمارسها الصحفيون على أنفسهم خلال عملهم الصحفي.
2. في السياسات
 - (a) الموقف والوصف العام من الحريات الإعلامية.
 - (b) الموقف من جدية الحكومة في بناء إعلام حر.
3. في التشريعات
 - (a) الموقف من أثر التشريعات النازمة للعمل الإعلامي.
 - (b) الموقف من قانون الجرائم الإلكترونية المعدل لعام 2018.

وتم تطبيق الاستمارة على برنامج Google forum الإلكتروني، واستخرجت عينة الصحفيين المكونة من 100 صحفية وصحفي من خلال قوائم وكشوف مركز حماية وحرية الصحفيين، ومباشرة قام فريق برنامج "عين" بإجراء الاتصالات الهاتفية مع العينة للحصول على إجاباتهم بخصوص أسئلة الاستطلاع.

وحسب التوزيع الجندري فقد بلغ عدد الذكور المشاركين في الاستطلاع 63 مقابل 37 من الإناث، فيما توزعت عينة الاستطلاع من حيث قطاع العمل على 3 قطاعات، وقد بلغ عدد المشاركين من القطاع الخاص 74 صحفياً وصحفية،

3. الفصل الثالث: الانتهاكات التي تطل العاملين في الإعلام

يعتبر هذا الفصل هو أهم فصول التقرير باعتباره يعرض رؤية الإعلاميين الأردنيين لواقع الحريات الإعلامية في بلادهم على الأقل خلال عام 2018، من ناحية؛ كما يعرض نماذج لحالات انتهاك حقوق الإعلاميين وحرّياتهم، سواء حقهم في سلامة الجسد أثناء التغطية، أو حقهم في الوصول إلى مصادر الأخبار ونقلها وغير ذلك من حقوق مهددة من ناحية ثانية.

ويقدم هذا الفصل مقارنات توضح تطور أو تدهور حقوق الإعلاميين في الأردن من واقع التقارير التي يصدرها مركز حماية وحرية الصحفيين.

ينقسم هذا الفصل والذي يعتبر هو جوهر التقرير وأكبر فصوله إلى مبحثين:

- المبحث الأول: هو عرض لاستطلاع رأي لعينة عشوائية من الإعلاميين عن مواقفهم وانطباعاتهم لواقع الحريات الإعلامية في الأردن خلال عام 2018.
- المبحث الثاني: يتضمن عرضاً للانتهاكات التي وثقها فريق برنامج "عين" خلال العام 2018 متضمناً شهادات الضحايا.

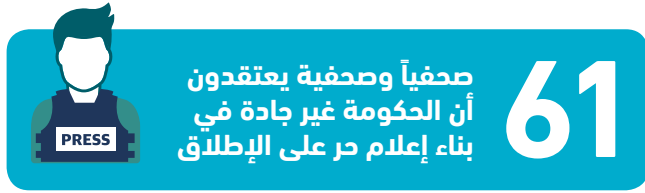
3.1. المبحث الأول: رؤية الإعلاميين لواقع الحريات الإعلامية في الأردن 2018: استطلاع رأي

يهدف هذا القسم من الفصل الثالث إلى الاطلاع على مواقف وانطباعات الصحفيين والإعلاميين لواقع الحريات الإعلامية في الأردن عام 2018، وذلك من خلال الحصول على آراء ومواقف عينة عشوائية لـ 100 صحفي وصحفية تراعي التوزيع الجندري وطبيعة العمل الإعلامي وقطاع العمل.

وللوصول إلى هذه الغاية استخدم فريق إعداد التقرير استمارة معلومات كأداة استطلاع للتعرف على مواقف الصحفيين لواقع حرية الإعلام، وضمت الاستمارة أسئلة محددة وواضحة للوصول إلى مؤشرات وانطباعات الصحفيين المستطلعين. وافترضت أسئلة الاستمارة الخروج بمؤشرات وانطباعات تعكس فعلياً واقع الحريات الإعلامية في الأردن للعام 2018 موزعة على ثلاثة محاور هي: الممارسات والسياسات والتشريعات، وهذا بالفعل ما تحقق بعد فحص وتحليل نتائج العينة العشوائية. وتمت مقارنة نتائج هذا الاستطلاع مع قرينتها من نتائج الاستطلاعات السابقة التي أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين. وأجرى فريق التقرير مقارنة لنتائج هذا الاستطلاع - رغم اختلاف حجم العينة - مع ما تشابه من فرضيات واستفسارات لنتائج استطلاعات مركز حماية وحرية الصحفيين السابقة حول رأي الصحفيين لحالة الحريات الإعلامية في الأردن، حيث قورنت

ثانياً: في السياسات

- أظهرت نتائج الاستطلاع اختلافاً في مواقف الصحفيين تجاه الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2018، فبينما قال 41 صحفياً وصحفية أن الحريات الإعلامية بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق، يظهر مقابلهم 42 صحفياً وصحفية قالوا إن الحريات الإعلامية شهدت تراجعاً، و14 صحفياً فقط قالوا إن الحريات الإعلامية قد شهدت تقدماً.
- اختلاف آخر يظهر في مواقف الصحفيين وانطباعاتهم عند وصفهم لحالة الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2018، فقد بلغ عدد من قالوا إن الحريات الإعلامية "جيدة" و"متوسطة" 40 صحفياً وصحفية، مقابل 58 وصفوها بأنها "مقبولة" و"متدنية"، فيما لم يصفها أحد بأنها "ممتازة".
- 61 صحفياً وصحفية يعتقدون أن الحكومة غير جادة في بناء إعلام حر على الإطلاق، مقابل 39 يعتقدون أنها جادة في بناء إعلام حر بدرجات متفاوتة.



ثالثاً: في التشريعات

- 76 صحفياً وصحفية يرون أن التشريعات الإعلامية في الأردن تشكل قيداً على حرية الإعلام، مقابل 15 قالوا إنها لم تؤثر على حرية الإعلام، فيما يرى 5 من الصحفيين أنها ساهمت في تقدم حرية الإعلام.
- 86 صحفياً وصحفية يعتقدون أن التشريعات النازمة للإعلام الأردني تساهم في الانتهاكات التي تقع على العاملين في الإعلام، مقابل 8 قالوا إن التشريعات النازمة للإعلام الأردني لا تساهم في الانتهاكات على الإطلاق.
- 77 صحفياً وصحفية عارضوا مشروع القانون المعدل لقانون الجرائم الإلكترونية 2018، مقابل 9 أيدوا مشروع القانون.
- 93 صحفياً وصحفية يعتقدون أن الحكومة ستستخدم أو ستستفيد من العقوبات التي تضمنها القانون المعدل للجرائم الإلكترونية المتعلقة بخطاب الكراهية للتضييق على حرية التعبير والإعلام، منهم 75 يعتقدون ذلك بدرجة كبيرة.

ومن قطاع الإعلام العمومي 18 صحفياً وصحفية، ومن القطاع الحكومي 8 صحفيين.

ومن حيث توزيع العينة على طبيعة العمل الإعلامي فقد بلغ عدد الصحفيين العاملين في مجال الإعلام الإلكتروني 44 صحفياً وصحفية، ومن العاملين في الإعلام المرئي (تلفزيونات وفصائيات) 29 صحفياً وصحفية، ومن الصحافة المطبوعة 10 صحفيين، و7 صحفيين مستقلين، و7 صحفيين اثنين من الإعلام المسموع، والباقي وعددهم 15 صحفياً وصحفية يعملون في قطاعات متنوعة.

وبعد استخراج نتائج الاستطلاع أجرى فريق برنامج "عين" مقارنة مع ما تشابه من أسئلة في استطلاعات الأعوام الثمانية الماضية الممتدة من العام 2010 ولغاية 2017.

3.1.2. موقف وانطباعات الصحفيين لواقع الحريات الإعلامية في الأردن 2018

عبرت الغالبية من الصحفيين والصحفيات الذين تم استطلاع مواقفهم وانطباعاتهم لواقع الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2018 عن عدم رضاهم لمستوى الحريات الإعلامية. وانعكست آراء الصحفيين المستطلعين في إجاباتهم على محاور هذا التقرير بشكل عام، وذلك على النحو التالي:

أولاً: في الممارسات

- قال 24 صحفياً من أصل 100 صحفي وصحفية أنهم تعرضوا لمشكلات وانتهاكات بسبب عملهم الإعلامي خلال العام الماضي.
- بلغ عدد الانتهاكات والمشكلات التي ادعى الصحفيون المستطلعون أنهم تعرضوا لها 63 انتهاكاً موزعة على 16 شكلاً ونوعاً من أنواع الانتهاكات، منها 15 انتهاكاً جسيماً.
- قال 34 صحفياً وصحفية أن حق الحصول على المعلومات غير مصان على الإطلاق في الأردن، مقابل 59 قالوا إن حق الحصول على المعلومات مصان بدرجات مختلفة، منهم 31 قالوا إنه مصان بدرجة قليلة، و26 قالوا بدرجة متوسطة، و7 صحفيان قالوا إنه مصان بدرجة كبيرة.
- 82% من العينة تعتقد أن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين ولكن بدرجات متفاوتة، فنصف العينة 48 صحفياً وصحفية يعتقدون أن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين بـ"درجة متوسطة"، 30 بـ"درجة قليلة"، و4 بـ"درجة كبيرة"، يقابلهم 14 يعتقدون أن الحكومة لا تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين على الإطلاق، بينما أجاب 4 بـ"لا أعرف".
- 92 صحفياً وصحفية من أصل 100 قالوا إنهم يقومون بالرقابة الذاتية على أنفسهم خلال ممارستهم لعملهم الصحفي.

النسبة %	التكرار	الحق المعتدى عليه
46.9%	29	الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام
26.5%	17	الحق في عدم التعرض للتعذيب أو لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة والسلامة الشخصية
15.6%	10	الحق في الحرية والأمان الشخصي
9.4%	6	الحق في التملك
1.6%	1	الحق في معاملة غير تمييزية
100%	63	المجموع

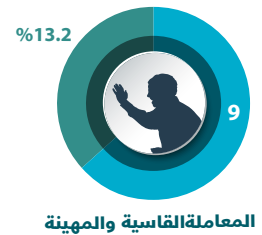
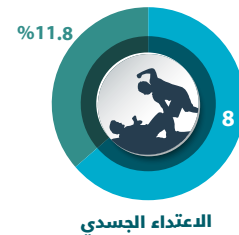
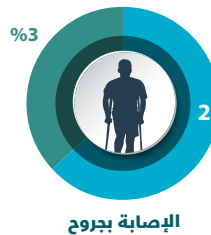
وبمقارنة النسب المئوية لمن قالوا أنهم تعرضوا للانتهاكات ومشكلات منذ العام 2010 وحتى العام 2018، يتبين أن المتوسط الحسابي قد بلغ 32% من الصحفيين ادعوا أنهم تعرضوا للانتهاكات خلال السنوات الثمانية الماضية، ويظهر أن أعلى النسب قد وقع عام 2010 إذ بلغت نسبة من قالوا أنهم تعرضوا للانتهاكات 52.7%، لتراجع هذه النسبة في 2011 عندما بلغت 40.6%، وفي 2012 (36.2%)، وفي 2014 (30.9%)، وفي 2015 (27.5%)، ثم تراجعت أكثر في 2016 عندما بلغت 17.3%، لترتفع بشكل طفيف ونسبي عام 2017 حين بلغت 23.5%، ويعتقد فريق "عين" أنها بقيت على حالها حتى العام 2018 حيث بلغت 24%.

مجموع الانتهاكات الجسيمة

التكرار 20 النسبة 29.5%

المجموع العام للانتهاكات

التكرار 68 النسبة 100%



ويعتقد فريق "عين" أن النسب جاءت لتتطابق مع البيئة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي شهدتها الأردن منذ العام 2010 حيث انطلق الحراكات الشعبية التي تأثرت بطبيعة مرحلة ما سمي بـ"الربيع العربي".

وفي التفاصيل نعرض تالياً إجابات الصحفيين المستطلعين على أسئلة واستفسارات الاستطلاع؛ وذلك على النحو التالي:

الإجابة على السؤال (1): هل تعرضت لمشكلات أو انتهاكات بسبب عملك الإعلامي خلال العام 2018؟

قال 24 صحفياً وصحفية أنهم تعرضوا لمشكلات وانتهاكات بسبب عملهم الإعلامي خلال العام 2018، منهم 7 صحفيين قالوا إنهم تعرضوا لمشكلتين، و3 صحفيين قالوا إنهم تعرضوا لـ 3 مشكلات.

هل تعرضت لمشكلات بسبب عملك الإعلامي؟		
النسبة %	العدد	
24%	24	نعم
76%	76	لا
100%	100	المجموع

وشكلت الانتهاكات الجسيمة من مجموع الانتهاكات التي ادعاها الصحفيون المستطلعون ما نسبته 23.3% من مجموع الانتهاكات العام، وذلك من خلال 3 انتهاكات جسيمة تكررت 15 مرة، حيث تكرر الاعتداء الجسدي 8 مرات، التوقيف التعسفي 5 مرات والاعتداء اللفظي مرتين.

وتشكل الادعاءات بالانتهاكات الواردة في الجدول الأول أعلاه تعدياً على خمسة من الحقوق الإنسانية للصحفيين المعتدى عليها، بلغ أعلاه الاعتداء على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام بنسبة بلغت 46.9% من مجموع الانتهاكات التي أقام بها الصحفيون المستطلعون، ويليه الاعتداء على الحق في عدم التعرض للتعذيب أو لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة والسلامة الشخصية بنسبة 26.5%، ثم الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي بنسبة 15.6%، ثم الاعتداء على الحق في التملك بنسبة 9.4%، وأخيراً الاعتداء على الحق في معاملة غير تمييزية بنسبة 1.6%.

هل تعرضت لمشكلات بسبب عملك الإعلامي؟

2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
52.7%	40.6%	36.2%	34%	30.9%	27.5%	17.3%	23.5%	24%

الإجابة على السؤال (2): ما نوع المشكلات أو الانتهاكات التي وقعت معك بسبب عملك الإعلامي في 2018؟

بلغ عدد المشكلات والانتهاكات التي ادعى 24 صحفياً وصحفية أنهم تعرضوا لها 63 انتهاكاً موزعة على 16 شكلاً ونوعاً من أنواع الانتهاكات، علماً أن هناك صحفيين تعرضوا لانتهاكين أو ثلاثة أو أكثر.

وجاءت أبرز الانتهاكات التي ادعى الصحفيون أنهم تعرضوا لها هي انتهاكات: (الضغوط والمضايقات، المنع من التغطية، الاعتداء الجسدي، التهديد بالإيذاء، الاعتداء على أدوات العمل، التوقيف التعسفي وحجز الحرية)، وقد شكلت هذه الانتهاكات ما نسبته 79.7%، لكن الأهم أن هذه النتيجة تعبر عن استمرار استهداف الصحفيين من خلال توقيفهم وحجز حريتهم والتضييق عليهم وتهديدهم ومنعهم من التغطية الإعلامية، وتالياً جدول يبين الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية حسب إفادات الصحفيين المستطلعين:

الانتهاكات بسبب العمل الإعلامي	التكرار	النسبة %
ضغوط ومضايقات	11	17.2%
المنع من التغطية	10	15.6%
الاعتداء الجسدي	8	12.5%
التهديد بالإيذاء	6	11%
الاعتداء على أدوات العمل	5	7.8%
التوقيف التعسفي	5	7.8%
حجز الحرية	5	7.8%
الرقابة المسبقة	3	4.7%
القرصنة الإلكترونية	2	3%
الاعتداء اللفظي (القذف والذم)	2	3%
الفصل التعسفي	1	1.6%
حجب المواقع الإلكترونية	1	1.6%
التحريض والتمييز	1	1.6%
الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات	1	1.6%
المنع من البث الإذاعي والفضائي	1	1.6%
التحقيق الأمني	1	1.6%
المجموع	63	100%

وبالمقارنة مع ادعاءات الصحفيين لأنواع وأشكال الانتهاكات والمشكلات التي قالوا إنهم تعرضوا لها منذ العام 2010 وحتى العام 2018، ومن خلال جمع المتوسط الحسابي لكل شكل من أشكال مزاعم الانتهاكات في السنوات الثمانية الماضية، يتبين أن أكثر الادعاءات خلال هذه الفترة توجهت بالدرجة الأولى نحو حجب المعلومات بمتوسط حسابي بلغ 26.3%، وجاءت بالدرجة الثانية ادعاءات لأربع مشكلات وانتهاكات وهي: التهديد بالإيذاء بمتوسط حسابي 9.3%، والذم والقذف 8.8%، والمنع من النشر والتوزيع 8.6%، والمنع من التغطية 7%.

وبالدرجة الثانية اتجهت ادعاءات الصحفيين المستطلعين إلى 7 مشكلات وانتهاكات هي من الأعلى فالأدنى حسب متوسطها الحسابي للأعوام الثمانية: الرقابة المسبقة 3.6%، الاستدعاء الأمني 3%، الاعتداء الجسدي 2.7%، حجز الحرية وحجب المواقع الإلكترونية بمتوسط 2.6% لكل منهما، الاعتداء على أدوات العمل 2.5%، والتحقيق الأمني 2.3%.

وبالدرجة الثالثة اتجهت ادعاءات الصحفيين إلى أربع مشكلات وانتهاكات وهي من الأعلى فالأدنى: الفصل التعسفي والتحريض بمتوسط حسابي 1.5% لكل منهما، المنع من البث الإذاعي والفضائي 1.3%، والإحالة لمحكمة أمن الدولة بنسبة 0.6%.

ولا بد من القول إن هذه النتائج هي الادعاءات التي عبر عنها الصحفيون في معرض إجاباتهم على أسئلة استطلاعات الرأي التي أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين للفترة المذكورة ما بين 2010 وحتى 2018، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المركز، إنما تعطي مؤشرات لنوع المشكلات والانتهاكات التي قد يتعرض لها الصحفيون بسبب عملهم الإعلامي.



2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	الانتهاكات بسبب العمل الإعلامي
								17.2	ضغوط ومضايقات
		7	3	4	9.3	8	2.6	15.6	المنع من التغطية
0.2	3	1.6	0.7	0.4	2	1.3		12.5	الاعتداء الجسدي
9	12.8	12	8.7	8	9.3	8	5	11	التهديد بالإيذاء
		1.2	1.7	1.6		2.6	0.3	7.8	الاعتداء على أدوات العمل
								7.8	التوقيف التعسفي
0.6	1.4	1.4	1.3	0.4	4.7	5.3	0.6	7.8	حبس الحرية
						2.6		4.7	الرقابة المسبقة
								3	القرصنة الإلكترونية
								3	الاعتداء اللفظي (القدح والذم)
						1.3		1.6	الفصل التعسفي
3.4	3.4	2	6.5	1.6	3.7	1.3	0.6	1.6	حجب المواقع الإلكترونية
						1.3	1.6	1.6	التحريض والتمييز
								1.6	الإضرار بالأموال والخسائر بالململكات
1.6	2.2	1	1	0.4	2	1.3	1.3	1.6	المنع من البث الإذاعي والفضائي
1.4	1.6	1.4	1	1.2	2.8	8	1.6	1.6	التحقيق الأمني
35.2	25	22.8	23.4	24	41.4	29	9.4		حجب المعلومات
					2	17	7		المنع من النشر
2.8	3.6	1.6	1.5	1.2	6.6	4	3		الاستدعاء الأمني
	15	10.2	6.7	6	15	6.6	2.6		الذم والقدح
		0.4	0.2	0.8	1	1.3	0.3		الإحالة لمحكمة أمن الدولة
						1.3			عدم منح ترخيص

وأجاب 14 صحفياً وصحفية أن الحريات الإعلامية في الأردن عام 2018 شهدت تقدماً، منهم 7 قالوا إنها (شهدت تقدماً بدرجة متوسطة)، و4 قالوا إنها (شهدت تقدماً بدرجة قليلة)، و3 قالوا إنها (شهدت تقدماً بدرجة كبيرة)، فيما أجاب صحفيان بـ (لا أعرف)، وصحفي (رفض الإجابة). ما يتكرر كل عام أن الرؤية سلبية لواقع حرية الإعلام في البلاد، فالأغلبية تراها متراجعة أو لم يطرأ تغيير عليها، والأقلية تجدها في حالة تقدم.

الإجابة على السؤال (3): هل تعتقد أن الحريات الإعلامية في الأردن عام 2018 شهدت: تقدماً بدرجة كبيرة متوسطة قليلة، أم بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق، أم شهدت تراجعاً بدرجة كبيرة متوسطة قليلة، أم لا أعرف؟

أظهرت نتائج السؤال الثالث من الاستطلاع اختلافاً في مواقف الصحفيين تجاه الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2018، فبينما قال 41 صحفياً وصحفية أن الحريات الإعلامية (بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق)، تظهر مقابلهم 42 صحفياً وصحفية قالوا إن الحريات الإعلامية شهدت تراجعاً، من بينهم 23 قالوا إنها (شهدت تراجعاً بدرجة كبيرة)، و15 قالوا إنها (شهدت تراجعاً بدرجة متوسطة)، وأربعة صحفيين قالوا إنها (شهدت تراجعاً بدرجة قليلة).

هل تعتقد أن الحريات الإعلامية في الأردن عام 2018:	العدد	%
شهدت تقدماً بدرجة كبيرة	3	3%
شهدت تقدماً بدرجة متوسطة	7	7%
شهدت تقدماً بدرجة قليلة	4	4%
بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق	41	41%
شهدت تراجعاً بدرجة كبيرة	23	23%
شهدت تراجعاً بدرجة متوسطة	15	15%
شهدت تراجعاً بدرجة قليلة	4	4%
لا أعرف	2	2%
أرفض الإجابة	1	1%
المجموع	100	100%

وبالمقارنة مع إجابات الصحفيين المستطلعين في الاستطلاعات السابقة للسنوات الثمانية الماضية 2010 - 2018، ومن خلال المتوسط الحسابي لجميع تقييمات الصحفيين للحريات الإعلامية في الأردن، يتبين أن أكثر توجهات الصحفيين المستطلعين كانت نحو بقاء الحريات الإعلامية على حالها بمتوسط حسابي بلغ 39%، وبلي ذلك في المقابل 18.3% يعتقدون أن الحريات الإعلامية تراجعت بدرجة كبيرة، و17.2% يعتقدون أنها تراجعت بدرجة متوسطة، و3% تراجعت بدرجة قليلة، وبجمع درجات التراجع تصبح النسبة 38.5%، وهي نسبة شبيهة بمن قالوا أن الحريات الإعلامية بقيت على حالها. لقد بلغ المتوسط الحسابي لمن عبروا عن اعتقادهم خلال السنوات الثمانية الماضية بأن الحريات الإعلامية شهدت تقدماً 5.8%، وشهدت تقدماً بدرجة متوسطة 12%، وتقدماً بدرجة قليلة 4%، وبجمعهم يمكن القول إن المتوسط الحسابي لمن عبروا عن تقدم الحريات الإعلامية خلال الفترة المذكورة بلغ 21.8%، مقابل 38.5% قالوا إن الحريات الإعلامية تراجعت، و39% قالوا إنها بقيت على حالها.

هل تعتقد أن الحريات الإعلامية في الأردن عام:	المتوسط الحسابي
شهدت تقدماً بدرجة كبيرة	5.8%
شهدت تقدماً بدرجة متوسطة	12%
شهدت تقدماً بدرجة قليلة	4%
بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق	39%
شهدت تراجعاً بدرجة كبيرة	18.3%
شهدت تراجعاً بدرجة متوسطة	17.2%
شهدت تراجعاً بدرجة قليلة	3%
المجموع	100%

أكثر السنوات التي قال فيها الصحفيون بأن الحريات الإعلامية شهدت تقدماً بدرجة كبيرة كانت في عام 2011 حيث بلغت 15.4% من نسبة المستجيبين، لكنها بدأت بالتراجع منذ العام 2012 حين بلغت 8.5%، ثم 7% في 2013، إلى أن استقرت خلال الأعوام 2014 و2015 و2016 بنسب تراوحت ما بين 3.2% و3.4%، ثم صعدت نسبياً في 2017 بنسبة 4.3%، حتى عادت إلى تراجعها بنسبة 3% في 2018.

ويظهر مؤشر تقدم الحريات الإعلامية بدرجة متوسطة تراجعاً مستمراً منذ العام 2010 وصولاً إلى العام 2018، فبينما بلغت في 2010 (18%) وفي 2011 (20%)، بدأ هذا المؤشر بالتراجع عام 2012 حيث بلغت نسبة المستجيبين 16.3%، وفي 2013 (10.2%)، 2014 (10.8%)، إلى أن تراجع بشكل ملموس عام 2015 حيث بلغت نسبته 6.8%، ليعاود الصعود في 2016 حيث بلغ 11%، ثم ليعود إلى الانخفاض في عامي 2017 بنسبة 7.8%، وفي 2018 بنسبة 7%.

أما مؤشر تقدم الحريات الإعلامية بدرجة قليلة فقد بدأت قيمه بالتراجع في السنوات من 2013 وحتى 2016 وقد بلغ أعلاها في هذه الفترة 3% وأدناها 1.2%، إلا أنها بدأت تعود بالارتفاع نسبياً في 2017 حيث بلغت 3.5% وبلغت 4% في 2018، وتبقى أعلى نسبة لهذا المؤشر في 2011 عندما بلغت 8%.

ويلاحظ في مؤشر بقاء الحريات الإعلامية على حالها ولم تتغير على الإطلاق أن نسبه بقيت تحوم حول نفسها خلال السنوات 2010، 2014، 2015، 2016، 2017 و2018، وقد بلغ أعلاها في هذه الفترة 44% وأدناها 41.4%، فيما بلغت أدنى نسبها وبقيت في حالة تراجع في السنوات 2011، 2012 و2013 حين بلغ أعلاها 35.2% وأدناها 28.5%.

ومن حيث مؤشرات التراجع، تظهر الأرقام تراجعاً في نسب من قالوا بأن الحريات الإعلامية في الأردن (شهدت تراجعاً بدرجة كبيرة) خلال السنوات 2011، 2012 و2016، وقد بلغ أعلاها في هذه الفترة 17% وأدناها 12%، لكن تسلسل الأرقام يوحي بأن هناك صعوداً مستمراً في تقديرات الصحفيين الذين زادت آراؤهم بأن الحريات الإعلامية شهدت تراجعاً كبيراً في العام 2018 حيث حققت أعلى نسبة لها لهذا المؤشر وبلغت 23.3%.

الإجابة على السؤال (4): كيف تصف / تصفين حالة الحريات الإعلامية في الأردن عام 2018؟ هل هي: ممتازة، جيدة، متوسطة، مقبولة، متدنية، لا أعرف؟

اختلاف آخر يظهر في مواقف الصحفيين وانطباعاتهم عند وصفهم لحالة الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2018، فقد بلغ عدد من قالوا إن الحريات الإعلامية "جيدة" و"متوسطة" 40 صحفياً وصحفية، مقابل 58 وصفوها بأنها "مقبولة" و"متدنية"، فيما لم يصفها أحد بأنها "ممتازة".

وأيضاً؛ ارتفعت نسب من قالوا بأن الحريات الإعلامية في الأردن (شهدت تراجعاً بدرجة متوسطة) ما بين الأعوام 2013 وحتى 2016، وقد بلغ أعلاها في هذه الفترة 21.5% وأدناها 20%، فيما جاءت النسب لبقية الأعوام وهي 2010، 2011، 2012، 2017 و2018 متقاربة نسبياً فيما بينها، وقد بلغ أعلاها 15.3% في 2017، وأدناها 11% في 2010. وأما نسب تراجع الحريات الإعلامية في الأردن بـ (درجة قليلة) فقد حقق أدنى النسب في إجابات الصحفيين المستطلعين، لكنه شهد تحسناً في العام 2012 عندما بلغت النسبة 4.7%، وهي أعلى نسبة له على مدار السنوات الثمانية الماضية، وقد شهد تراجعاً في السنوات من 2013 وحتى 2017، إلى أن عاود ليرتفع في 2018 حيث بلغ 4%.

هل تعتقد أن الحريات الإعلامية في الأردن عام:

2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	
4.6	15.4	8.5	7	3.2	3.2	3.4	4.3	3	شهدت تقدماً بدرجة كبيرة
18	20	16.3	10.2	10.8	6.8	11	7.8	7	شهدت تقدماً بدرجة متوسطة
5	8	6.7	3	1.2	1.6	2.3	3.5	4	شهدت تقدماً بدرجة قليلة
41.4	28.5	35.2	31.7	41.4	43	44	46	41.4	بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق
17	12	14	21.3	19.7	20.7	17	20	23.3	شهدت تراجعاً بدرجة كبيرة
11	14.3	14.4	23	20.5	21.5	20	15.3	15.2	شهدت تراجعاً بدرجة متوسطة
2.8	1.8	4.7	3.3	2.8	3.2	2.6	3	4	شهدت تراجعاً بدرجة قليلة

وفي التفاصيل فقد وصف 34 صحفياً وصحفية حالة الحريات الإعلامية في الأردن لعام 2018 بـ "المقبولة"، يليهم 25 وصفوها بـ "المتوسطة"، و24 وصفوها بـ "المتدنية"، في حين وصفها 15 صحفياً وصحفية بـ "الجيدة"، بينما رفض صحفي الإجابة وآخر أجاب بـ "لا أعرف".

كيف تصف / تصفين حالة الحريات الإعلامية في الأردن عام 2018:

النسبة %	العدد	
0%	0	ممتازة
15%	15	جيدة
25%	25	متوسطة
34%	34	مقبولة
24%	24	متدنية
1%	1	لا أعرف
1%	1	أرفض الإجابة
100%	100	المجموع



وفي قراءة لبعض تفاصيل الإجابة على هذا السؤال للسنوات الثمانية الماضية، فإن أكثر السنوات التي وصف الصحفيون بأن حالة الحريات الإعلامية (ممتازة) في الأردن قد امتدت ما بين الأعوام 2010 وحتى 2013، وتراجعت خلال الأعوام الممتدة من 2014 وحتى 2016، إلى أن عاودت الصعود عام 2017 لتعود إلى التراجع بشكل كبير عام 2018.

وحتى وصف الحريات الإعلامية بأنها (جيدة) قد حصل على أعلى المعدلات خلال السنوات الممتدة من 2010 وحتى 2012، ليتراجع ويستقر نسبياً في معدلاته. كما هو ملاحظ في الجدول أدناه. في الأعوام الممتدة ما بين 2013 وحتى 2018.

أعلى النسب في وصف حالة الحريات الإعلامية في الأردن بأنها (متوسطة) جاء في عامي 2010 و2016، لكن معدلات هذا المؤشر لم تتعد كثيراً فيما بينها خلال السنوات المتبقية وتراوح ما بين 22.7% في حدها الأدنى عام 2015 و28% عام 2010.

اعتقاد الصحفيين بأن حالة الحريات الإعلامية في الأردن بأنها (مقبولة) ظل متأرجحاً خلال السنوات الثمانية الماضية، لكن أعلى معدلاته كان عام 2018 بنسبة بلغت 34.3%، وهي نسبة أقرب إلى العام 2015 عندما وصلت النسبة إلى 30.3%، وعام 2012 عندما بلغت النسبة 29.3%، وحقت أدنى نسبة لها عام 2011 عندما بلغت 23.3%.

وأما من وصف حالة الحريات الإعلامية في الأردن بأنها (متدنية) فقد بلغت أعلى النسب في عامي 2015 (32%) و2013 (29.7%)، وسجلت أدنى نسبة لها في عام 2011 عندما بلغت 16.8%.

وتظهر مؤشرات المقارنة في إجابات الصحفيين المستطلعين للأعوام الثمانية الماضية 2010 - 2018، ومن خلال استخدام المتوسط الحسابي أن غالبية اتجاهات الصحفيين ونسبة 52% ذهب وصفها للحريات الإعلامية في الأردن بأنها (مقبولة)، وفي المرتبة الثانية اتجهت اعتقادات الصحفيين ونسبة 28.5% على أن الحريات الإعلامية في الأردن (متوسطة)، يليهم 25% يعتقدون أن الحريات الإعلامية في الأردن متدنية، ومقابل هؤلاء يعتقد 16% أن الحريات الإعلامية في الأردن (جيدة)، و2.8% يعتقدون أنها (ممتازة). وبمنظرة أخرى؛ يعتقد فريق برنامج "عين" أن الصحفيين يشكلون ثلاثة أطياف وينقسمون في مواقفهم تجاه وصفهم لحالة الحريات الإعلامية في الأردن، وذلك على النحو التالي:

- الطيف الأول: من خلال جمع نسب المتوسط الحسابي لمن وصفوا الحريات الإعلامية بأنها (ممتازة) و(جيدة)، فإن 18.8% من الصحفيين المستطلعين يشكلون طيفاً يؤمن بوجود حريات إعلامية في الأردن.
- الطيف الثاني: 80.5% وصفوا الحريات الإعلامية على أنها (مقبولة) و(متوسطة)، وهم يشكلون طيفاً آخر يؤمن بوجود حريات إعلامية في الأردن، ولكنها حريات دون المستوى المطلوب أو غير كافية.
- الطيف الثالث: 25% من الصحفيين المستطلعين وصفوا الحريات الإعلامية في الأردن بأنها (متدنية).

وصف حالة الحريات الإعلامية في الأردن	
المتوسط الحسابي	
ممتازة	2.8%
جيدة	16%
متوسطة	28.5%
مقبولة	52%
متدنية	25%
المجموع	100%

وصف حالة الحريات الإعلامية في الأردن عام:									
2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	
3.2	4.8	4	4	2.4	1.2	1.5	4	0	ممتازة
18.4	20.5	19.3	14	15	14	14	14.5	15.2	جيدة
28	34.5	27.4	28.4	31.7	22.7	31.6	27.5	25.3	متوسطة
27	23.3	29.3	24.7	24.5	30.3	26	27.5	3	مقبولة
23.4	16.8	20	29.7	26.5	32	27	26.7	24.2	متدنية

إلى أي درجة تعتقد أن حق الحصول على المعلومات:

2017	2018	
7%	2%	مصان بدرجة كبيرة
33%	26%	مصان بدرجة متوسطة
31.8%	31%	مصان بدرجة قليلة
27%	34%	غير مصان على الإطلاق
0.8%	6%	لا أعرف
0.4%	1%	أرفض الإجابة

الإجابة على السؤال (6): إلى أي درجة تعتقد أن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين: بدرجة كبيرة متوسطة قليلة، أم لا تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين على الإطلاق، أم "لا أعرف"؟

82% من العينة المستطلعة تعتقد أن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين ولكن بدرجات متفاوتة، فنصف العينة تقريباً وعددهم 48 صحفياً وصحفية يعتقدون أن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين بـ (درجة متوسطة)، ويليهم مباشرة 30 صحفياً وصحفية بـ (درجة قليلة)، و4 بـ (درجة كبيرة)، يقابلهم 14 صحفياً وصحفية يعتقدون أن الحكومة لا تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين على الإطلاق، بينما أجاب 4 بـ (لا أعرف).

إلى أي درجة تعتقد أن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين؟

4%	4	درجة كبيرة
48%	48	درجة متوسطة
30%	30	درجة قليلة
14%	14	لا تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين على الإطلاق
4%	4	لا أعرف
0%	0	أرفض الإجابة
100%	100	المجموع

وكان الاستفسار عن مدى التزام الحكومة بالإجابة على أسئلة الإعلاميين قد استجد على قائمة استفسارات استطلاع رأي الصحفيين عام 2017، ولم يتواجد فيما سبقه من استطلاعات، وبالمقارنة مع نتائج هذا الاستفسار لاستطلاع 2018 فإنها تبدو متأرجحة قليلاً، فبينما تراجع اعتقاد الصحفيين بأن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين بـ (درجة كبيرة) عام 2018 إلى 4% بعد أن كان 8.2% عام 2017، وتراجع اعتقادهم بأن الحكومة (لا تلتزم

الإجابة على السؤال (5): إلى أي درجة تعتقد أن حق الحصول على المعلومات مصان للإعلاميين: مصان بدرجة كبيرة متوسطة قليلة، أم غير مصان على الإطلاق، أم لا أعرف؟

قال 34 صحفياً وصحفية أن حق الحصول على المعلومات غير مصان على الإطلاق في الأردن، ولكن 59 آخرين قالوا إن حق الحصول على المعلومات مصان بدرجات مختلفة، منهم 31 قالوا إنه مصان بدرجة قليلة، و26 قالوا إنه مصان بدرجة متوسطة، وصحفيان فقط قالوا إنه مصان بدرجة كبيرة، و6 من المستطلعين أجابوا بـ "لا أعرف"، وصحفي رفض الإجابة.

إلى أي درجة تعتقد أن حق الحصول على المعلومات:

النسبة %	العدد	
2%	2	مصان بدرجة كبيرة
26%	26	مصان بدرجة متوسطة
31%	31	مصان بدرجة قليلة
34%	34	غير مصان على الإطلاق
6%	6	لا أعرف
1%	1	أرفض الإجابة
100%	100	المجموع

وبالمقارنة مع عام 2017 حيث لم يقع هذا الاستفسار في استطلاعات السنوات السابقة، فإن اعتقادات الصحفيين تراجعت عام 2018 بأن حق الحصول على المعلومات مصان وقد بلغ مجموع درجات الصيانة (كبيرة ومتوسطة وقليلة) عام 2017 ما نسبته 71.8%، مقابل 59% عام 2018، في الوقت الذي ارتفعت فيه نسبة من قالوا أن حق الحصول على المعلومات غير مصان على الإطلاق عام 2018 حيث بلغت 34% مقابل 27% عام 2017، وهو ما يشير إلى اعتقاد الصحفيين بوجود تراجع على مستوى الحصول على المعلومات، ولكن تبقى أعلى تقييمات الصحفيين بأن حق الحصول على المعلومات مصان بدرجة متوسطة، وادانها بأنه مصان بدرجة كبيرة.

بالإجابة على أسئلة الإعلاميين على الإطلاق) من 19.2% في 2017 إلى 14% في 2018، تقدم اعتقادهم بأن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الصحفيين بـ (درجة متوسطة) إلى 48% في 2018 بعد أن كان 38% في 2017. وبقيت اعتقادات الصحفيين بأن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين بـ (درجة قليلة) في مكانها نسبياً، فقد بلغت 30% في 2018 مقابل 32.2% في 2017.

إلى أي درجة تعتقد أن الحكومة تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين؟

2017	2018	
8.2%	4%	بدرجة كبيرة
38%	48%	بدرجة متوسطة
32.2%	30%	بدرجة قليلة
19.2%	14%	لا تلتزم بالإجابة على أسئلة الإعلاميين على الإطلاق
2%	4%	لا أعرف
0.4%	0%	أرفض الإجابة

الإجابة على السؤال (7): ما هو تقييمك لأثر التشريعات الإعلامية في الأردن على حرية الإعلام؛ هل تعتبرها: قيّداً على حرية الإعلام، ساهمت في تقدم حرية الإعلام، لم تؤثر على حرية الإعلام، أم "لا أعرف"؟

الغالبية العظمى من الصحفيين المستطلعين وعددهم 76 صحفياً وصحفية يرون أن التشريعات الإعلامية في الأردن تشكل قيّداً على حرية الإعلام، مقابل 15 صحفياً يرون أن التشريعات لم تؤثر على حرية الإعلام، فيما يرى خمسة من الصحفيين أن التشريعات الإعلامية قد ساهمت في تقدم حرية الإعلام، و4 صحفيين أجابوا بـ (لا أعرف).

ما هو تقييمك لأثر التشريعات الإعلامية في الأردن على حرية الإعلام؛ هل تعتبرها:

العدد	%	
76	76%	قيّداً على حرية الإعلام
15	15%	لم تؤثر على حرية الإعلام
5	5%	ساهمت في تقدم حرية الإعلام
4	4%	لا أعرف
0	0%	أرفض الإجابة
100	100%	المجموع

بالعودة إلى مقارنة نتائج هذا الاستفسار مع مثيله في الاستطلاعات السابقة للأعوام الثمانية الماضية 2010 - 2018، ومن خلال استخدام المتوسط الحسابي، نجد أن اعتقاد الصحفيين المستطلعين بأن التشريعات الإعلامية في الأردن تشكل (قيّداً على حرية الإعلام) قد حاز على أعلى النسب وهي 56.2%، يليهم 30% عبروا عن اعتقادهم بأن التشريعات الإعلامية في الأردن (لم تؤثر على حرية الإعلام)، فيما عبر 12.6% عن اعتقادهم بأن التشريعات الإعلامية في الأردن (ساهمت في تقدم حرية الإعلام). يلاحظ أيضاً أن النتائج على هذا الاستفسار جاءت بشكل تراتبي خلال السنوات الثمانية الماضية، فقد بقيت مؤشرات الصحفيين بالدرجة الأولى تتجه نحو أن التشريعات الإعلامية في الأردن تشكل (قيّداً على حرية الإعلام)، وبالدرجة الثانية (لم تؤثر على حرية الإعلام)، وبالدرجة الثالثة (ساهمت في تقدم حرية الإعلام).

ما هو تقييمك لأثر التشريعات الإعلامية في الأردن على حرية الإعلام؛ هل تعتبرها:

المتوسط الحسابي	
56.2%	قيّداً على حرية الإعلام
30%	لم تؤثر على حرية الإعلام
12.6%	ساهمت في تقدم حرية الإعلام
100%	المجموع

وفي الاطلاع على تفاصيل نتائج هذا الاستفسار للسنوات الثمانية الماضية 2010 - 2018، يتبين بشكل لافت أن مؤشر اتجاهات الصحفيين بأن التشريعات الإعلامية في الأردن تشكل (قيّداً على حرية الإعلام) في تصاعد مستمر، فمن 41.8% عام 2010 إلى 47.8% في 2011، ليصعد عام 2012 إلى 57.3%.

وبقي الصعود في محيطه بدرجات متفاوتة حتى ارتفع مرة أخرى في 2016 حين بلغت نسبته 62%، كما ارتفع في 2018 ووصل إلى 76%، وهو مؤشر يبدو واضحاً لمواقف الصحفيين تجاه التشريعات الإعلامية وأثرها على العمل الإعلامي في الأردن.

ويتبين بشكل لافت أيضاً تراجع معدلات الصحفيين الذين يعتقدون بأن التشريعات الإعلامية (لم تؤثر على حرية الإعلام)، فقد استمر التراجع من 41.6% في 2010 إلى 26% في 2013، لكنه عاود الصعود بشكل نسبي وبقي في محله نسبياً في الأعوام 2014، 2015 و2016، حتى تكرر تراجعها في 2017 إلى 25.5%، واستمر في 2018 بالتراجع ليصل إلى أدنى نسبة له وهي 5%.

وتراجعت نسبة من عبروا عن اعتقادهم بأن التشريعات الإعلامية في الأردن (ساهمت في تقدم حرية الإعلام) من 16.2% في 2010 إلى 12.8% و13% خلال عامي 2011 و2012 على التوالي، بينما عادت النسبة لتتصعد وتعود إلى مكانها في 2013 حين بلغت 16.3%، لتأخذ من العام 2014 وحتى العام 2018 بالتراجع بشكل لافت، فمن 15.7% عام 2014 إلى 5% عام 2018.

ما هو تقييمك لأثر التشريعات الإعلامية في الأردن على حرية الإعلام: هل تعتبرها:									
2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	
41.8	47.8	57.3	55.7	51.8	58.2	55.3	62	76	قيداً على حرية الإعلام
41.6	39	29	26	32.5	30.7	32.3	25.5	15	لم تؤثر على حرية الإعلام
16.2	12.8	13	16.3	15.7	10.4	11.3	12.5	5	ساهمت في تقدم حرية الإعلام

الإجابة على السؤال (8): بشكل عام؛ إلى أي درجة تعتقد أن التشريعات النازمة للإعلام الأردني تساهم في الانتهاكات التي تقع على العاملين في الإعلام: بدرجة كبيرة متوسطة قليلة، أم لا تساهم في الانتهاكات على الإطلاق، أم "لا أعرف":

تعتقد غالبية الصحفيين المستطلعين وعددهم 86 صحفياً وصحفية، أن التشريعات النازمة للإعلام الأردني تساهم في الانتهاكات التي تقع على العاملين في الإعلام، منهم 39 صحفياً وصحفية يعتقدون ذلك بدرجة متوسطة، و38 بدرجة كبيرة، و9 بدرجة قليلة، ويقابل هؤلاء فقط 8 صحفيين قالوا إن التشريعات النازمة للإعلام الأردني لا تساهم في الانتهاكات على الإطلاق، فيما أجاب 6 صحفيين بـ "لا أعرف".

إلى أي درجة تعتقد أن التشريعات النازمة للإعلام الأردني تساهم في الانتهاكات التي تقع على العاملين في الإعلام:		
العدد	%	
38	38%	بدرجة كبيرة
39	39%	بدرجة متوسطة
9	9%	بدرجة قليلة
8	8%	لا تساهم في الانتهاكات على الإطلاق
6	6%	لا أعرف
0	0%	أرفض الإجابة
100	100%	المجموع

وبالمقارنة مع نتيجة هذا الاستفسار مع العام 2017 حيث لم يدرج هذا السؤال على قائمة الاستطلاع على مدار السنوات الثمانية الماضية يتبين أن أدنى النسب بقيت عند اتجاهات الصحفيين بأن التشريعات النازمة للإعلام الأردني (لا تساهم في الانتهاكات على الإطلاق)، لكنها تراجعت بشكل ملحوظ في 2018 حيث بلغت 8% مقابل 21.2% في 2017. النتيجة السابقة تعزز ارتفاع نسبة من عبروا عن اعتقادهم بأن التشريعات النازمة للإعلام الأردني تساهم في الانتهاكات التي تقع على العاملين في الإعلام بـ (درجة كبيرة)، فمن 25% في 2017 إلى 38% في 2018، رغم ذلك بقيت نسبة من عبروا عن اعتقادهم بأن التشريعات النازمة للإعلام الأردني تساهم في الانتهاكات التي تقع على العاملين في الإعلام بـ (درجة متوسطة) في مكانها نسبياً حيث حققت 38% و39% في العاملين على التوالي.

بخطاب الكراهية للتضييق على حرية التعبير والإعلام، منهم 75 يعتقدون ذلك بدرجة كبيرة، و13 بدرجة متوسطة، و5 بدرجة قليلة، مقابل 5 صحفيين فقط يعتقدون أن الحكومة لن تستخدم أو تستفيد من العقوبات الواردة في القانون المعدل لقانون الجرائم الإلكترونية، فيما رفض صحفيان الإجابة على هذا السؤال.

إلى أي درجة تعتقد أن الحكومة ستستخدم/تستفيد من العقوبات التي تضمنها القانون المعدل للجرائم الإلكترونية المتعلقة بخطاب الكراهية للتضييق على حرية التعبير والإعلام؟	
العدد	
75	بدرجة كبيرة
13	بدرجة متوسطة
5	بدرجة قليلة
5	لن تستخدم / تستفيد على الإطلاق
2	أرفض الإجابة
0	لا أعرف
100	المجموع

الإجابة على السؤال (11): إلى أي درجة تعتقد أن الحكومة جادة في بناء إعلام حر: بدرجة كبيرة متوسطة قليلة، أم غير جادة في بناء إعلام حر على الإطلاق، أم لا أعرف:

تعتقد النسبة العظمى من الصحفيين المستطلعين والتي بلغ عددها 61 صحفياً وصحفية أن الحكومة (غير جادة في بناء إعلام حر على الإطلاق)، مقابل 39 يعتقدون أنها جادة في بناء إعلام حر موزعين على ثلاث درجات، حيث يعتقد 20 صحفياً وصحفية أن الحكومة جادة في بناء إعلام حر بـ (درجة متوسطة)، و19 يعتقدون أنها جادة بـ (درجة قليلة)، فيما لم يعبر أحد بأنها جادة بـ (درجة كبيرة).

إلى أي درجة تعتقد أن الحكومة جادة في بناء إعلام حر؟	
العدد	%
0	0%
20	20%
19	19%
61	61%
0	0%
0	0%
100	100%

إلى أي درجة تعتقد أن التشريعات النازمة للإعلام الأردني تساهم في الانتهاكات التي تقع على العاملين في الإعلام:	
2108	2017
38%	25%
39%	38%
9%	13.7%
8%	21.2%
6	6%
0	0%
100	100%

الإجابة على السؤال (9): إلى أي مدى تؤيد أو تعارض مشروع القانون المعدل 2018 لقانون الجرائم الإلكترونية: أؤيد بشدة، أؤيد، محايد، أعارض بشدة، أعارض، لا أعرف:
عارض 77 صحفياً وصحفية من المستطلعين مشروع القانون المعدل لقانون الجرائم الإلكترونية 2018، منهم 39 عارضوه بشدة، مقابل 9 من المستطلعين أيدوا مشروع القانون، و10 عبروا عن وقوفهم على الحياد تجاه هذا الاستفسار، و3 أجابوا بـ "لا أعرف".

إلى أي مدى تؤيد أو تعارض مشروع القانون المعدل 2018 لقانون الجرائم الإلكترونية:	
العدد	
39	أعارض بشدة
38	أعارض
10	محايد
9	أؤيد
3	لا أعرف
1	أرفض الإجابة
0	أؤيد بشدة
100	المجموع

الإجابة على السؤال (10): إلى أي درجة تعتقد أن الحكومة ستستخدم/ تستفيد من العقوبات التي تضمنها القانون المعدل للجرائم الإلكترونية المتعلقة بخطاب الكراهية للتضييق على حرية التعبير والإعلام: بدرجة كبيرة متوسطة قليلة، أم لن تستخدم / تستفيد على الإطلاق، أم لا أعرف:

غالبية العينة المستطلعة وبمعدل 93 صحفياً وصحفية يعتقدون أن الحكومة ستستخدم أو تستفيد من العقوبات التي تضمنها القانون المعدل للجرائم الإلكترونية المتعلقة

إلى أي درجة تعتقد أن الحكومة جادة في بناء إعلام حر؟	
المتوسط الحسابي	
بدرجة كبيرة	12%
بدرجة متوسطة	29%
بدرجة قليلة	21%
غير جادة في بناء إعلام حر على الإطلاق	45%

الإجابة على السؤال (12): هل تقوم بالرقابة الذاتية على نفسك خلال عملك الصحفي؟

قال 92 صحفياً وصحفية أنهم يقومون بالرقابة الذاتية على أنفسهم خلال ممارستهم لعملهم الصحفي، مقابل 5 قالوا إنهم لا يمارسون الرقابة الذاتية على أنفسهم عند ممارستهم لعملهم الصحفي، و3 صحفيين رفضوا الإجابة، وهي نتيجة قريبة من نتيجة استطلاع العام 2017 حين قال 94% من الصحفيين المستطلعين أنهم يمارسون الرقابة الذاتية على أنفسهم.

هل تقوم بالرقابة الذاتية على نفسك خلال عملك الصحفي		
العدد	%	
92	92%	نعم
5	5%	لا
3	3%	أرفض الإجابة
100	100	المجموع

ويمكن القول إن مؤشر الرقابة الذاتية ظل ثابتاً نسبياً على مدار السنوات الثمانية الماضية، مع وجود تراجع وإن كان طفيفاً في العامين 2011 و2012 عندما بلغ المؤشر 87% و85.8% على التوالي، إلا أن قيمه في بقية السنوات بقيت قريبة من بعضها البعض ما بين 91% في 2013 و95.2% في 2014.

لقد وضع هذا الاستفسار على قائمة استفسارات استطلاع رأي الصحفيين في العام 2016، وبمقارنة نتائجه على مدار السنوات الثلاثة الماضية يتبين أن الصحفيين المستطلعين قد تراجعوا مواقفهم حيال جدية الحكومة في بناء إعلام حر، فمن قالوا إن الحكومة (غير جادة في بناء إعلام حر على الإطلاق) كانت نسبتهم عام 2016 و37.6% و36% بلغت إذ بلغت 61% في 2017، لكنها ارتفعت عام 2018 إلى ضعف النسبة حيث بلغت 61%.

حالة التراجع بموقف الصحفيين حيال جدية الحكومة في بناء إعلام حر تظهر في نتيجة العام 2018 حيث لا أحد من الصحفيين المستطلعين قال إن الحكومة جادة في بناء إعلام حر بـ (درجة كبيرة)، إضافة إلى أن النسب تشير إلى تراجع في مواقف الصحفيين الذين عبروا عن اعتقادهم بأن الحكومة جادة في بناء إعلام حر بـ (درجة متوسطة) من 23% في 2016 إلى 19% في 2018.

إلى أي درجة تعتقد أن الحكومة جادة في بناء إعلام حر؟			
2016	2017	2018	
4.5%	7.5%	0%	بدرجة كبيرة
35%	33.3%	20%	بدرجة متوسطة
23%	20.8%	19%	بدرجة قليلة
36%	37.6%	61%	غير جادة في بناء إعلام حر على الإطلاق

بصيغة أخرى ومن خلال استخدام المتوسط الحسابي لكل مؤشر من المؤشرات الأربعة، يتبين أن 45% من الصحفيين المستطلعين في السنوات الثلاثة الماضية يعتقدون بأن الحكومة (غير جادة في بناء إعلام حر)، مقابل 55% يعتقدون أنها جادة في ذلك ولكن بدرجات متفاوتة أبرزها أن 29% منهم يعتقدون أن الحكومة جادة في ذلك بـ (درجة متوسطة)، و21% منهم يعتقدون ذلك بـ (درجة قليلة)، وتبقى النسبة الأقل 12% تعتقد بأن الحكومة جادة في ذلك بدرجة كبيرة.

هل تقوم بالرقابة الذاتية على نفسك خلال عملك الصحفي								
2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
93.5%	87%	85.8%	91%	95.2%	93.2%	93.6%	94%	92%
نعم								

3.2. المبحث الثاني: انتهاكات حقوق الإعلاميين في الأردن 2018

تراجعت الانتهاكات التي وقعت على الإعلاميين في عام 2018 ورصدها ووثقها تقرير حالة الحريات الإعلامية، فالأرقام التي تمكن الراصدون من توثيقها تشير إلى وقوع 68 انتهاكاً عام 2018 مقابل 173 انتهاكاً رصدت عام 2017.

تراجع الانتهاكات مؤشر مهم وإيجابي ويمكن أن نرجعه ونعيده للأسباب التالية:

- أن أكثر الانتهاكات كما سجلت عام 2017 وقعت في حالتين جماعيتين هما منع تغطية حدث الإفراج عن "أحمد الدقاسمة"، والانتهاكات التي وقعت على الإعلاميين أثناء تغطيتهم ليوم الاقتراع للانتخابات البلدية واللامركزية التي جرت في 15 آب 2017.

- لا يمكن أن ننكر بأن المركز في عام 2018 وبسبب الظروف التي تعرض لها لم يرق بعمليات رصد منهجية، وبالتالي قد تكون هناك انتهاكات لم يتمكن من رصدها وتوثيقها، ولكن ذلك لا ينفي المؤشرات التي يتحدث عنها المركز في هذا التقرير.

- لا يمكن أن ننكر أيضاً بأن الحكومة وأجهزة إنفاذ القانون تتعلم من أخطائها وتجاوزاتها، وبالتالي فإن الانتهاكات الجماعية على وجه التحديد خاصة عند التعامل مع الاحتجاجات قد تراجع منسوبها بشكل واضح.

أكثرية الانتهاكات التي رصدت في عام 2018 نتجت أيضاً عن تغطية الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع عند رئاسة الوزراء، بالإضافة إلى اعتصامات واحتجاجات وقعت بمحافظات أخرى.

وبلغت الانتهاكات التي وقعت على الإعلاميين نتيجة تغطية الاحتجاجات 36 انتهاكاً وبنسبة بلغت 53% من مجموع الانتهاكات الكلية، وهو مؤشر على تكرار منع الصحفيين من التغطية وإن كان الاتجاه أقل رغم تزايد الاحتجاجات مقارنة بالعام الماضي والأعوام التي سبقتها باستثناء سنوات الربيع العربي.

اللافت للانتباه في عام 2018 وقوع انتهاكات كثيرة على صحفيين قاموا بتغطية جرائم سرقة وقتل، إذ بلغت 20 انتهاكاً تشكل ما نسبته 24.4% من مجموع الانتهاكات²³.

ومن أبرز ما يلفت الانتباه في الحالات التي تمكن فريق

"عين" من رصدها وتوثيقها للعام 2018، أو في تلك الحالات التي رصدها ولكنه لم يتمكن من توثيقها لأسباب موضوعية ترد لاحقاً، هو أن الانتهاكات أخذت باعتقاد "عين" طابعين اثنين يتمثل أولهما بالممارسات التي اتبعتها الأجهزة الأمنية من خلال التدخل في العمل الإعلامي، وثانيهما يتعلق بالتدخل الذي بات يتوسع يوماً بعد يوم بين العمل الإعلامي والنشر على وسائل التواصل الاجتماعي في عملية اندماج أتاحها تطبيقات الإعلام الذكية في مجال تكنولوجيا المعلومات.

ويمكن ملاحظة ما سبق في تحليل واقع الانتهاكات والحالات الموثقة المعروضة في هذا المبحث بشكل واضح، ويمكن القول أن جميع ما ورد في فصول التقرير قد انسجمت معطياتها ونتائجها مع نتائج ومعطيات هذا الفصل بشكل عام ومبحثه الثاني على وجه الخصوص، ويظهر ذلك بالاطلاع على ما ورد في القسم الأول لهذا الفصل من تحليل لمواقف الصحفيين وانطباعاتهم لحالة الحريات الإعلامية لعام 2018، والادعاءات التي أفادوا بها حول الانتهاكات التي تعرضوا لها، ومن قبل ذلك جلسات العصف الذهني الثلاثة، ومن قبل كل ذلك وبعده مواقف المؤسسات الأممية والدولية والوطنية التي تقيم وبشكل سلمي مدى تنفيذ الأردن لالتزاماته الدولية بشأن حرية الرأي والتعبير والإعلام.

ومن الضروري القول، أن الانتهاكات الجسيمة التي وثقها التقرير قد شكلت نسبته 29.5% من مجموع الانتهاكات الكلية، وهو مؤشر على استمرار تعرض الصحفيين للاعتداء عليهم بما يفضي إلى انتهاكات جسيمة يعاقب عليها القانون، مع استمرار مسألة إفلات الجناة من العقاب وغياب سبل إنصاف الضحايا وتعويضهم من الصحفيين.

3.2.1. النتائج العامة لرصد وتوثيق الانتهاكات 2018

تمكن فريق برنامج "عين" من رصد وتوثيق 11 حالة اعتداء على حرية الإعلام وحقوق الإعلاميين، منها 8 حالات فردية و3 حالات جماعية استهدفت عموم الصحفيين، وكان أبرزها التصييق على الصحفيين ومنعهم من تغطية الاحتجاجات الشعبية في منطقة الدوار الرابع.

وبلغ عدد الانتهاكات في الحالات الفردية والجماعية 68 انتهاكاً تعرض لها 18 صحفياً وصحفية، إضافة إلى مؤسسة إعلامية واحدة، لكن اللافت في الانتهاكات المرصودة لعام 2018 هو ورود ثلاث حالات كانت أسبابها العمل الإعلامي والنشر على وسائل التواصل الاجتماعي خاصة Facebook، وهي: حالة توقيف

23 على سبيل المثال وكما سيرد في التقرير: فقد ادعى مصور صحيفة الغد "محمد المغايشة" أنه تعرض للاعتداء الجسدي ولمعاملة مهينة من قبل أفراد من الأمن العام عند منعه من تغطية عملية مداممة لمطلوبين بجريمة قتل، كما ادعى مصور صحيفة جوردان تايمز "اسامة العقارية" أنه تعرض لمعاملة مهينة وحجز الحرية من عناصر أمن أثناء منعه من تصوير مكان وقوع محاولة سطو مسلح على أحد محال الصرافة في العاصمة عمان.

المجموع 21 100% 68 100%

ويلاحظ بالمقارنة مع السنوات السابقة أن عدد الحالات عام 2018 قد تطابق مع عدد الحالات التي رصدها و/ أو تلقاها المركز خلال العام السابق 2017 والبالغة 21 حالة رغم العراقيل التي تعرض لها مركز حماية وحرية الصحفيين خلال العام 2018، وبقيت أعلى معدلات ما استقبله المركز من حالات خلال الأعوام الممتدة من 2010 وحتى 2014.

عدد استمارات الشكاوى والرصد والبلاغات التي جرى استقبالها منذ العام 2005 ولغاية 2018

تقرير حالة الحريات الإعلامية لسنة	عدد الحالات التي جرى استقبالها	%
2005	29	4%
2006	31	4.3%
2007	33	4.6%
2008	33	4.6%
2009	40	5.5%
2010	117	16.2%
2011	78	10.8%
2012	96	13.3%
2013	99	13.7%
2014	69	9.6%
2015	14	2%
2016	40	5.5%
2017	21	3%
2018	21	3%
المجموع	721	100%

وبالرغم من تطابق عدد الحالات خلال العامين الماضيين إلا أن عدد الانتهاكات في 2018 جاء أقل بكثير عن العام الذي سبقه حيث تم توثيق 68 انتهاكاً مقابل 173 انتهاكاً في 2017.

ولا بد من القول إن فريق "عين" رصد عام 2018 فعلياً 19 حالة لكن تسعاً منها أي نصفها تقريباً لم يثبت لدى الفريق وقوعها أو لم يتمكن من جمع الثبوتات التي تشير وتؤكد على وقوعها، وبقيت عناصرها غير مكتملة مثل زمان ومكان وقوعها والجهة المنتهكة، ومنها حالات ظهرت في نتائج استمارة استطلاع رأي ومواقف الصحفيين

الإعلامي "محمد الوكيل" وزميلته الصحفية "غدير الربيعات" إثر شكوى حول نشر صورة على صفحة موقع "الوكيل" على فيسبوك واعتبرت مسيئة للسيد المسيح عليه السلام، وحالة التضييق ومنع التغطية على الإعلامية "هنا الأعرج" بصفتها الإعلامية أثناء تصويرها بثاً حياً للاعتصامات الدوار الرابع، وحالة منع النشر حول مسار التحقيق في قضية حادثة غرق طلاب مدرسة فيكتوريا وآخرين في البحر الميت، حيث شمل المنع جميع وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي، والأبرز حالة توقيف مراسل قناة رؤيا "زياد نصيرات" على خلفية قيامه بتغطية احتجاج لظاهرة "الأتاوات" في إربد ونشره صوراً من هذه التغطية على صفحته الخاصة بفيسبوك.

عدد الانتهاكات 68



عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات 18



عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت للانتهاكات 1



سوشال ميديا 3



عدد الحالات

فردية 8 جماعية 3

3 منها سوشال ميديا

3.2.2. رصد وتوثيق الانتهاكات 2018

تمكن فريق "عين" من رصد 19 حالة تبين أن 9 حالات منها تتضمن انتهاكات للحريات الإعلامية وبلغت 60 انتهاكاً نسبتها 88% من مجموع الانتهاكات الكلي، فيما تمكن الفريق من توثيق حالة واحدة من خلال استمارة شكوى وأخرى عن طريق الإبلاغ.

العدد	%	عدد الانتهاكات التي تتضمنها	%
الرصد	19	90%	60
الشكاوى	1	5%	4
البلاغ	1	5%	4

لحالة الحريات الإعلامية في الأردن للعام 2018، والتي استخدمت ونوقشت في الفصل الأول من هذا التقرير. لكن الحالات المرصودة التي لم يتمكن فريق "عين" من توثيقها للأسباب المذكورة أعلاه تشير باعتقاد فريق "عين" إلى انطباعين، أولهما في الممارسات التي قد يتعرض لها الصحفيون عموماً على خلفية قيامهم بعملهم الإعلامي، وثانيهما تداخل العمل الإعلامي للصحفيين مع نشاطهم على مواقع التواصل الاجتماعي من خلال حساباتهم الخاصة على هذه المواقع، وهو أمر يدفع إلى مراجعة تعريف الصحفي مع انتشار تطبيقات النظم الإعلامية الذكية²⁴.

نعرض هنا نماذج انطباعية لبعض ما أفاد به صحفيون من ممارسات تعرضوا لها ولم يتمكن فريق "عين" من توفير الثبوتات على وقوعها، وأيضاً نماذج لمشكلة التداخل و/الاندماج بين العمل الإعلامي والنشاط الخاص للصحفيين في وسائل التواصل الاجتماعي على النحو التالي:

الطابع الأول: في الممارسات

• أفاد المحرر الصحفي بموقع سواليف الإخباري "غيث التل" في إجابته على استمارة المعلومات أنه تعرض لضغوط ومضايقات من جهات رسمية متعددة لتعديل أو حذف مواد صحفية منشورة على الموقع، لكنه لم يتمكن من تحديد زمن وقوعها أو تحديد الجهة التي مارست الضغوط عليه معللاً السبب في ذلك أن ما يتعرض له من ضغوطات ومضايقات كثيرة ومتكررة.

• الأمر شبيه في إفادة أخرى لأحد المحررين الصحفيين الذي طلب عدم ذكر اسمه وصفته في معرض إجابته على استمارة الاستطلاع بقوله إنه تعرض لضغوط ومضايقات ورقابة مسبقة ومنع التغطية، مشيراً دون تحديد زمان أو مكان أو جهة ومناسبة أن هذه المضايقات تتكرر باستمرار وأن غالبية زملائه من العاملين في المؤسسة التي يعمل لديها يتعرضون لذات الأمر.

• لا يختلف الأمر كثيراً لما أفاد به مراسل قناة رؤيا "ضرار غنام" حيث أفاد أن "بعض الجهات الأمنية والحكومية تقوم بالاتصال به عندما يكون هناك اعتصام أو أحداث عنف، وأن تلك الجهات تطلب منه عدم التصوير والنشر بحجة أن ذلك يضر بمصلحة البلد".

• كما أفاد أحد الصحفيين من الذين طلبوا عدم نشر

اسمه وصفته أنه تعرض خلال العام 2018 "للكثير من الاتصالات في بعض الأحيان من جهات متنفذة أو أمنية تطلب عدم التصوير ونشر الحوادث أو الاعتصامات، وذلك بحجة أن ذلك يضر بمصلحة البلد".

• فيما أفاد ناشر ومدير تحرير موقع سبائي سات "أحمد الشوعاني" أنه يتعرض "للتدخلات واستقبال الاتصالات من أكثر من جهة بخصوص حذف مواد منشورة في موقعه الصحفي، وأفاد أيضاً أن "أحد المدفوعين من قبل بعض المتنفذين الذين يكتب عنهم في موقعه الإلكتروني قام بسرقة مقر عمله في 1/7/2018، ومن بين السرقات ملفات وصور تعود لبعض المواد التي يقوم بنشرها على الموقع".

• ومن بين الحالات التي تم رصدها ووجد فريق "عين" أنه من الصعب القول بأنها جاءت على خلفية العمل الإعلامي رغم ما تضمنته من انتهاكات في مجال حقوق الإنسان هو ما قامت به قوة أمنية مساء يوم 31/8/2018 بمداومة وتفتيش الشقة التي يقطنها كل من الصحفي الاستقصائي في شبكة أريج للصحافة الاستقصائية "مصعب الشوابكة"، والصحفي في منظمة صحفيون من أجل حقوق الإنسان JHR "محمد اغباري" بحجة أن الشقة المقابلة لشقتهم يسكنها شخص محل اشتباه بأنه إرهابي.

• وأما رئيس تحرير راديو البلد "محمد عرسان" فقد ادعى أنه بتاريخ 7/7/2018 قام شخص مجهول الهوية بتهكير صفحته على الفيسبوك ونشر كلام بذيء عليها، وبما أنه أُل (آدمن) لصفحة راديو البلد قام بالدخول عليها ونشر كلام بذيء أيضاً، ولم يتبين لفريق "عين" أن القرصنة والتهكير الإلكتروني التي تعرضت لها صفحة الزميل عرسان على فيسبوك جاءت نتيجة عمله الإعلامي في راديو البلد أم لا، وباستشارة فنيين في هذا المجال فقد أشاروا أنه من قام بالقرصنة والتهكير تمكن من قرصنة صفحة "راديو البلد" على فيسبوك نتيجة تمكنه من قرصنة صفحة العرسان كونه (ADMIN) صفحة الراديو.

• وإضافة إلى الادعاءات السابقة التي رصدها فريق "عين" ولم يتمكن من توثيقها، ظهرت بعض الحالات التي تعرض لها كتاب ووصفوها بأنها ممارسات وقعت بحقهم نتيجة المقالات التي يقومون بكتابتها وتتضمن بعض الانتقادات الموجهة للحكومة، ففي 28/5/2018 عبر الكاتب الصحفي "أحمد حسن الزعبي" عن تأكيده من خلال وسائل إعلام محلية قرار إيقافه عن العمل في جريدة الرأي، وذلك على خلفية خبر نشر على موقعه

24 نذكر بما تمت مناقشته في الفصل الأول والمتضمن آراء الاعلاميين، ونذكر هنا أن ثلثي الإعلاميين (71,8%) المستجيبين في استطلاع رأي الصحفيين الذي أجراه مركز حماية وحرية الصحفيين للعام 2017 قالوا إنهم "يلجؤون إلى إعادة نشر موادهم الصحفية و/أو مقالاتهم التي ينشرونها عبر وسائل الإعلام المحترفة (صحف/ مجلات/ إذاعات/ تلفزيونات/ مواقع إلكترونية) على وسائل التواصل الاجتماعي، بهدف تحقيق انتشار أوسع".

وكتب د. حدادين وسما في نهاية منشوره: “#حكومة_تكميم_الأفواه، ورد رئيس الوزراء د. عمر الرزاز على الكاتب حدادين بالقول: “د. صفوت كل الاحترام ولكني صدقاً لم أقرأ لك أي مقال ولا أعرف عما تتحدث. وأقولها لك وللجميع أن لا مانع لدي من انتقاد أي من سياسات الحكومة فذلك حق لكل مواطن.”

3.2.3. نوع وشكل الانتهاكات وتكرارها 2018

وثق فريق “عين” ادعاءات لـ 19 نوعاً وشكلاً من أشكال الانتهاكات البالغة 68 انتهاكاً، علماً أن 37 انتهاكاً منها ورد في الحالات الفردية، و 31 انتهاكاً ورد في الحالات الجماعية.

انتهاك منع التغطية حل في المرتبة الأولى إذ تكرر 13 مرة وبنسبة 19% من مجموع الانتهاكات الكلية، وهو انتهاك عادة ما حل في المرتبة الأولى في تقارير المركز على مدار السنوات السابقة، لكن اللافت هو أن يحل انتهاك المعاملة القاسية والمهينة في المرتبة الثانية إذ تكرر 9 مرات وبلغت نسبته 13.2% من مجموع الانتهاكات الموثقة، ومن اللافت أيضاً أن يليه انتهاك الاعتداء الجسدي في المرتبة الثالثة مكرراً 8 مرات وبنسبة 11.8% من مجموع الانتهاكات.

وباعتقاد فريق “عين” أن حجز الحرية قد تكرر عام 2018 بشكل ملحوظ 7 مرات وجاء في المرتبة الرابعة بنسبة 10.3% من مجموع الانتهاكات، متساوياً مع انتهاك المضايقة الذي تكرر أيضاً 7 مرات وبنفس المرتبة والنسبة. وحل انتهاك الاعتداء على أدوات العمل في المرتبة الخامسة إذ تكرر 5 مرات وبنسبة 7.3%، فيما حل انتهاك التوقيف التعسفي والتهديد بالإيذاء في المرتبة السادسة إذ تكرر كل واحد منهما 3 مرات وبنسبة 4.4%.

وفي المرتبة السابعة حل انتهاك حجب المعلومات والإصابة بجروح إذ تكرر كل واحد منهما مرتين بنسبة 2% من مجموع الانتهاكات، فيما سجلت لمرة واحدة وطلت في المرتبة الثامنة وبنسبة 1.5% لكل واحدة منها انتهاكات التحقيق الأمني، الاعتقال التعسفي، الاعتداء اللفظي، الرقابة المسبقة، حجز أدوات العمل، حذف محتويات الكاميرا، المنع من البث الإذاعي والفضائي، الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات والمنع من النشر والتوزيع.

الإلكتروني “سواليف” ويتعلق بالصحيفة، مشيراً أن “جريدة الرأي” قامت على الفور باتخاذ هذا القرار تجاهه دون أي توضيح منهم”، علماً أن صفحة الكاتب الزعبي على فيسبوك تحظى بانتشار واسع ولا تخلو من بعض الانتقادات الموجهة للحكومة من الكاتب المؤيد لحراك الدوار الرابع منذ انطلاقته، وكذلك ما حصل مع أحد كتاب صحيفة الرأي “د. صفوت حدادين” الذي ادعى أن قرار منعه من الكتابة في الصحيفة جاء على خلفية انتقاده لرئيس الحكومة والناطق الإعلامي باسم الحكومة، والتي يرد ذكرها أدناه.

الطابع الثاني: في التداخل بين العمل الإعلامي والسوشيال ميديا

• ادعت الإعلامية “هناء الأعرج” أنها منعت بتاريخ 3/6/2018 من تغطية احتجاجات الدوار الرابع بصفتها إعلامية، إلا أنها تواجدت في مكان التغطية أيضاً للبحث على برنامج LIVE الخاص بصفتها الشخصية على فيسبوك والتي تتمتع بانتشار واسع.

• في 9/8/2018 أوقفت محكمة صلح جزاء عمان المراسلة التلفزيونية في مؤسسة الإذاعة والتلفزيون “تهاني القطاوي” لمدة 7 أيام في سجن الجويده بعد 3 شكاوى بحقها، وقالت القطاوي عبر حسابها على موقع “فيسبوك” عقب قرار توقيفها: “بعد قليل ترحلي للتوقيف في سجن الجويده الشرطة النسائية لمدة (٧) أيام كما قضى قاضي صلح جزاء عمان عمر الحمصي”، مبينة أن “التوقيف جاء بعد شكاوى قُدمت ضدها من رئيس مركز صحي النزهة بتهمة إيذاء، وعاملة تنظيفات في نفس المركز بتهمة خرق حياة خاصة (...) وأحد أطباء نفس المركز بتهمة سب وشتم”، وكل ذلك جاء بعد نشرها صوراً تبين تردي الخدمات وتهالك البنية التحتية في المركز الصحي، وقد انتشرت على صفحات التواصل الاجتماعي دعوات التضامن مع الإعلامية القطاوي على أساس عملها الإعلامي وليس لنشاطها الخاص على فيسبوك، كما تناقلت وسائل الإعلام المحلية وتابعت واقعة توقيفها على ذات الأساس، رغم أن فريق “عين” حصل على تفاصيل ما حصل معها من أحداث في جلستين مطولتين، وجمع كافة المعلومات حول الواقعة ولم يتبين أنها أوقفت على خلفية عملها الإعلامي بل بسبب نشاطها على صفحتها الخاصة بفيسبوك ولأسباب أخرى تتعلق بما حصل بينها وبين المشتكين.

• وفي الأول من أكتوبر 2018 نشر “د. صفوت حدادين” وهو أحد كتاب المقالات في صحيفة الرأي تعليقاً على صفحته الخاصة على “فيسبوك” قال فيه أنه منع من الكتابة في الرأي على خلفية انتقاد رئيس الوزراء ووزير الدولة لشؤون الإعلام على وسائل التواصل الاجتماعي.

الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية 2018

نوع الانتهاك	التكرار	%
 المنع من التغطية	13	19%
 المعاملة القاسية والمهينة	9	13.2%
 الاعتداء الجسدي	8	11.8%
 حجز الحرية	7	10.3%
 المضايقة	7	10.3%
 الاعتداء على أدوات العمل	5	7.3%
 التوقيف التعسفي	3	4.4%
 التهديد بالإيذاء	3	4.4%
 حجب المعلومات	2	3%
 الإصابة بجروح	2	3%
 التحقيق الأمني	1	1.5%
 الاعتقال التعسفي	1	1.5%
 الاعتداء اللفظي	1	1.5%
 الرقابة المسيقة	1	1.5%
 حجز أدوات العمل	1	1.5%
 حذف محتويات الكاميرا	1	1.5%
 المنع من البث الإذاعي والغضائي	1	1.5%
 الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات	1	1.5%
 المنع من النشر والتوزيع	1	1.5%
المجموع	68	100%

3.2.4. الانتهاكات الجسيمة 2018

بلغ مجموع الانتهاكات الجسيمة التي وثقها التقرير حسب ادعاءات من تعرضوا لها من الصحفيين 20 انتهاكاً من أصل 68 انتهاكاً وبنسبة 29.5% من مجموع الانتهاكات، وكانت الانتهاكات الجسيمة قد بلغت 21 انتهاكاً عام 2017. وتشكل غالبية الانتهاكات الجسيمة الموثقة في هذا السياق اعتداءات ماسة بالحق في السلامة الشخصية وعدم التعرض لمعاملة قاسية ومهينة، وهي انتهاكات المعاملة القاسية والمهينة والاعتداء الجسدي والإصابة بجروح، فيما يشكل الاعتقال التعسفي اعتداء ماساً بالحق في الحرية والأمان الشخصي، ومن المهم التذكير بأن الانتهاكات الجسيمة ترتبط مباشرة بمسألة التعويض وجبر الضرر عن الضحايا وإنصافهم وإفلات الجناة من العقاب. وتالياً موجز من الحالات التي وثقها التقرير وتضمنت انتهاكات جسيمة:

1.1.1.1.1. ادعى مراسل قناة رؤيا الفضائية "زاد نصيرات" أنه تعرض لمعاملة قاسية ومهينة أثناء توقيفه على خلفية قضية وجهت ضده بعد تصويره اعتصاماً أمام مديرية شرطة بني كنانة احتجاجاً على ظاهرة "الأتاوات" في إربد.

1.1.1.1.2. ادعى مصور صحيفة الغد "محمد المغايضة" أنه تعرض للاعتداء الجسدي ولمعاملة مهينة من قبل أفراد من الأمن العام عند منعه من تغطية عملية مدهامة لمطلوبين بجريمة قتل.

1.1.1.1.3. ادعى مصور صحيفة جوردان تايمز "اسامة العقارية" أنه تعرض لمعاملة مهينة من عناصر أمن أثناء منعه من تصوير مكان وقوع محاولة سطو مسلح على أحد محال الصرافة في العاصمة عمان.

1.1.1.1.4. ادعى مراسل قناة رؤيا الفضائية "ضرار غنام" أنه تعرض للاعتداء الجسدي من قبل معلمي إحدى المدارس الثانوية في محافظة إربد أثناء تغطيته لخلافات بين أهالي بعض الطلبة وإدارة المدرسة.

1.1.1.1.5. ادعى أحد الصحفيين الذي طلب عدم ذكر اسمه وصفته أنه تعرض للاعتداء الجسدي والاعتقال التعسفي والمعاملة المهينة والإصابة بجروح بسبب عمله الإعلامي.

1.1.1.1.6. ادعت الصحفية "غدير الريحات" أنها تعرضت لمعاملة مهينة واعتداء جسدي أثناء توقيفها إثر شكوى ضدها حول نشر صورة على صفحة موقع "الوكيل" الإخباري اعتبرت مسيئة للسيد المسيح عليه السلام.

1.1.1.1.7. ادعى 4 صحفيين أنهم تعرضوا لمعاملة مهينة واعتداء جسدي، كما ادعى صحفي واحد أنه تعرض للإصابة بجروح أثناء تغطيتهم وقائع الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع على فترات مختلفة.

الانتهاكات الجسيمة

تقرير حالة الحريات الإعلامية لسنة	عدد الحالات التي جرى استقبالها	%
2005	29	4%
2006	31	4.3%
2007	33	4.6%
2008	33	4.6%
2009	40	5.5%
2010	117	16.2%
2011	78	10.8%

3.2.5. حقوق الإعلاميين الإنسانية المعتدى عليها في 2018

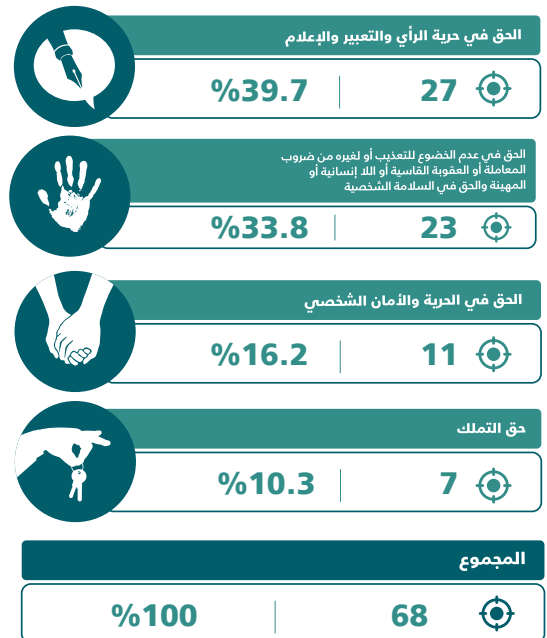
يظهر جدول الحقوق الإنسانية المعتدى عليها والتي تم استنباطها من الانتهاكات التي ادعى الصحفيون أنهم تعرضوا لها عام 2018 أن الاعتداء على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام قد جاء في المرتبة الأولى بتكرار بلغ 27 مرة ونسبة 39.7% من مجموع الانتهاكات، علماً أن الانتهاكات التي يشملها هذا الحق هي انتهاكات: منع التغطية، المضايقة، حذف المعلومات، التحقيق الأمني، الرقابة المسبقة، حذف محتويات الكاميرا، المنع من البث الإذاعي والفضائي والمنع من النشر والتوزيع.

المؤشر اللافت في الحقوق الإنسانية المعتدى عليها هي حلول الاعتداء على الحق في عدم التعرض للتعذيب أو لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة والسلامة الشخصية في المرتبة الثانية بتكرار 23 مرة ونسبة 33.8% من مجموع الانتهاكات، حيث تعتبر الاعتداءات على هذا الحق جسيمة حيث تشمل تعرض الصحفيين للمعاملة القاسية والمهينة، الاعتداء الجسدي، الإصابة بجروح والاعتقال التعسفي.

ومن المؤشرات اللافتة أيضاً حلول الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي في المرتبة الثالثة بتكرار بلغ 11 مرة ونسبة 16.2% من مجموع الانتهاكات، إذ تشمل الانتهاكات الواردة في هذا الحق حجز الحرية والاعتقال والتوقيف التعسفيين.

وفي المرتبة الرابعة والأخيرة حل الاعتداء على الحق في التملك مكرراً 7 مرات ونسبة 10.3% من مجموع الانتهاكات، وتتضمن الانتهاكات المشمولة في هذا الحق الاعتداء على أدوات العمل وحجزها والإضرار بالأموال والخسائر بالتملكات.

الحقوق الإنسانية المعتدى عليها حسب شكل ونوع الانتهاك 2018



3.2.6. الجهات المنتهكة 2018

شكلت اعتداءات الأجهزة الأمنية على حرية الإعلام خلال العام 2018 بحسب ادعاءات الصحفيين 63.6% من مجموع الانتهاكات الموثقة وقعت في 7 حالات من أصل 11 حالة وثقها التقرير، وحلت في المرتبة الأولى قبل انتهاكات المؤسسات والدوائر الحكومية ومجلس النواب اللذين حلا ثانياً ونسبة 18.2% من مجموع الحالات لكل واحد منهما ومن خلال حالتين لكل واحد منهما أيضاً.

ويعتقد فريق "عين" أن غالبية اعتداءات الأجهزة الأمنية على الصحفيين وقعت بسبب تغطية الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع، أو عند تغطيتهم لاعتصامات أخرى مثلما حصل مع مراسل قناة رؤيا "زياد نصيرات"، وأيضاً عند قيام الصحفيين بتغطية التدخل الأمني في بعض حوادث السرقات والاعتداء على ممتلكات الغير مثلما حصل مع المصور الصحفي لصحيفة الجوردان تايمز "أسامة العقارية" أو ما حصل مع مصور صحيفة الغد "محمد المغايضة" أثناء تغطيته عملية مdahمة أمنية لمطلوبين.

ورغم تصدر الأجهزة الأمنية للانتهاكات، إلا أنه يمكن ملاحظة أن عدد الانتهاكات خلال تغطية الاحتجاجات قد تراجع نسبياً إذا ما قيس مع عددها وتكرارها وحجمها، منذ الاحتجاج على قانون الضريبة الذي قدمته حكومة هاني الملقى التي استقالت تحت ضغط ومطالبات المحتجين، وما تبعها من اعتصامات واحتجاجات منتظمة كل يوم خميس في عهد الحكومة الحالية برئاسة الدكتور عمر الرزاز.

ومن الأهمية القول إن بعض جهات الانتهاكات قد غابت عن قائمة الجهات المنتهكة لعام 2018، ومنها المواطنون العاديون التي بلغ عدد حالات اعتداءاتهم على الصحفيين 7 حالات عام 2017 ونسبة بلغت 22.5% من مجموع الانتهاكات.

وتالياً عرض كمي ونوعي للجهات التي يعتقد فريق "عين" أنها مسؤولة عن الانتهاكات الواردة في هذا التقرير حسب ادعاءات الصحفيين الذين تعرضوا لها:

3.2.6.1. الأجهزة الأمنية: بلغ عدد الانتهاكات التي صدرت عن الأجهزة الأمنية بحسب مدعيها من الصحفيين 56 انتهاكاً شكلت ما نسبته 85% من مجموع الانتهاكات الكلي، و63.6% من مجموع الحالات البالغة 11 حالة من خلال 7 حالات، أعلى انتهاكات الأجهزة الأمنية تكراراً كان منع التغطية 11 مرة، ثم المعاملة القاسية والمهينة 9 مرات، ثم الاعتداء الجسدي 7 مرات، ثم المضايقة 6 مرات، ثم الاعتداء على أدوات العمل 4 مرات، ثم التوقيف التعسفي والإصابة بجروح والتهديد بالإيذاء مرتين لكل

3.2.7. الحريات الإعلامية محل الانتهاك: الحالات الموثقة

يعرض هذا القسم من الفصل الثالث للتقرير كافة الحالات التي قام فريق برنامج "عين" برصدها وتوثيقها بعد جمع الأدلة الكافية والتثبت من وقوعها، وتم توزيعها على قسمين كالتالي:

• القسم الأول: الحالات الفردية؛ وهي الحالات التي تعرض بها صحفي أو عدد من الصحفيين، وثبت أنها تتضمن انتهاكات لحرية الإعلام، ووقعت في مكان وزمان واحد، لكنها لم تشمل عموم الصحفيين أو فئة واسعة من مجتمع الصحفيين أو المؤسسات الإعلامية، ولم تكن واسعة النطاق.

• القسم الثاني: الحالات الجماعية؛ وهي الحالات التي لا يشترط بها أن تكون قد وقعت في مكان أو زمان معين، فربما تقع في يوم معين كحالة قرار منع النشر حول مسار التحقيق في قضية حادثة غرق طلاب مدرسة فيكتوريا وآخرين في البحر الميت، أو قد تقع في فترات مختلفة على مدار السنة ولكن أسبابها واحدة، ومكان وقوعها واحد كحالة التضييق على الصحفيين ومنعهم من تغطية الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع.

وفي نهاية كل حالة تم وضع التحليل العلمي لها حسب قواعد القانون الإنساني، إلى جانب علاقتها بمواد ونصوص الاتفاقيات الدولية التي صادق ووقع عليها الأردن.

الحالات الفردية

توقيف مراسل قناة رؤيا الفضائية "زياد نصيرات" ليومين على خلفية قضية وجهت ضده بعد تصويره اعتصاماً أمام مديرية شرطة بني كنانة احتجاجاً على ظاهرة "الأتاوات" في إربد

في حوالي الساعة 9:00 من مساء يوم الأحد الموافق 31/12/2017، تلقى فريق برنامج "عين" لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن اتصالاً هاتفياً من خلال الخط الساخن من قبل مسؤول صحافة كلية الإعلام في جامعة اليرموك "محمد حبات" للإبلاغ عن توقيف مراسل قناة رؤيا الفضائية في إربد "زياد نصيرات" من قبل الأجهزة الأمنية في مركز أمن إربد الغربي.

وأبلغ الحجات فريق "عين" بأن الزميل نصيرات "أوقف على خلفية منشور له على صفحته الخاصة على الفيسبوك، يتضمن تصويراً كان قد صورته ونشره يوم 26/12/2017 لمجموعة من فاضلي ما يسمى بـ"الأتاوات" وقد اقدموا بالاعتداء على إحدى المقاهي

واحدة منها، وأخيراً سجلت للمرة واحدة انتهاكات التحقيق الأمني، الاعتداء اللفظي، الاعتقال التعسفي، حجز أدوات العمل، حذف محتويات الكاميرا، المنع من النشر والتوزيع والخسائر بالملكات.

3.2.6.2. المؤسسات والدوائر الحكومية: ادعى صحفيان

اثنتان في حالتين منفصلتين أنهما تعرضا لـ 6 انتهاكات مصدرها مؤسسات ودوائر حكومية، وقد شكل عدد الانتهاكات ما نسبته 9% من مجموع الانتهاكات الكلي، ووقع كل انتهاك من الانتهاكات الستة مرة واحدة فقط وهي انتهاكات: المنع من البث الإذاعي والفضائي، الرقابة المسبقة، المنع من التغطية، التهديد بالإيذاء، الاعتداء الجسدي والاعتداء على أدوات العمل.

3.2.6.3. مجلس النواب: بلغ عدد الانتهاكات الصادرة عن

مجلس النواب 4 انتهاكات في حالتين واحدة منهما فردية وأخرى جماعية بالتضييق على الصحفيين وحجب المعلومات عنهم عندما قرر المجلس وضع حاجز زجاجي عازل، وبلغت نسبة الانتهاكات الصادرة عن المجلس 6% من مجموع الانتهاكات، وقد تكرر انتهاك حجب المعلومات مرتين مقابل مرة واحدة لكل من انتهاكي منع التغطية .

■ الحالات
■ الانتهاكات

الجهات المنتهكة
مصنفة حسب عدد الحالات



وعند الساعة 5:23 من مساء اليوم التالي الإثنين 1/1/2018 ظهر منشور آخر على صفحة نصيرات على فيسبوك وقد قام بنشره والده "تيسير نصيرات" ويتحدث عن أحداث توقيف ابنه زياد كما علم بها من وكيله المحامي محمد نصيرات، كما تناقلت عدة مواقع إخبارية إلكترونية خبر توقيف نصيرات وما نقله والده على الفيسبوك.

وفي التفاصيل، أفاد النصيرات للراصدین في برنامج "عين" من خلال اتصال هاتفي أجروه معه بعد الإفراج عنه بالقول: "تلقيت اتصالاً هاتفياً صباح يوم الأحد الموافق 31/12/2017 من قبل رئيس شعبة الأمن الوقائي في مديرية شرطة إربد، والذي تربطني به معرفة سابقة، فلبيت الدعوة لأصل هناك عند الساعة 10:00 صباحاً، وعندما جلست في مكتب رئيس الشعبة طلب مني الأخير إغلاق هواتفي النقالة، وبدأ الحديث معي حول عملي الصحفي وتحديدًا متابعتي الإعلامية لظاهرة الخاوات، وبعدها أعلمني بأني أواجه قضية أمنية وأنه يجب نقلي إلى مركز أمن إربد الغربي على الفور، فطلبت بإجراء مكالمات هاتفية مع أحد أقاربي لإخبارهم، إلا أن طلبي قوبل بالرفض".

وتابع نصيرات إفادته بالقول: "بعدها تم نقلي ووضعي في (الزنازة المتنقلة) التي كانت شديدة الظلمة والبرودة، لأنقل إلى مركز أمن إربد الغربي، فوصلت هناك بعد الظهر عند الساعة 2:30، وفور وصولي تم اصطحابي إلى غرفة التحقيق حيث قام أحد الضباط بالتحقيق معي حول عملي الإعلامي وبالتحديد حول الخبر المنشور على موقع رؤيا الإخباري المتعلق بفارضي الأتاوات، بالإضافة إلى الفيديو المنشور على صفحتي على موقع التواصل الاجتماعي (الفيسبوك) بتاريخ 26/12/2017 والذي يبين اعتصام عدد من المواطنين أمام مديرية شرطة لواء بني كنانة احتجاجاً على ظاهرة الخاوات، وبعد الانتهاء من التحقيق، طلب رئيس المركز تحويلي إلى المدعي العام، وعندها شعرت بأن هناك محاولة لتوقيفي، فطلبت مجدداً إجراء مكالمات هاتفية فتم رفض ذلك، كما طلبت بأن أتناول بعض الطعام لأجل أخذ الدواء لأنني كنت قد أجريت عملية قص معدة من فترة وجيزة، إلا أنه جرى رفض هذا الطلب أيضاً، وتم منع عدد من العناصر الأمنية المتعاطفة معي من إيصال الطعام لي"، وأضاف: "وضعت مجدداً في الزنازة المتنقلة الباردة والمظلمة وجرى اقتيادي إلى مدعي عام منطقة بني عبيد، إلا أننا عدنا إلى المركز مجدداً بعد أن أبلغنا في منتصف الطريق بضرورة العودة

في إربد وتكسير محتوياتها، وأن أحدهم قد ظهر وجهه في التصوير وقام برفع قضية ضد الزميل نصيرات حسب قانون الجرائم الإلكترونية بالتشهير، وعلى إثره قامت الأجهزة الأمنية بتوقيفه".

وأبلغ الحجات في اتصاله أن الصحفي "يزن طلفاح" يقوم بمرافقة نصيرات في مركز أمن إربد الغربي.

قام فريق برنامج "عين" بالاتصال مع الزميل يزن طلفاح مباشرة والذي أكد ما ذكره الزميل محمد الحجات من إفادات، وبعد ساعة عاود طلفاح الاتصال مع فريق "عين" وأفاد بعد حصوله على معلومات أدق بالقول: "أوقف الزميل زياد نصيرات على خلفية قضية وجهت ضده بعد تصويره اعتصاماً أمام مديرية شرطة بني كنانة نظمه بعض المواطنين احتجاجاً على ظاهرة "الأتاوات" أو "الخواوات"، وقد منعت الأجهزة الأمنية من الاتصال ومنعت زيارته، وقد قام ذووه بالسؤال عنه في المركز الأمني الموقوف لديه وتم إبلاغهم أنه غير موجود في المركز علماً أننا نعلم بوجوده في الداخل".

وأضاف طلفاح في بلاغه الهاتفي بالقول: "سيتم نقل نصيرات إلى سجن باب الهوى في إربد"، وقد قام بتزويد فريق "عين" باسم المحامي الخاص بنصيرات وهو أحد أقربائه واسمه المحامي "محمد نصيرات" والذي أفاد عند تواصل فريق "عين" معه بالقول: "مدعي عام منطقة بني عبيد الكائنة في محافظة إربد قام بتوقيف زياد نصيرات على خلفية خبر نشر على موقع قناة رؤيا الفضائية الإلكترونية يوم 30/12/2017 ويتضمن صوراً تبين آثار قيام بعض الأشخاص الذين يعرفون على أنهم فارضي الأتاوات (الخواوات) بتكسير أحد المحال بمحافظة إربد".

وكان موقع "رؤيا الإخباري" التابع لقناة رؤيا الفضائية قد نشر في تمام الساعة 19:53 مساءً من 31/12/2017 خبراً يفيد بأن الأجهزة الأمنية أوقفت مراسلها الصحفي "زياد نصيرات" إثر شكوى قدمت بحقه تتعلق بالجرائم الإلكترونية، وكان قبلها بيوم قد نشر خبراً تحت عنوان "مجهولون يحطمون احد المحال في اربد"، وقد تضمن الخبر على صور نتيجة اعتداء ما يعرف تسميتهم بـ "فارضي الأتاوات" أو "الخواوات".

وفي التدقيق بالمعلومات التي وردت لفريق "عين" تبين أن منشوراً على الصفحة الشخصية للزميل نصيرات على فيسبوك وضع في تمام الساعة 5:56 مساءً جاء نصه كالتالي:

(#ايفاف الزميل الصحفي زياد نصيرات في مركز الأمن الغربي في إربد.

يذكر انه ممنوع من اي زيارات دون بيان الأسباب حتى هذه اللحظة.

#زياد_نصيرات)

وقال: "أصدر مدعي عام بني عبيد قرار الإفراج عني بكفالة عند الساعة 9:00 صباحا من يوم الثلاثاء الموافق 2/1/2018 إلا أنني بقيت في السجن حتى الساعة 6:00 مساء من ذلك اليوم قبل أن أتوجه إلى قسم المفرج عنهم، وخلال تلك اللحظات حصلت حادثة غريبة، حيث طلب مني أحد الضباط أن أخلع ملابس السجن وأن أتوجه إلى إحدى الغرف لكي أستلم متعلقاتي الشخصية وأوراق الإفراج عني، ولكي أصل تلك الغرفة يجب أن أمر بساحة في السجن، وبالفعل مشيت في الساحة تحت المطر مرتديا ملابسني الداخلية فقط؛ وبعد أن خرجت من السجن توجهت إلى مديرية شرطة إربد لأستلم قرار تحويلي إلى الحاكم الإداري أي محافظ إربد في اليوم التالي، وقد توجهت إلى المنزل مباشرة".

وتابع نصيرات إفادته بالقول: "وفي اليوم التالي الأربعاء الموافق 3/1/2017 توجهت برفقة شقيقي إلى مكتب المحافظ الذي قام بتسليمي كتاب الإفراج عني، إلا أنني بعد خروجي من المكتب قامت العناصر الأمنية هناك باحتجازي بزنازة موجودة في مبنى المحافظة، فقام شقيقي على الفور بإبلاغ المحافظ الذي طلب من العناصر الأمنية إخراحي من قفص الاحتجاز. ونوه النصيرات بالقول: "تعرضت للعديد من المطالبات من أجل التخفيف من نشاطي الإعلامي، خاصة بعد نشري لفيديو قيام عدد من عناصر البحث الجنائي بالاعتداء على أحد كوادر الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك بتاريخ 3/10/2017، لذلك لدي شعور بأن ما حدث معي ما هو إلا تصفية حسابات"، على حد تعبيره. وحتى إعداد هذا التقرير فلا تزال القضية الموجهة ضد النصيرات معلقة لدى مدعي عام منطقة بني عبيد ولم يتم إحالتها إلى المحكمة.

ويعتقد فريق "عين" أن الزميل نصيرات وحسب ادعاءاته قد تعرض لانتهاكات ماسة في الحق بالحرية والأمان الشخصي من خلال التوقيف وحجز الحرية التعسفيين، إضافة إلى تعرضه لانتهاكات ماسة بالحق في عدم التعرض للمعاملة القاسية والمهينة، وذلك من خلال حجز حريته في زنازة لا تتوافر فيها الشروط الأساسية لأماكن الاحتجاز، إضافة إلى حجزه مع عدد من أصحاب السوابق الجرمية الجنائية، وتقييد يديه إلى الخلف، ورفض طلبه بتناول وجبة طعام بالرغم من إشارته إلى أنه لا يزال يتعافى من عملية "قص معدة" كان أجراها منذ فترة وجيزة، إضافة إلى عدم عرضه على طبيب، وعدم إبلاغ ذويه بتوقيفه ومكان توقيفه أو تواجده رغم استفسار ذويه عن مكان تواجده من ذات المركز

لأخذ الملف الذي نسيه الضابط المرافق لي، وعاودنا التوجه إلى محكمة منطقة بني عبيد فوجدناها مغلقة، وكان من الصدفة أن قابلت أحد أقاربي أمام باب المحكمة فطلبت منه أن يخبر عائلتي بمكان وجودي".

وأشار النصيرات في إفادته أن العرف القانوني في هذه الحالات يتيح إمكانية إخلاء سبيله بكفالة إلى حين بدء عمل المحكمة وعودة مداومة موظفيها للعمل، وهذا ما أكدته محاميه "محمد نصيرات"، إلا أن هذا لم يحدث.

وتابع نصيرات إفادته بالقول: "تم إعادتي إلى مركز أمن إربد الغربي، وعند وصولي تم استدعاء مدعي عام منطقة بني عبيد إلى المركز الأمني، حيث جلس معي وسألني عدة أسئلة ليدور الحوار التالي بيني وبينه:

المدعي العام: ماذا تعمل؟

نصيرات: مراسل لقناة رؤيا الفضائية

المدعي العام: هل أنت عضو في نقابة الصحفيين؟

نصيرات: لا

المدعي العام: هذه بحد ذاتها تهمة، وماذا عن الاعتصام

امام مديرية بني كنانة، وفيديو تكسير أحد المقاهي؟

نصيرات: أنا مراسل صحفي وعملي يتطلب مني تغطية الأحداث في منطقتي.

المدعي العام: هل قمت بالدعوة إلى الاعتصام وتنظيمه؟

نصيرات: لا

المدعي العام: ما اسم الشخص الذي قام بتبليغك عن

الاعتصام؟

نصيرات: لا أعرف.

وأضاف نصيرات إفادته بالقول: "ثم طلب مني المدعي العام الخروج من الغرفة بعد الانتهاء من سماع أقوالي والتوقيع عليها، وسمح لي المدعي العام أن أقوم بمكالمة هاتفية واحدة فاتصلت مع أحد أفراد عائلتي وأخبرته بمكان تواجدي، ليتبين لي فيما بعد أن المسؤولين في المركز الأمني أخبروا عائلتي وأقربائي بأنني لست محتجزا لديهم وأنهم لا يعلمون مكان تواجدي".

وتابع بالقول: "سمعت اثنين من الضباط يتحدثان عن قرار المدعي العام بتوقيفي 7 أيام في سجن باب الهوا، وبالفعل تم نقلي إلى مديرية شرطة إربد عند الساعة 7:00 مساء تقريبا ليتم تقييد يدي إلى الخلف بطريقة مؤلمة جدا، ومن ثم نقلي بعد ذلك إلى سجن باب الهوا بواسطة زنازة متقلبة كانت أيضا باردة ومظلمة جدا".

وتابع بالقول: "مكثت يومين في زنازة بسجن باب الهوا مع موقوفين على خلفية قضايا جرمية وأصحاب سوابق جرمية، وكنت أشعر بخوف شديد، إلا أنني تمكنت من شراء الطعام في السجن".

وبين القناة، وأنه سيتم متابعة إجراء المقتضى القانوني أمام القضاء لمخالفة القناة أحكام اتفاقية الترخيص.

ورداً على بيان هيئة الإعلام أصدرت قناة "نور الأردن" بياناً موازياً قالت فيه إن هيئة المرئي والمسموع أوقفت بثها بعد استضافتها للجندي السابق "أحمد الدقاسمة".

وبحسب بيان القناة الذي نُشر على صفحتها على "فيسبوك" فإن الدقاسمة أشاد في اللقاء بالجيش العربي والقوات المسلحة ولم يسئ لأي جهة.

وبينت القناة أن البث توقف بشكل كلي بعد 10 دقائق من بدء بث المقابلة على الهواء مباشرة، حيث وردت رسالة تفيد بذلك عبر الواتساب الخاص بإدارة "نور الأردن"، كما تعرضت صفحة القناة على موقع "فيسبوك" لحملة "بلاغات" لغايات إغلاق الصفحة بحسب تعبيرها.

وبتاريخ 2/1/2018 قال مدير عام قناة نور الأردن "علاء الدقاسمة" في بيان صحفي له أن "هيئة الإعلام قررت إعادة بثّ القناة بعد وقفه يومين إثر بثّ حلقة من برنامج (بين سطور) واستضافتها الجندي المُسرح "أحمد الدقاسمة".

وأضاف الدقاسمة "إن الهيئة أبلغت القناة بوجود مخالفة في البرنامج تستوجب عدم بثّ الحلقة وذلك عبر رسالة "واتساب" لم ننتبه لها، لتقوم بعدها بوقف بثّ القناة كاملة".

وأشار الدقاسمة إلى أن عودة بثّ القناة جاء نتيجة جهد وتعاون مشكور من مدير هيئة الإعلام، محمد قطيشات، مع إدارة القناة، حيث تمّ اتخاذ قرار بإعادة البث مرة أخرى وتسهيل الاجراءات لذلك.

يذكر أن الدقاسمة قضى حكماً بالسجن المؤبد 20 عاماً في قضية الباقورة، قبل إطلاق سراحه في آذار من العام 2017، حيث جرى منع الصحفيين من تغطية حدث الإفراج عنه.

الاعتداء على مصور صحيفة الغد "محمد المغايضة" وحجز حريته أثناء تغطيته عملية مدهامة لمطلوبين

بتاريخ 2/2/2018 رصد فريق برنامج "عين" واقعة تعرض المصور الصحفي بصحيفة الغد "محمد المغايضة" للاعتداء من قبل أفراد من الأمن العام ومنعه من تغطية عملية مدهامة لمطلوبين بجريمة قتل في منطقة أم السماق غرب العاصمة عمان، وجرى اعتقاله وحجز حريته لساعات قبل أن يتم إطلاق سراحه عن طريق اتصالات وجهود من قبل رئاسة تحرير الصحيفة التي يعمل لديها.

الأمني الذي أوقف فيه، وأخيراً قيام عناصر من الأمن العام بحجز حريته في الزنزانة الموجودة بمبنى محافظة إربد وذلك بعد تسلمه كتاب الإفراج عنه من الحاكم الإداري (المحافظ) دون وجود أي مبرر قانوني يستدعي حجزه ووضعه في الزنزانة.

ويعتقد فريق "عين" أيضاً أن نصيرات قد تعرض لإجراءات غير عادلة بحجز حريته لأكثر من مرة، وعدم تمكنه من الحصول على محاكمة عادلة بتوقيفه إدارياً، إلى جانب حرمانه من حريته إلى حين أن تفتح المحكمة أبوابها للنظر في القضية الموجهة له ورفض إطلاق سبيله بالكفالة، إضافة إلى تعرضه للتحقيق الأمني بسبب عمله الإعلامي ما يشكل اعتداء على الحق في حرية الرأي والتعبير.

إيقاف بث قناة "نور الأردن" على خلفية استضافتها للجندي المسرح "أحمد الدقاسمة"

مساء يوم 31/12/2017؛ قامت هيئة الإعلام بإيقاف قناة "نور الأردن" أثناء بثها لبرنامج استضافت فيه الجندي السابق "أحمد الدقاسمة"، وقد أوقفت الهيئة بث القناة بعد 10 دقائق من بدء المقابلة على الهواء مباشرة، واستمر إيقاف البث ليومين.

وبتاريخ 1/1/2018 قالت هيئة الإعلام في بيان لها إن "إيقاف بث (قناة نور الأردن) جاء تنفيذاً لأحكام القانون، ووفق إجراءات واضحة وملزمة".

وأضافت الهيئة في بيانها أن "الإجراءات القانونية التي اتخذتها هيئة الإعلام في هذه المسألة لم تأت دون إخطار وتوضيح مسبقين، حيث تم وضع إدارة المحطة بصورة المسؤوليات القانونية المترتبة على بث برامج تخالف قانون انتهاك حرمة المحاكم وغيرها من القوانين التي تشكك بالأحكام القضائية".

وأشار إلى أنه "تم شرح الأبعاد القانونية للإجراءات التي ستتبعها الهيئة في حال تم بث البرنامج الذي أعلن عنه، وجرى ترويجه من قبل المحطة قبل موعد البث بيوم واحد، وقد أبدت إدارة القناة امتنانها وتقديرها لتواصل الهيئة معها ووضعهها بصورة الإطار العام للمسؤوليات القانونية المترتبة على بث البرنامج".

وأوضح البيان أن "القناة قررت بث البرنامج مدار الخلاف، وأن هيئة الإعلام ممثلة بمديرتي المتابعة والترخيص تفاجأت بقيامها ببث البرنامج، وعندها طبعاً تم رسمياً مخاطبة القناة لوقفه فوراً، إلا أنها تجاهلت طلبنا الرسمي الذي يأتي وفق احكام المادة ٨ من قانون الإعلام المرئي والمسموع، ما اضطر هيئة الإعلام لتنفيذ الإجراءات القانونية التي نصت عليها أحكام نفس المادة من قانون الإعلام المرئي والمسموع واتفاقية الترخيص المبرمة بينها

خليفة لأخذ حيثيات منعه من دخول مبنى مجلس النواب، حيث أفاد بالقول: "بعد قيامي بتغطية اعتصام للمزارعين أمام مقر مجلس النواب، وبعد أن انتهيت من تصوير الاعتصام توجهت إلى مبنى المجلس عند الساعة 2:30 بعد الظهر، لتفاجأ بمنعي من الدخول من قبل حرس المجلس، الذي أبلغني بأن هناك تعليمات مصدرها المكتب الإعلامي للمجلس تمنع دخولي لأنني لست عضواً في نقابة الصحفيين".

وعن الحجة التي منع بسببها من دخول مبنى المجلس بهدف التغطية قال خليفة: "هناك الكثير من الصحفيين والمصورين ممن هم ليسوا أعضاء في نقابة الصحفيين يقومون بتغطية وقائع جلسات مجلس النواب، وأنا منهم، لكن السبب الحقيقي من وراء صدور قرار منعي من دخول المجلس هو طبيعة الصور التي أقوم بالتقاطها وحجم تداولها عبر المواقع الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي".

وكان خليفة قد قام بالتقاط صورتين بتاريخ 28/1/2018 أثناء تغطية لجلسة خصصت لمناقشة ارتفاع أسعار بعض السلع والخدمات، وهاتان الصورتان كانتا لرسالتين ورقيتين جرى إرسالهما إلى رئيس الوزراء الذي كان حاضراً، الأولى كتب عليها "هسا بفش غلك" والثانية كتب عليها "هذا خاله من أكبر مهرّبي المخدرات في أوروبا".

وعلى الرغم من أنه لم يعرف من هم المرسلين وما الذي كانا يقصدانه في العبارتين، إلا أن الصورتين لقيتا انتشاراً واسعاً عبر مواقع التواصل الاجتماعي تخلله الجدل والسخرية حول فحوى ما حدث.

وأشار خليفة بالقول: "منعي من تغطية جلسات مجلس النواب سيؤثر على عملي الإعلامي وأمني الوظيفي، فغالبية عملي الصحفي متركز بشكل كبير على تغطية أحداث مجلس النواب، أما الآن وبعد قرار المنع، سيكون هناك تهديد حقيقي لأمني المعيشي".

يعتقد فريق برنامج "عين" أن المصور فارس خليفة قد تعرض لمنع التغطية وحجب المعلومات.

منع المصور "أسامة العقارية" من تصوير مكان وقوع محاولة سطو مسلح على أحد محال الصرافة وحجز حريته

بتاريخ 12/4/2018 تلقى فريق برنامج "عين" اتصالاً من المصور الصحافي في صحيفة "جوردان تايمز" "أسامة العقارية" يشكو فيه قيام عناصر من الأمن العام بمنعه من تصوير مكان وقوع محاولة سطو مسلح على أحد محال الصرافة في شارع "وصفي التل" غرب عمان،

وللتثبت من الواقعة أفاد المغايضة لفريق برنامج "عين" بالقول: "أثناء ساعات دوامي في مبنى الجريدة سمعت وزملائي أصوات دوريات شرطة وأصواتاً في أحد الشوارع العامة القريبة من المبنى، حينها أمسكت بالكاميرا وخرجت لتوثيق وتغطية ما يحدث".

وبين المغايضة: "تبين أن هناك عملية مدماهمة أمنية لمطلوبين بجريمة قتل، فبدأت بممارسة عملي في التغطية ولم يتعرض لي أحد إلى أن جاء أحد أفراد الأمن العام، وقام بالتهجم علي، وصرخ بوجهي (انت ليش بتصور، مين انت، وين باجتك، وين التصريح)، عندها قمت بإبراز الباج، ثم قام بدفعي بقوة والتهجم علي وحاول سحب الكاميرا من يدي ولم أدعه يأخذها مني، ثم اصطحبني وقام بوضعي بسيارة الأمن العام (دورية) لمدة ساعتين حتى انتهاء المدماهمة".

وأضاف: "تم نقلي إلى مخفر أمن البيادر، وهناك احتجزوني لمدة 3 إلى 4 ساعات في إحدى مكاتب المخفر الأمني، وتحفظوا على الكاميرا، وقمت بالاتصال برئيس التحرير حينها (جمانة غنيمات) وأخبرتها بما حصل؛ ليتم بعدها إطلاق سراجي وإعادة الكاميرا دون أن يتم حذف ما تحتويه من تصوير".

وعن ظروف الاعتقال والتوقيف أفاد المغايضة: "كانت المعاملة مهينة وسيئة بحقي وكأني مجرم، إلى أن جاء اتصال من مديرية الأمن العام للمخفر، والذي أطلق سراجي على إثره".

وقال المغايضة لفريق "عين": "لم أتقدم بشكوى رسمية بسبب طول الإجراءات، ولأنني لم أرد خلافات مع أحد". يعتقد فريق برنامج "عين" بأن المغايضة تعرض لعدد من الانتهاكات، حيث يشكل منعه من التغطية اعتداء ماساً بالحق في حرية التعبير والإعلام، فيما يشكل ما تعرض له من اعتداء جسدي ومعاملة مهينة داخل المركز الأمني الذي احتجز فيه ماساً بالحق في السلامة الشخصية وعدم التعرض لمعاملة قاسية ومهينة، بينما يشكل حجز حريته اعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي، كما يشكل الاعتداء على الكاميرا وحجزها ماساً بالحق في التملك.

مجلس النواب يمنع المصور الصحفي "فارس خليفة" من التغطية

رصد فريق برنامج "عين" منع المصور الصحفي لموقعي "سواليف" و"جراسا نيوز" الإخباريين "فارس خليفة" من دخول مجلس النواب يوم الأحد الموافق 4 شباط/ فبراير 2018، وذلك من قبل عناصر الأمن في المجلس وعلى إثر مذكرة رسمية بمنعه من الدخول وتغطية الجلسات. وقام الراصدون في برنامج "عين" بإجراء اتصال هاتفي مع

المصور الصحفي في الرأي أسامة العقاربة في موقع حادث السطو الذي وقع في شارع وصفي التل (الجاردنز) بمنطقة تلاع العلي، وأُخلى سبيله عقب تدخل رئيس التحرير طارق المومني ونقيب الصحفيين راكان السعيدة“.

وفي اليوم التالي من الواقعة قدم العقاربة شكوى إلى نقابة الصحفيين استعرض فيها ما حدث معه من انتهاك بحقه على يد عناصر الأمن العام، وعلى أثرها أوعز مدير الأمن العام اللواء فاضل الحمود إلى مدير القضاء الشرطي التحقيق في شكواه.

وعن مسار التحقيق في الشكوى أفاد العقاربة بالقول “راجعت القضاء الشرطي، وعرضوا عليّ مجموعة من الأشخاص للتعرف على المنتهكين، بعدها غادرت، ولم يقدم لي اعتذار، ولا أعلم عن مسار التحقيق شيئاً، وربما شملها العفو العام“.

معلمون يعتدون على مراسل قناة رؤيا في إربد ”ضرار غنام“

بتاريخ 2/9/2018 رصد فريق برنامج ”عين“ تعرض مراسل ”قناة رؤيا“ في محافظة إربد ”ضرار غنام“ لاعتداء لفظي وجسدي، والاعتداء على الكاميرا ومنع التغطية، من قبل بعض المعلمين في مدرسة ثانوية إربد أثناء تغطيته لخلافات بين أهالي بعض الطلبة وإدارة المدرسة.

وكان الزميل غنام قد وصله علم بوجود خلافات بين أهالي بعض الطلبة وإدارة مدرسة ثانوية إربد حول إذن قبول نقل لأبناء الأهالي إلى المدرسة، وقام بأخذ إذن لتغطية هذه الواقعة من المكتب الإعلامي في مديرية التربية والتعليم في مديرية تربية إربد، ليتمكن من دخول المدرسة وتغطية ما يحدث حسب الأصول، لكنه منع من قبل بعض المعلمين، وتم الاعتداء اللفظي والجسدي عليه من قبلهم ومنعه من التصوير.

فريق برنامج ”عين“ تواصل مع الزميل غنام لمعرفة تفاصيل ما حدث معه في المدرسة حيث أفاد بالقول: ”بعض الطلاب المسجلين في مدرسة ثانوية إربد قاموا بالاعتصام في المدرسة، فقامت بالذهاب هناك ومحاولة التصوير والتغطية، لكن مدير المدرسة وبعض المدرسين قاموا بالاعتداء علي ومنعي من التغطية بالرغم من إبرازي لهوية الصحافة وإذن التصوير، وقاموا بدفعي وقاموا بضرب الكاميرا، ومنعوني من التغطية، وتسبب اعتداؤهم بجروح برقبتي، وعلى أثرها قمت بالذهاب لأشتكي في المخفر، وكان لدى مدير المخفر علم بما حدث معي، وتوجه بعض أفراد الشرطة للمدرسة وتأكدوا من أقوالي، وقال لي رئيس المخفر (لا تشتكي

ووضعت في سيارة تابعة لمديرية الشرطة كانت متواجدة في المكان.

وأفاد العقاربة لبرنامج ”عين“ بالقول: ”أثناء تواجدي فجر يوم الخميس الموافق 12/4/2018 في شارع (وصفي التل) بمنطقة تلاع العلي لاحظت تجمعاً أمام أحد محلات الصرافة، فتوجهت لمعرفة أسباب هذا التجمع وعلمت أن هناك محاولة سطو مسلح على محل الصرافة، لحظتها أخذت مكاناً مناسباً لالتقاط صورة للوحة التعريف الخاصة بالمحل لكي أرسلها إلى زملائي العاملين في الموقع الإلكتروني لصحيفة الرأي التي أعمل بها، وقبل أن أبدأ بالتصوير ذهبت للمسؤول الأمني (مسؤول الواجب) الذي كان هناك وقدمت نفسي على أي صحفي وأبرزت باجتي الصحفية وسمح لي بالتصوير“.

وتابع العقاربة بالقول: ”وعندما بدأت بالتصوير قام ملازم من الأمن العام بمناداتي فقامت بالتعريف عن نفسي وأبرزت له هويتي الصحفية، إلا أنه تحدث معي بأسلوب سيئ ومهين، وطلب مني مغادرة الموقع وتسليمه هاتفي، فرفضت تسليمه الهاتف وابتعدت عن المكان بمسافة نحو 50 متراً، إلا أن رجلي أمن لحقا بي وأمسكاني من كتفي ومنعاني من التصوير مهددين بوضعي في سيارة دورية الشرطة ونقلني إلى المركز الأمني إذا لم أغادر المكان، فحاولت مقاومتهما وأبرزت لهما هويتي الصحفية وأخبرتتهما بأنني طلبت الإذن من المسؤول الأمني وسمح لي بالتصوير لكنهما قاما باقتيادي إلى سيارة الشرطة بالقوة، وشتماني، وقاما بتكبيلي يدي بالأصفاد، وأحدهما قال لي (شو يعني صحفي خري كبير؟!)، فبدأت بالصراخ تنديداً بأسلوبهما المهين المتبع معي، وبعد احتجازي بالسيارة حاول أحدهما أخذ الهاتف لكنني رفضت وهددت بأنني سأتلصق بنقيب الصحفيين ورئيس التحرير، ومنعاني من الاتصال، وبقيت محتجزاً إلى أن قاما بعدها بفترة قصيرة بإطلاق سبيلي بعد أن قام أحد زملائي بالاتصال مع نقيب الصحفيين ورئيس تحرير الجوردان تايمز، حيث حضر أعضاء من مجلس النقابة إلى الموقع، وتمكنوا من إخراجي من سيارة الشرطة، وعدت إلى منزلي سالماً“.

وبين بالقول أن ”رجال الأمن حاولوا أخذ الهاتف مني وحاولوا مسح الصور التي التقطتها، إلا أنني رفضت أن أعطيهم الهاتف، وبقيت محتجزاً لنصف ساعة داخل الدورية“.

وفي نفس اليوم من الواقعة نشرت صحيفة الرأي خبراً صحفياً قالت فيه: أوقف الأمن العام ليل الأربعاء

بنطلقك الموضوع)، وقمت بالشكوى ايضاً لدى مدير تربية إربد وقال لي (لا تشتكي، حرام بلاش الطلاب يداوموا بدون مدير وأساتذة)، ووعدني بأخذ حقي والتصرف ومعاقبة من أساءوا لي، وبعدها بخمسة أيام ذهبت للتأكد إن حدث شيء لكن لم يحدث، واتصلت بمدير تربية إربد وأخذ يماطل بي بتكراره القول (اليوم وبكرة بنحل الموضوع)، وبعدها لم يقم بالرد على اتصالاتي.

الموقع الإلكتروني لقناة رؤيا على الإنترنت نشر خبراً صحفياً بالواقعة مصحوباً بمقطع فيديو من تصوير غنام الذي كان يحمل الكاميرا عند البدء بقيامه بتغطية الحدث في مدرسة إربد، وقد أظهر الفيديو توثيقاً للاعتداء الذي جرى عليه وطريقة منعه من الكاميرا. وفي تفاصيل مقطع الفيديو ظهر مجموعة من المعلمين جالسين في إحدى قاعات المدرسة محاولين منع غنام من التصوير بسؤالهم: (كيف دخلت إلى المدرسة ومن أعطاك إذن التصوير؟)، فأجابهم غنام أنه أخذ إذن تصوير من المسؤول الإعلامي في مديرية تربية إربد، إلا أنهم رفضوا قيامه بالتصوير، ثم قال أحد المعلمين من المتواجدين في القاعة لغنام: (يا بتمحي اللي صورته يا بصير إجراء ثاني)، فرد عليه غنام: (إيش يعني هذا الحكي؟)، فقام المعلم بوضع يده على الكاميرا وقال له غنام (شيل إيدك عن الكاميرا إذا سمحت)، وحضر معلم آخر وقال لغنام (إنت ما بتطلع هيك لازم تمحي اللي صورته قبل ما تطلع)، فرد عليه غنام (آه عكيفك ما هو الحكي)، فرد عليه ذات المعلم (آه عكيفي، ولا عكيف مين؟)، بعدها نزلت الكاميرا على الأرض وسمع صوت غنام يقول: (تمدش إيدك).

يتبين من تفاصيل الفيديو والشكوى التي وثقها الزميل غنام أنه تعرض للمنع من التغطية من قبل مجموعة من المعلمين، كما تعرض للتهديد بالإيذاء والاعتداء الجسدي والاعتداء على أدوات العمل.

بدون نشر التوثيق: الضحية طلب عدم ذكر اسمه وصفته وأية تفاصيل تتعلق بالواقعة التي تعرض لها

رصد فريق برنامج "عين" ووثق لأحد الصحفيين الذي طلب عدم ذكر اسمه ووصفه وأية تفاصيل تتعلق بالواقعة التي تعرض لها، تضمنت حالته جملة من الانتهاكات على النحو التالي:

- انتهاكات ماسة بحرية التعبير والإعلام من خلال منعه من التغطية وحذف محتويات الكاميرا ومضايقته.
- انتهاكات ماسة بالحق في الحرية والأمان الشخصي

من خلال اعتقاله بشكل تعسفي وحجز حريته في حرية الأمن.

- انتهاكات ماسة بالحق في السلامة الشخصية وعدم التعرض لمعاملة قاسية ومهينة من خلال تعرضه للاعتداء الجسدي واللفظي وتعرضه للإصابة.
- انتهاك ماس بالحق في التملك من خلال حجز أدوات العمل.

توقيف "الوكيل" و"الرياحات" إثر شكوى حول نشر صورة على صفحة موقع الوكيل اعتبرت مسيئة للسيد المسيح عليه السلام

بتاريخ 10/12/2018 رصد فريق برنامج "عين" قرار مدعي عام عمان توقيف ناشر موقع الوكيل الإخباري الإعلامي "محمد الوكيل"، والصحفية المتدربة بنفس الموقع "غدير الرياحات"، وذلك إثر شكوى حول نشر صورة على صفحة موقع الوكيل الإخباري على موقع التواصل الاجتماعي "الفيسبوك" اعتبرت مسيئة للسيد المسيح عليه السلام.

وكان موقع الوكيل نشر فجر السبت الموافق 8/10/2018 على صفحته على موقع التواصل الاجتماعي صورة أثارت جدلاً واحتجاجاً واسعاً واعتبرها نشطاء مسيئة للسيد المسيح عليه السلام وتلامذته، وقد مثلت الصورة لوحة العشاء الأخير للفنان الإيطالي ليوناردو دا فينشي تم التلاعب فيها بحيث يظهر الشيف التركي نصرت غوكشي يقف خلف السيد المسيح وهو يؤدي حركته الشهيرة برش الملح على العشاء المقدم أمام السيد المسيح، وتظهر في الصورة أيضاً قدم أحد تلامذته وقد وشم على ساقه صورة لوجه المسيح.

وقرر المدعي العام توقيف ناشر الموقع أسبوعاً على ذمة القضية في مركز إصلاح وتأهيل جوبدة، كما جرى توقيف الصحفية المتدربة لدى الموقع الإلكتروني في مركز الإصلاح والتأهيل نساء.

وكانت النيابة العامة قد حركت الدعوى ضد الوكيل والرياحات، وقد أسند مدعي عام عمان عدداً من التهم لناشر موقع الوكيل الإعلامي الوكيل بعد نشر صورة وجدها ناشطون تشابه صورة العشاء السري للسيد المسيح عليه السلام وتلامذته، والتهم هي:

- إثارة النعرات الدينية المادة ١٥٠ من قانون العقوبات، وبدلالة المادة ١٥ من قانون الجرائم الإلكترونية.
- إهانة الشعور والمعتقد الديني ١/٢٧٨ من قانون العقوبات، وبدلالة المادة ١٥ من قانون الجرائم الإلكترونية.

بأخذ مجموعة من الصور من صفحة أخرى تدعى "اخترنا لكم"، والصور كانت عبارة عن لوحات كلاسيكية من أجل أن أشهرها على صفحة الموقع حسب الجدولة الإلكترونية".

وأضافت الربيحيات: "وبتاريخ 7/12/2018 يوم الجمعة مساءً، وجدت كمية كبيرة من التعليقات السلبية على هذا المنشور وقمت بحذفه عن الصفحة، وبعدها قمت بمراسلة زملائي في العمل حول الصورة وردة الفعل السلبية للمتابعين عليها، إلا أنه لم يتمكن أي واحد منهم من تحديد ما هي الصور المسيئة في المنشور، في الأثناء قام مدير تحرير الموقع الزميل مجدي باطية بالبحث عن الصورة المسيئة، فوجد أن إحدى الصور قد أخذت من قبل أكثر من متابع من صفحة الموقع، وقاموا بنشرها وعلقوا عليها بأن موقع الوكيل سيء للديانة المسيحية".

وتابعت إفادتها بالقول: "وبتاريخ 8/12/2018 اتفق مدير التحرير مع المعنيين في الموقع على نشر بيان اعتذار يوضح من خلاله عن نشر الصورة على صفحة الموقع من قبل صحفية متدربة (يقصدني)، وأشارت: "أن ردود الأفعال على البيان كانت سلبية بشكل أكبر من التعليقات على الصورة نفسها"، مضيفاً: "بعدها قام مالك الموقع الإعلامي محمد الوكيل بتصوير فيديو تضمن اعتذاراً، وتم نشره على صفحة الفيس بوك الخاصة بالموقع".

وبينت الربيحيات: "وبتاريخ 9/12/2018، تلقينا في الموقع اتصالاً من وحدة الجرائم الإلكترونية التابعة لمديرية البحث الجنائي، حيث طلب مني ومن مدير الموقع ومدير الصفحة مراجعة الوحدة كإجراء تحقيق روتيني- حسب وصفهم-".

وأوضحت بقولها: "قمت بتسليم (الجدولة) - تقصد الصور - التي نشرت للمعنيين في الموقع، وأخبرتهم بضرورة مراجعتها لإبداء رأيهم وأكدت على ذلك، إلا أنه قد طلب مني قبل الذهاب للإدلاء بإفادتي في وحدة الجرائم الإلكترونية بعدم ذكر أسمائهم لعدم تشعيب القضية".

تابعت الربيحيات إفادتها بالقول: "ذهبت رفقة مدير الموقع ومدير الصفحة إلى وحدة الجرائم الإلكترونية، وتم أخذ إفادتي بوجود المحامي الخاص بالإعلامي محمد الوكيل، وتم عمل تقرير فني من قبل أفراد وحدة الجرائم الإلكترونية يثبت أنني أخذت الصور من صفحة أخرى".

وأضافت: "بعد ساعتين من التواجد في وحدة الجرائم

• مخالفت لقانون المطبوعات والنشر للإساءة لأحد الأديان.

• نشر ما يعتبر ذماً أو قدحاً أو تحقيراً لأحد أرباب الشرائع السماوية، المادة ٣٨ من قانون المطبوعات والنشر.

• نشر ما يعد تحريضاً على إثارة النعرات المذهبية والطائفية.

الوكيل وبعد تفاعل وانتشار خبر الصورة - محل القضية - على مواقع التواصل الاجتماعي بشكل كبير قام بحذف الصورة وقدم اعتذاراً مسجلاً عن الصورة المنشورة، مشيراً إلى أن إحدى المحررات المتدربات وقعت في خطأ غير مقصود عبر نشر هذه الصورة، وذلك قبل استدعائه من قبل وحدة "الجرائم الإلكترونية" في الأمن العام.

ونشر موقع "الوكيل" أيضاً بيان اعتذار أكد فيه أن "ما حصل كان خطأ من أحد العاملين في الموقع، وأنه قد تم اتخاذ الإجراء الإداري الذي يستحقه"، وقال البيان "نشير هنا إلى أنه ومن ضمن المنشورات التي يتم نشرها يومياً تم نشر منشور مقتبس من صفحات عربية وعالمية، لم نقصد فيه الإساءة للإخوة المسيحيين في وطننا الغالي، ونؤكد أن المنشور تم تداوله عبر صفحات عربية وعالمية على أساس أنه ثقافي منوع يتحدث عن استمرار الرسم الكلاسيكي حتى وقتنا الحالي".

وأكد البيان أن من قام بنشر المنشور "لم يكن على دراية كافية بمضمون الصورة، وعلى ذلك تم اتخاذ الإجراء الإداري بخصوص الشخص المعني بعد أن تم حذف المنشور بشكل فوري، إذ إن هكذا صور أو منشورات تخالف سياسة النشر على وسائل التواصل الاجتماعي التابعة لنا".

وفي اليوم التالي من توقيف الوكيل والربيحيات رفض مدعي عام عمان "رامي الطراونة" تكفيلهما، إلا أنه وافق على تكفيلهما وإطلاق سراحهما يوم 12/12/2018 بطلب من عدد من النواب وهم: طارق خوري وصفي حداد وهيثم زيادين، وجاء قرار التكفيل بعد انتهاء التحقيقات وإحالة القضية لمحكمة بداية عمان.

فريق برنامج "عين" حاول التواصل مع الناشر "محمد الوكيل" للحصول على إفادته بخصوص واقعة التوقيف إلا أنه لم يتمكن من ذلك.

من جانبها أمادت الصحفية غدير الربيحيات لبرنامج "عين" بالقول: "بتاريخ 6/12/2018 طلب مني مسؤول الموقع جدولة المنشورات الثقافية بين منشورات الأخبار على صفحة الوكيل الإخباري على الفيسبوك، حيث قمت

وأوضحت الريبحات: "وبتاريخ 12/12/2018 تم تكفيلي صباح ذلك اليوم، إلا أن إجراءات إخلاء السبيل تأخرت حتى السادسة مساءً".

وعن جلسات القضية بعد الخروج من السجن، قالت الريبحات: "تم تأجيل الجلسات الخاصة بالقضية لتاريخ 6/1/2019، وقد تم شملها لاحقاً بالعفو العام".

يعتقد فريق برنامج "عين" أن الحالة تتضمن عدة انتهاكات أبرزها قرار التوقيف التعسفي الذي تم دون محاكمة مسبقة، كما أن التوقيف التعسفي للصحفيين يعتبر عقوبة مسبقة وسالبة للحريات، فيما رافق توقيف الزميلة الريبحات انتهاكا المعاملة المهينة التي تعرضت لها عند إجراءات إدخالها غرفة التوقيف، كذلك تعرضها للاعتداء الجسدي من قبل إحدى الشرطيات المتواجدات في السجن. لقد تضمنت الحالة 6 انتهاكات منها التوقيف التعسفي مكرراً مرتين، حجز الحرية مرتين، المعاملة المهينة والاعتداء الجسدي لمرة واحدة.

الحالات الجماعية

مجلس النواب الأردني يُصدر كتاباً يقيّد عمل المراسلين والمصورين داخل البرلمان بتاريخ 11/2/2018 أصدر المكتب التنفيذي لمجلس النواب قراراً تضمن 7 نقاط، وجاءت تحت مسمى تنظيم أعمال المجلس، وورد فيها عدة إجراءات أبرزها السماح للصحفيين بالتواجد لـ 5 دقائق فقط تحت قبة مجلس النواب قبل بداية الجلسة، ووضع زجاج على شرفات المجلس لغايات عزل الصوت، وتالياً نص القرار: (قرر المكتب التنفيذي في اجتماعه المنعقد بتاريخ 7/2/2018، ولغايات تنظيم أعمال المجلس، وضع الآلية التالية:

أولاً: السماح بتواجد المصورين داخل قبة مجلس الأمة في بداية الجلسة ولمدة خمس دقائق، ويسمح لهم بالتصوير من الشرفات لأحكام النظام الداخلي.

ثانياً: يمنع تواجد السادة الصحفيين والموظفين ومدراء مكاتب السادة النواب والوزراء داخل قبة مجلس الأمة وردحاتها والقاعات المجاورة لها.

ثالثاً: يمنع تواجد المراجعين في القاعات والمكاتب المجاورة لقبة مجلس الأمة.

رابعاً: وضع زجاج حول الشرفات لغايات عزل الصوت.

خامساً: السماح للسادة الصحفيين والمصورين القيام بأعمالهم وفقاً لأحكام قانون نقابة الصحفيين.

سادساً: تخصيص مكان خاص في الشرفة لتواجد كافة وسائل الإعلام مزود بكافة الخدمات.

الإلكترونية، أخبرونا أنه سيتم توقيفنا على ذمة التحقيق؛ حينها أخبرت والدي بما حصل، وبعد محاولات عدة سمحوا لنا بالبقاء في وحدة الجرائم الإلكترونية بدلا من تحويلنا إلى مركز إصلاح وتأهيل الجريدة".

وبينت الريبحات: "في اليوم التالي الموافق 10/12/2018 حضر مالك الموقع الإعلامي محمد الوكيل إلى وحدة الجرائم الإلكترونية وتم أخذ إفادته أيضاً، وتم بعدها تحويلي برفقة كل من: الإعلامي الوكيل، الزميل مجدي باطية، الزميل عبد الجليل العضيلة، إلى مدعي عام عمان "أحمد العفيف"، وقد كنت آخر من أدلى بإفادته لدى المدعي العام".

وقالت: "بعد حوالي ربع ساعة من تقديم إفادتنا حضر المحامي وأخبرنا أنه سيتم توقيفي مع مالك الموقع الوكيل، وتم تحويلنا إلى مديرية الشرطة، هناك جلسنا مع مدير الشرطة وتحدثنا حول القضية، وسمحوا لي بالتحدث مع أهلي وبنياتهم لي وإحضار بعض الأغراض الخاصة بي". وتابعت: "بعدها تم نقلنا بسيارة الأمن العام لمركز إصلاح وتأهيل الجريدة، وعند الدخول تمت معاملتي بطريقة جيدة من قبل أفراد الأمن الوقائي، بعدها تم اصطحابي للتفتيش كباقي المجرمين، وقد كان التفتيش مهيناً ولم يأخذوا بوضعي الصحي وقتها والذي لا يسمح بالتفتيش الجسدي الكامل، حينها أصبت بانهايار عصبي واستمر ذلك مدة 5 ساعات تقريبا، بعده تم تحويلي إلى قسم (مهجع) التهوين، إلا أنني رفضت ذلك إلا بمرافقة من الأمن الوقائي كونهم عاملوني بطريقة جيدة".

وحول ظروف ومكان التوقيف بينت الريبحات: "كانت ظروف التوقيف صعبة للغاية، حيث كانت ظروفنا الصحية الخاصة صعبة كفتاة، بالإضافة إلى البرد الشديد داخل المهجع".

وأضافت: "في اليوم التالي الموافق 11/12/2018 جاءت زيارة لي من قبل أهلي وذهبت وقابلتهم، وعند عودتي إلى غرفتي وأثناء مسيري في أحد الممرات تعرضت لي إحدى أفراد الشرطة النسائية ونشب بيننا خلاف، وقامت بضربي لأنني أسير في الممر؛ علما بأنني كنت عائدة من زيارة، وتم إدخالني إلى المسؤولية في الإدارة وشكوت لها سوء المعاملة، إلا أنها لم تتخذ أي إجراء بحق تلك الشرطة".

وبينت: "بنفس اليوم 11/12/2018 تمت زيارتي من قبل لجنة حقوق الإنسان، حيث قدمت إفادتي للجنة، وسألوني عما إذا كنت أحتاج شيئاً، وتم توفير كل ما طلبته بعد لقائي باللجنة؛ علما بأنني كنت قد طلبت تلك الاحتياجات من إدارة القسم ولم يوفرها أي شيء".

3. يتوجب توفر الدقة في نقل المعلومة، وفي حال عدم وضوح جزئية معينة من الممكن التواصل مع الجهات المعنية للاستيضاح منها.

4. مجلس النواب يقف إلى جانب النقد البناء الهادف إلى تقويم أداؤه.

من جهته، أكد السعيدة على أن "النقابة متمسكة بخطابها المرسل إلى رئيس المجلس بتاريخ 28/11/2016 والقاضي بعدم اعتماد أي شخص لتغطية نشاطات المجلس إلا إذا كان صحفياً مسجلاً في النقابة"، مشيراً إلى "ضرورة إتاحة 5 دقائق أخرى للمصورين بالتواجد داخل القبة عند بداية الجلسة غير الـ 5 دقائق المتضمنة في قرار المكتب التنفيذي للمجلس والمتعلقة بتواجد المصورين قبل بداية الجلسة المعنية فقط، مطالباً بضرورة تخصيص أماكن لكاميرات التلفزة، وإعطاء المصورين مساحة كاملة للحركة والتصوير من مختلف زوايا شرفة المجلس.

وبتاريخ 9/4/2018 باشر مجلس النواب بتركيب الزجاج العازل للصوت على الشرفات.

يعتقد فريق برنامج "عين" أن الحالة جماعية وتشمل عموم المصورين الصحفيين المعنيين بتغطية أعمال المجلس، كذلك بقية الصحفيين المعنيين بتغطية المجلس لما يمكن أن يصادفوه من مشكلات نتيجة عزل الصوت عنهم.

وقد تضمنت الحالة باعتقاد فريق "عين" حجب المعلومات والمضايقة، وهي انتهاكات تمس مباشرة الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام، وتخالف ما التزمت به الحكومة من الإيفاء بالتزاماتها وتعهدهاتها أمام الاستعراض الدوري الشامل وإنفاذها للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية خاصة المادة 19 منه.

وأبدى الرئيس التنفيذي لمركز حماية وحرية الصحفيين الزميل نضال منصور عدداً من الملاحظات على قرار المكتب التنفيذي لمجلس النواب لتنظيم عمل وتواجد وتغطية وسائل الإعلام، كالتالي:

1. نأمل أن يكون الهدف والمبتغى من القرار تنظيمياً وليس تقييداً لعمل الإعلاميين ووسائل الإعلام.

2. الأصل أن جلسات مجلس النواب تحت القبة علنية، وكل ما يدور ويحدث خلالها ليس سريراً ولا محصناً ويجوز نشره وبثه.

3. على مجلس النواب أن يمكن الإعلاميين والمصورين من ممارسة عملهم بشكل حر ومستقل دون عقبات تحول دون تحقيق هذا الهدف المنصوص عليه في

سابعاً: الاستئذان من رئاسة المجلس قبل الخروج من الجلسة).

وبعد صدور هذا القرار قام فريق "عين" بالتواصل مع مجموعة من المصورين الصحفيين المعنيين بتغطية جلسات وأعمال مجلس النواب ورصد عدداً من الإفادات، حيث أفاد مصور جريدة Jordan Times "أسامة العقارية" أن: "قرار مجلس النواب لا يهيئ للعمل الصحفي بشكل عام داخل المجلس"، مشيراً بالقول: "يوم الأحد الموافق 18 فبراير وعندما كنت أصور وقائع جلسة مناقشة مذكرة طرح الثقة بالحكومة، قام أحد عناصر حرس المجلس بتحديد حركتي وأمرني بالجلوس خلال قيامي بالتصوير".

أفاد مصور موقع جفرا نيوز الإلكتروني "جمال فخيدة" بالقول: "لقد تم منعي إلى جانب عدد من الزملاء الآخرين من التغطية داخل القبة بحجة أنه لم تبدأ الدقائق الخمسة المحددة في القرار، وذلك أثناء تواجدنا لتغطية إحدى الجلسات"، وأضاف: "التضييق الحقيقي سيتمثل بوضع الزجاج على الشرفات".

وإلى جانب ذلك عبر عدد من المصورين الصحفيين عن مخاوفهم من قرار مجلس النواب، وقد أفاد مصور جريدة الرأي "حسن التميمي" بالقول: "على الرغم أن الهدف من القرار هو التنظيم، إلا أنه لا شك سيحد من دورنا كمصورين في المجلس، وبالأخص فيما إذا تم وضع الزجاج حول الشرفات".

مصور موقع خبرني الإلكتروني "رعد العضيلة" قال: "منذ صدور القرار لم أتعرض لأي مضايقات، إلا أنني أعتقد أنه في حال وضع الزجاج على الشرفات سيكون لذلك أثر سلبي على عملية تصوير الجلسات"، وقال مصور جريدة الغد "أمجد الطويل": "أنا شخصياً لا أجد مشكلة تؤثر على عملي فيما يخص تحديد وجودنا تحت القبة بخمس دقائق، لأنني أمارس معظم عملي من خلال الشرفات التي في حال وضع عليها الزجاج كما هو وارد في القرار سيكون من شأنه عدم قدرتي على التقاط الصور بنفس الدقة والجودة".

من جانبه أكد رئيس مجلس النواب "عاطف الطراونة" لنقيب الصحفيين الأردنيين "راكان السعيدة" في إطار اجتماع عقد بينهما بتاريخ 12/2/2018 لمناقشة قرار المجلس النقاط التالية:

1. سيتم وضع زجاج بارتفاع معين على شرفات المجلس بغرض التخفيف من الضوضاء التي تؤثر علينا في بعض الأحيان، ولن تغلق الشرفات بالكامل كما تم تداوله في وسائل الإعلام.

2. الدستور الأردني والنظام الداخلي للمجلس ينص على علنية الجلسات، وهذا ما لا يمكن مخالفته.

الدستور والقوانين والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها الأردن.

4. وضع زجاج عازل للصوت يؤثر على حق الصحفيين في متابعة مجريات وتفاصيل ما يحدث تحت القبة، وهو إجراء مجحف بحق وسائل الإعلام ودورها الرقابي.

5. لم نفهم الإشارة لقانون نقابة الصحفيين في القرار، هل توجه لحصر تغطية أعمال مجلس النواب للصحفيين أعضاء النقابة؟، فإن كان هذا هو التوجه فهو يتعارض مع العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وتحديدًا المادة 22 منه المتعلقة بطوعية الانتساب للنقابات، وسندا لذلك فمن حق جميع الإعلاميين الذين ترشحهم وسائل إعلامهم الحضور والتغطية بحرية مثلما أن حق الحضور مصان للمواطنين.

6. المتوقع من مجلس النواب دعم حرية الإعلام وتمكينه من العمل بحرية، فهو يساعدهم ويقوي موقفهم الرقابي على أعمال الحكومة ويتيح لهم التواصل مع جمهور ناخبهم، فإن ضعف دور وسائل الإعلام سيترتب عليه ضعف دور وصوت مجلس النواب.

7. وسائل الإعلام والصحفيون مطالبون بدراسة القرار وحماية حقوقهم في حرية عملهم، فمجلس النواب أهم مصادر المعلومات لهم.

ولا بد من الإشارة إلى أن هذه الحالة تشبه ما حدث بتاريخ 21/11/2016 حين تعرض الصحفيون وممثلو وسائل الإعلام للمنع من التغطية والمضايقات على يد قوات الأمن المكلفة بتأمين مجلس النواب، والموجهة من قبل الأمانة العامة للمجلس، وقد تم منعهم من الاقتراب من حافة الشرفة من أجل التقاط الصور بالإضافة إلى منعهم من الوقوف في الجناح رقم 7 من الشرفة والذي يطل على مكان جلوس أعضاء الحكومة تحت القبة، وجاءت تلك الواقعة على خلفية قيام المصور المستقل "فارس خليفة" بالتقاط صورة في الجلسة السابقة. أي بتاريخ 20/11/2016 - لوزير الداخلية أثناء تواجده تحت القبة وهو يقرأ ورقة أرسلها له أحد النواب كتب فيها عبارة "كشرك بتقطع الرزق .. ابتسم كي أمنح الثقة"، وتم تداول الصورة المذكورة بشكل كبير عبر المواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي.

منع النشر حول مسار التحقيق في قضية حادثة غرق طلاب مدرسة فيكتوريا وآخرين في البحر الميت

بتاريخ 26/10/2018 قرر مدعي عام الشونة الجنوبية "أحمد الرحامنة" منع نشر أي أخبار أو معلومات أو تعليقات حول مسار التحقيق في القضية التحقيقية

المعروفة بحادث غرق طلاب مدرسة فيكتوريا وآخرين في منطقة زرقاء ماعين بالبحر الميت، والذي وقع بتاريخ 25/10/2018 وراح ضحيته 21 شخصا وأصيب العشرات.

وتضمن القرار "منع نشر ما يثير النعرات، ومنع نشر ما يسيء للمتوفين والمصابين وذويهم، وبحال مخالفة ذلك تتم المساءلة القانونية وفق أحكام القوانين المعمول بها".

يذكر أن سيولاً داهمت طلاب مدرسة كانوا في رحلة إلى منطقة البحر الميت وجرفتهم إلى البحر، وقد شهدت البلاد يوم الحادث تساقطاً غزيراً ومفاجئاً للأمطار، مما أدى إلى تشكل السيول في مناطق عدة.

التضييق على الصحفيين ومنعهم من التغطية أثناء تغطيتهم احتجاجات الدوار الرابع

خلال العام 2018 تعرض عدد من الصحفيين والمصورين الصحفيين للتضييق وتقييد الحركة ومنع التغطية، وذلك أثناء قيامهم بواجبهم المهني في تغطية الوقفات الاحتجاجية الشعبية بمنطقة الدوار الرابع، تحديداً عند ساحة مستشفى الأردن قرب رئاسة الوزراء، والتي تطالب بمحاربة الفساد وتغيير النهج الحكومي، وإجراء الإصلاحات التشريعية ولا سيما مشروع قانون ضريبة الدخل والخدمة المدنية.

لقد رصد فريق برنامج "عين" حالات بمنع الصحفيين من تغطية اعتصامات الدوار الرابع وقعت خلال مايو ويونيو وديسمبر من العام الماضي 2018، ورافقها انتهاكات أخرى من قبل عناصر من الأجهزة الأمنية.

ويعتقد فريق برنامج "عين" بأن تكرار منع الإعلاميين والصحفيين من تغطية وقائع الاعتصامات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع حدث بشكل مستمر وبنفس المكان ولذات أسباب التغطية وموضوعها، ولكن حدث ذلك على فترات مختلفة ولا يمكن القول بأنه حدث طيلة العام الماضي حسب ما تمكن فريق "عين" من توثيقه، وقد وضعت هذه الحالة ضمن الحالات الجماعية.

ومن الضروري القول بأن فريق "عين" قد تمكن من رصد وتوثيق هذه الحالة من خلال الصحفيين الذي قالوا بأنهم تعرضوا لانتهاكات ومشكلات في الاستطلاع الذي أجراه مركز حماية وحرية الصحفيين حول موقف وانطباعات الصحفيين لحرية الإعلام في الأردن 2018، والوارد أعلاه في البند (1.3) من الفصل الأول للتقرير.

وتجب الإشارة بأن مراسل قناة الأردن علي خلف وزميله مصور القناة عبدالله ناصر قد تعرضا خلال فترتين مختلفتين من العام 2018 لمنع تغطية احتجاجات الرابع. بلغ عدد الانتهاكات التي يعتقد فريق برنامج "عين" بأنه

وشكلت الانتهاكات الجسيمة من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة في هذه الحالة ما نسبته 43%، حيث تعرض مصور قناة الأردن "عبدالله ناصر" للضرب بـ"قنوة"، كما تعرض هو وطاقم القناة للتهديد بالإيذاء، وتعرض مندوب وكالة الأنباء الأردنية "عمر الدهامشة" للضرب وتم سحبه على مسافة 10 أمتار من قبل عناصر الأمن وقد أصيب بجروح نتيجة ذلك، كما تعرض الصحفي بجريدة الغد "محمد المغايزة" للسحب والاعتداء الجسدي، فيما تعرض مندوب وكالة جو 24 "عبدالرحمن ملكاوي" للاعتداء الجسدي، بينما تعرض مراسل ومدير وكالة سما الأردن "مصطفى بني ياسين" لسحبه بطريقه غير لائقة أمام عدد كبير من المحتجين الذين كانوا متواجدين في الموقع.

كافة الانتهاكات التي يعتقد فريق "عين" أنها وقعت في هذه الحالة تشكل مساً لأربعة حقوق أساسية وهي: الحق في حرية التعبير والإعلام، الحق في السلامة الشخصية وعدم التعرض لمعاملة قاسية ومهينة، الحق في الحرية والأمان الشخصي والحق في التملك.

وكانت نقابة الصحفيين أصدرت بداية شهر يونيو/ حزيران بياناً قالت فيه "إنها تلقت العديد من الشكاوى من الزملاء الذين تعرضوا لمضايقات مختلفة خلال تغطيتهم للوقفات الاحتجاجية في أنحاء متفرقة من المملكة"، وذكر البيان أن بعض تلك الاعتداءات وصل إلى تعرض بعض الزملاء للضرب ومنعهم من التصوير والتغطية وتحديد حركتهم، بما يشكل اعتداءً مرفوضاً على حرية العمل الصحفي.

وأصدر مركز حماية وحرية الصحفيين بتاريخ 16/12/2018 بياناً عبر فيه عن "قلقه من تعرض إعلاميين لاعتداءات خلال وقفة الاحتجاج التي جرت يوم الخميس الموافق 13/12/2018، بالقرب من الدوار الرابع عند ساحة مستشفى الأردن.

وطالب المركز بضرورة حماية حق الإعلاميين بتغطية الأحداث بشكل مستقل، وتوفير الحماية لهم، وضمان عدم تعرضهم لأي تضيق على عملهم، أو الاعتداء عليهم بسبب قيامهم بمهامهم وواجبهم.

وقال الرئيس التنفيذي لمركز حماية وحرية الصحفيين الزميل نضال منصور أن "أجهزة إنفاذ القانون مُطالبة بالتحقيق الجدي بشكاوى تعرض إعلاميين لاعتداءات خلال تغطيتهم للاعتصام يوم الخميس الماضي".

وأضاف منصور أن "الصحفيين يتواجدون في كل مكان لممارسة عملهم المهني، وهم ليسوا طرفاً وإنما

قد تكررت في هذه الحالة 28 انتهاكاً، منها 8 منع التغطية، 5 المضايقة، 4 المعاملة المهينة، 4 الاعتداء الجسدي، 2 الاعتداء على أدوات العمل و2 التهديد بالإيذاء، ووقعت لمرة واحدة انتهاكات حجز الحرية والإصابة بجروح والخسائر بالملكات.

نوع وشكل الانتهاك	التكرار
المنع من التغطية	8
المضايقة	5
المعاملة المهينة	4
الاعتداء الجسدي	4
الاعتداء على أدوات العمل	2
التهديد بالإيذاء	2
حجز الحرية	1
الإصابة بجروح	1
الخسائر بالملكات	1
المجموع	28

ولوحظ أن شهر ديسمبر قد شهد أعلى تكرار لهذه الانتهاكات، فحسب التوزيع الزمني وقعت 6 انتهاكات في شهر مايو، و3 انتهاكات في يونيو، وانتهاكان في نوفمبر، و17 انتهاكاً في ديسمبر 2018.

ووجد فريق "عين" أن عدد الذين تعرضوا لهذه الانتهاكات من الصحفيين والإعلاميين والمصورين بلغ 10 صحفيين وإعلاميين، وجميعهم يعملون لدى مؤسسات إعلامية مستقلة باستثناء ما تعرض له مندوب وكالة الأنباء الأردنية "بترا"، علماً بأن الانتهاكات الموثقة في هذه الحالة هي ما تمكن الفريق من توثيقه، وقد يكون هناك انتهاكات أخرى لم يتمكن الفريق من الوصول إليها وتوثيقها.

شهر	عدد الانتهاكات	قطاع المؤسسات الإعلامية التي يعملون بها
عام	خاص	
مايو	6	0
يونيو	3	0
نوفمبر	2	0
ديسمبر	17	1
المجموع	26	1
		10

وأشار: "عدت لتغطية الأحداث ولم أمنع من ذلك لكنني تعرضت لمضايقات من رجال أمن بلباس مدني". وأشار إلى أن: "أحد الضباط المتواجدين في الاعتصام قدم الاعتذار لي، وبرر الاعتداء بأنه غير مقصود، وأن الحالة العامة على الدوار تصعب من تعامل الأجهزة الأمنية مع الصحفيين".

ولم يتقدم الناصر بشكوى للجهات الأمنية بسبب "طول الإجراءات وتعقيداتها" حسب تعبيره.

ويعتقد فريق "عين" أن هذه الواقعة تشكل اعتداء على الحق في حرية التعبير والإعلام من خلال المضايقة التي تعرض لها كل من الزميلين علي خلف وعبدالله ناصر، ومنعهما كفريق لقناة الأردن من التغطية، كما تشكل اعتداء ماساً بالحق في السلامة الشخصية وعدم التعرض لمعاملة قاسية ومهينة من خلال تهديدهما وتعرض الزميل ناصر للاعتداء الجسدي، إضافة إلى الاعتداء على الحق في التملك من خلال الاعتداء على كاميرا القناة.

التضييق ومنع التغطية على الإعلامية "هنا الأعرج" ومراسلة فرانس 24 "دانيا المعاينة"

وبتاريخ 3/6/2018 تعرضت الإعلامية "هنا الأعرج"، ومراسلة وكالة فرانس 24 "دانيا المعاينة" للتضييق ومنع التغطية تخللها انتهاكات أخرى، وذلك عند قيامهما بتغطية وقائع الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع مساء يوم 3/6/2018.

وأفادت الإعلامية المستقلة "هنا الأعرج" لبرنامج "عين" بالقول: "بينما كنت أعطي الاحتجاجات على الدوار الرابع يوم 3/6/2018 عن طريق خدمة LIVE، قامت قوات الأمن بمنعي من التغطية باعتباري إعلامية، حيث طلبت الأجهزة الأمنية التي تواجدت هناك بالكشف عن البطاقة الصحفية التي تؤكد الانتماء للمؤسسة الإعلامية التي أعمل لصالحها، حيث كنت أعمل مراسلة لقناة (الأردن اليوم)، وبنفس الوقت كنت أعمل على بث الاحتجاجات من خلال صفحتي الشخصية على (فيسبوك)".

وبينت الأعرج بالقول: "بينما كنت أقوم بتغطية الاحتجاجات على الدوار الرابع مباشرة من خلال صفحتي على (فيسبوك)، شاهدت بعض الصحافيين وهم يتعرضون لمضايقات خلال تغطيتهم للأحداث، كما كان هناك أفراد من الأجهزة الأمنية يصرّون على أن يكشف الصحافيون لهم بطاقتهم الصحافية التي تؤكد انتماءهم لمؤسساتهم الإعلامية".

ينقلون ما يحدث للجمهور، وعلى أجهزة إنفاذ القانون ضمان تمتعهم بحقهم بالعمل المستقل دون التعرض لأي مضايقات أو اعتداءات"، داعياً مديراً الأمن العام والدرك للجلوس على طاولة الحوار لتطوير "بروتوكول" يضمن للإعلاميين حقهم بالتغطية المستقلة، ويتيح للأجهزة الأمن القيام بواجباتها دون تعارض مع عمل الصحافة وبما يحقق المصلحة العامة.

أخيراً تمكن فريق "عين" من توثيق هذه الحالة الجماعية مراعيًا التسلسل الزمني لوقائعها حسب إفادات الصحفيين الواردة في التوثيق، والتي تضمنت على شهادات لانتهاكات وقعت معهم، وانتهاكات وقعت على زملاء لهم وكانوا شهوداً عليها، وذلك على النحو التالي:

تهديد فريق "قناة الأردن" ومنعه من التغطية

تعرض فريق "قناة الأردن" المكون من مراسل القناة "علي خلف" ومصور القناة "عبدالله ناصر" لعدد من الانتهاكات أثناء تغطيتهما احتجاجات الدوار الرابع يوم 28/5/2018، وقد أفاد مراسل القناة "علي خلف" لبرنامج "عين" بالقول: "منعنا من التصوير من قبل قوات الدرك أثناء اعتصامات الرابع، وقامت قوات الأمن وانضباط الشرطة بمدافعة الصحفيين وضرب الكاميرا وتهديدنا بكسرها أثناء قيامي أنا وعدد من الزملاء بتغطية وقائع احتجاجات الدوار الرابع يوم 28/5/2018".

وبين خلف: "أثناء قيامي بالتغطية الصحفية مع زميلي المصور عبد الله ناصر قامت قوات الأمن بمدافعتنا، وقام أحد أفراد الأمن بضرب الكاميرا، وكان يلبس لباس الأمن العام وبطاقيّة حمراء، أعتقد أنه من انضباط الشرطة، ثم قام بتهديدنا بكسر الكاميرا، ووضع يده على الكاميرا مانعاً إيانا من التصوير، فقممت بالتصوير بهاتف خلوي، كما قام أحد عناصر الأمن بتهديدي بتكسير الهاتف إن لم أوقف التصوير".

بدوره أفاد مصور القناة "عبدالله ناصر" لبرنامج "عين" بالقول: "أثناء تغطيتي أنا وزميلي علي خلف، قامت قوات الأمن وبعضهم بلباس مدني (أمن وقائي) بمدافعتنا رغم أنهم يعلمون بأننا (صحافة)، وقام أحد أفراد الأمن بوضع يده على عدسة الكاميرا محاولاً منعي من التصوير، وقام بمحاولة منه لكسر الكاميرا وقام بضربي بـ (قنوة)، وقالوا لنا (روحوا من هون)".

وبين ناصر أن "الاعتداء تم بحدود الساعة العاشرة مساءً، ومن قبل 6 أفراد من الأمن بعضهم يرتدي الزي المدني"، موضحاً أن: "الضرب لم يكن بهدف الإيذاء بل من أجل منعه من التغطية، ولم يتعرض لإصابة أو أذى للكاميرا"،

تهديد فريق "قناة الأردن" ومنعه من تغطية الاحتجاجات للمرة الثانية

بتاريخ 15/12/2018 تعرض فريق "قناة الأردن" والمكون من مدير الأخبار في القناة "محمد عدنان"، ومراسل القناة "علي خلف"، ومصوري القناة "عبدالله ناصر" و"فراس مياس" للتهديد بالإيذاء ومنع التغطية أثناء قيام الفريق بتغطية وقائع الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع.

وكان الزميلان خلف والناصر قد تعرضا في وقت سابق بتاريخ 28/5/2018 لمنع تغطية الاحتجاجات بمنطقة الدوار الرابع كفريق لـ "قناة الأردن" كما هو وارد في هذه الحالة الجماعية أعلاه.

وأفاد خلف لبرنامج "عين" بالقول: "تعرضت للمرة الثانية عند تغطيتي لاعتصامات الدوار الرابع للمضايقة ومنع التغطية من قبل عناصر الأمن العام التي كانت متواجدة في الموقع، وذلك بتاريخ 15/12/2018".

وبين بالقول: "في البداية قامت قوات الأمن بالحديث معنا كفريق لقناة الأردن بضرورة الابتعاد عن المكان، ثم قمت بأخذ الكاميرا من زميلي والوقوف على حائط قريب والتصوير، وقام رجل أمن آخر بالحديث لي بالابتعاد عن المكان ثم قمت بالصعود على أسطح أحد المباني القريبة للتصوير، ثم قام أحد أفراد الأمن العام بتهديدنا بالصعود نحونا وضربنا بالقناوي، ثم قام فرد آخر بالقول لصاحبه (أنا بنزلهم من هون)، وقال بعد إبرازي لباجة الصحافة (بلا صحافة بلا هم)، ثم عند نزولنا قاموا بمدافعنا وتهديدنا بتكسير أدوات العمل".

وأفاد مصور القناة "فراس مياس" لبرنامج "عين" بالقول: "بتاريخ 15/12/2018 كنت مع زملائي في القناة "عبد الله ناصر" و"علي خلف" و"محمد عدنان" مدير الأخبار، حيث قام فرد من أفراد الأمن العام بدفعي بيده، ومحاولة تكسير الكاميرا وتهديدي بتكسييرها وضربها مجدداً، وعندما تحركنا من مكاننا ذهبنا لموقع آخر مرتفع قامت قوات الأمن بمهاجمتنا ومسكنا وإجبارنا على النزول، وأنا أعاني من (فوبيا الأماكن المرتفعة) وأخبرتهم بذلك لكي ينتظروا أن أنزل على مهل، ولكن رفضوا، وحاولوا إنزالي بسرعة وبشكل همجي".

يعتقد فريق برنامج "عين" أن طاقم "قناة الأردن" المكون من مدير الأخبار والمراسل ومصورين قد تعرض للمنع من التغطية والتضييق ما يشكل اعتداء على الحق في حرية التعبير والإعلام، فيما يشكل التهديد بالإيذاء ومدافعة الطاقم مساً بالحق في السلامة الشخصية وعدم التعرض لمعاملة قاسية ومهينة.

خلال تعرضه للاعتداء الجسدي وإصابته بجروح ومعاملته معاملة مهينة أمام جمع كبير من المتواجدين، إضافة إلى أنه تعرض لحجز الحرية لدقيقتين عند محاولة عناصر الأمن اعتقاله ما يشكل اعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي، فيما يشكل ما تمزق من ملابسه خسائر بالممتلكات ما يعد مساً بالحق في التملك.

الاعتداء على مندوب موقع "JO 24" ومنعه من التغطية

أفاد مندوب موقع جو 24 "عبدالرحمن ملكاوي" لبرنامج "عين" بالقول: "أثناء تواجدي بتاريخ 13/12/2018 لتغطية اعتصام الدوار الرابع، تحديداً في الساحة المخصصة للمعتصمين، قامت مجموعة من الأمن العام والدرك بمحاولة منعي من التصوير، ومضايقتي، ومحاولة تحديد مكان للتصوير منه، وعند توجهي إلى مكان عال لكشف الساحة والمعتصمين للتصوير من هناك، قام أحد الضباط بمخاطبتي قائلاً: (بدك تصور صور بس مش من هذا المكان) وحاول منعي، إلا أن ضابطاً آخر برتبة أعلى خاطب الضابط الأول والأفراد المتواجدين بأن يسمحوا لي بالتصوير وهو ما حدث فعلاً".

وبين ملكاوي في إفادته بالقول: "بعد ذلك انتقلت إلى جسر الشميساني (المخابرات سابقاً) لتصوير المعتصمين من هناك، وأثناء تواجدي في هذه المنطقة أتت مدرعتان للدرك من أجل تفريق المعتصمين عند نهاية الجسر، فمشيت خلفهم للتصوير، عندها جاءت مجموعة من الدرك وحاولوا منعي من التصوير بقولهم: (لا تصور)، فأجبتهم بأنني صحفي، فقالوا (صحافة بس لا تصور هون)، وعمدوا على إنزال هاتفي الذي كنت أصور به واعتدوا علي بالضرب، حينها وقعت على الأرض ومن ثم تركوني".

تابع ملكاوي بالقول: "توجهت بعدها نحو الساحة مجدداً وأنا أصور، وفي الطريق وجدت سيارة إسعاف وكنت أمارس عملي بالتصوير، وتصادف وجودي مع تواجد المحافظ الذي بدوره طلب مني عدم التصوير وامثلت لطلبه".

يعتقد فريق برنامج "عين" أن ما تعرض له الزميل الملكاوي يشكل اعتداءً مساً بالحق في التعبير والإعلام من خلال تعرضه للمضايقة ومنع التغطية، وبشكل اعتداء مساً بالحق في السلامة الشخصية وعدم التعرض لمعاملة قاسية ومهينة من خلال تعرضه للاعتداء الجسدي والمعاملة المهينة، إضافة إلى أن الاعتداء على هاتفه النقال كوسيلة للتصوير وتعتبر إحدى أدوات العمل يشكل مساً بالحق في التملك.

الاعتداء على مراسل ومدير وكالة "سما الأردن" ومنعه من التغطية

أفاد مراسل ومدير وكالة سما الأردن "مصطفى بني ياسين" لبرنامج "عين" بالقول: "أثناء تواجدي بهدف التغطية الإعلامية للاحتجاجات على الدوار الرابع يوم 20/12/2018 أنا وعدد من الزملاء الصحفيين، قام عدد من رجال الأمن العام بمنعي من التصوير وسحبي بطريقه غير لائقة أمام عدد كبير من المحتجين الذين كانوا متواجدين في الموقع".

وبين ياسين أن: "عدد أفراد الأمن الذين اعتدوا علي كان ثلاثة أفراد، وحدث الانتهاك بحدود الساعة 9 مساءً".

وأكد ياسين: "أن الضابط محمود الشياح من مرتبات الدرك اتصل به وقدم اعتذاراً وأشار لياسين بأنه يستطيع ممارسة عمله بكل أريحية، وأنه لن يتعرض للانتهاكات أخرى". وقال: "لم أتقدم بشكوى للجهات الأمنية بسبب طول إجراءات الشكوى".

يعتقد فريق برنامج "عين" أن الزميل بني ياسين تعرض للمنع من التغطية ما يشكل مساً بحرية التعبير والإعلام، كما تعرض للاعتداء على حقه في السلامة الشخصية وعدم التعرض لمعاملة قاسية ومهينة من خلال سحبه أمام عدد كبير من المتواجدين بطريقة غير لائقة.



يعتمد تقرير واقع الشكاوى والانتهاكات في إعداداته على المنهج الاستقصائي والتحليلي، باستخدام أدوات الرصد والملاحظة العلمية وتحليل المضمون، وذلك لملاءمته وطبيعته موضوعه.

ويستخدم فريق إعداد التقرير في تحليل المعلومات التي يرصدها المنهج الحقوقي في تفسير الانتهاكات الماسة بحقوق الإعلاميين الإنسانية، ويستند إلى الإجراءات التعاقدية المتبعة في الأمم المتحدة، والتثبت من مدى احترام الدولة وتطبيقها للاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

ويعمل فريق من الباحثين والراصدات في برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام "عين" التابع لمركز حماية وحرية الصحفيين على متابعة ورصد وجمع المعلومات عن الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والإعلاميون، ويستخدمون في سبيل ذلك ما أمكن من السبل والوسائل المتاحة للوصول إلى المعلومات التي يحتاجونها لإعداد التقرير، إضافة إلى محاولات الوصول للضحايا من الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات ومشكلات بهدف التثبت من وقوعها وتصنيفها على أسس حقوقية صحيحة.

يؤمن مركز حماية وحرية الصحفيين بأن رصد وتوثيق الانتهاكات عملية يومية مستمرة لا تتوقف عند وقت معين، وتحتاج إلى تطوير دائم ومستمر وذلك استعداداً لأي مستجدات قد تطرأ على واقع الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين والمشهد الإعلامي بشكل عام، ولكن المركز تعرض خلال العام الماضي 2018 إلى تضيق في عمله مما أضر عمليات الرصد لفترة طويلة، وهو ما حدا بالمركز إلى القيام ببعض الإجراءات لتعويض ما تأخر به في عملية الرصد وجمع المعلومات، وجاءت هذه الإجراءات كالتالي:

- تصميم استمارة استطلاع حول حالة الحريات الإعلامية للعام 2018 لعينة من الصحفيين بلغت 100 صحفي وصحفية تتضمن مواقفهم وانطباعاتهم لعدد من الجوانب الماسة بحرية الإعلام في الأردن للعام الماضي، وتضمنت الاستمارة الاستفسار عن أية مشكلات أو انتهاكات وقعت معهم، وقد تمكن فريق برنامج "عين" من رصد مشكلات وانتهاكات وقعت مع 20 صحفياً وصحفية، وقام فريق "عين" بعد عملية رصد وجمع المعلومات بالاتصال والتواصل

مع الصحفيين والإعلاميين الذين أفادوا أنهم تعرضوا لمشكلات أو انتهاكات.

- قام فريق "عين" بإجراء عملية مسح لعدد من وسائل الإعلام المحلية التي تعتاد على نشر ما يقع من انتهاكات تمس واقع الحريات الإعلامية، إضافة إلى مسح آخر لمواقع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بالدفاع عن حرية الإعلام.
- ومن بين الإجراءات التي قام بها المركز تنظيم جلسات نقاش عصف ذهني مركزة لإعلاميين وخبراء حقوقيين للاطلاع على مواقفهم وآرائهم وملاحظاتهم حول ثلاثة محاور رئيسية وهي: "تحديات البيئة التشريعية والقانونية على حرية الإعلام والعمل الإعلامي"، "حرية الإنترنت والسوشيال ميديا والمتغيرات التي فرضتها على المشهد الإعلامي"، و"التحديات المهنية والأمن المعيشي والوظيفي للصحفيين والإعلاميين"، وقد حرص المركز على مشاركة خبراء حقوقيين وإعلاميين ذوي خبرة في هذه الجلسات للاستماع إلى وجهات نظرهم وتدوينها في هذا التقرير.

ولا بد من القول أن مركز حماية وحرية الصحفيين استنبط المحاور الثلاثة لجلسات العصف الذهني بعد عملية عامة لرصد وجمع المعلومات المتعلقة ببيئة الإعلام وحرية العمل الإعلامي خلال العام 2018، كما أفضت عملية الرصد أيضاً إلى الوصول لعدد من الصحفيين الذين ادعوا أو نقل عنهم تعرضهم للانتهاكات ماسة بحرية التعبير والإعلام، وقام فريق برنامج "عين" بالتواصل معهم وإجراء المقابلات معهم للتثبت من معلومات الرصد وتوثيق ما يثبت أنه يقع في دائرة انتهاكات حرية الصحافة والصحفيين.

أخيراً؛ وعلى الرغم من التضيق على عمل المركز خلال العام 2018 إلا أن مركز حماية وحرية الصحفيين بذل جهداً للحفاظ على منهجيته لإعداد تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن والتي اعتاد على تطويرها منذ 16 عاماً، على أمل أن يعطي هذا التقرير انطباعاً عاماً لحالة الحريات الإعلامية للعام 2018.

أهمية التقرير

تبرز أهمية هذا التقرير من أهمية موضوعه في أنه - وفي حدود علم مركز حماية وحرية الصحفيين - لا توجد تقارير تحليلية معاصرة ومستمرة لواقع الحريات الإعلامية في الأردن. وبما أنه لا توجد تقارير متكاملة عن هذا الواقع، يأتي هذا التقرير ليبرز واقع حرية الصحافة بجوانبه المختلفة بما فيها من تحديات ومشكلات. ويسعى مركز حماية وحرية الصحفيين من خلال إعداداته

والانتهاكات الواقعة على الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية، ويتفرع عن هذا الهدف الأهداف الفرعية التالية:

- البحث في أسباب الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن، واتجاهاتها، وتأثيراتها على الحقوق الإنسانية والعامة للصحفيين، وذلك للحد من وقوعها وتكرارها.
- تحليل بعض الجوانب القانونية المتعلقة بحرية الرأي والتعبير والإعلام والتي تكفل حقوق الإعلاميين وممارسة العمل الإعلامي في الأردن.
- المساهمة في وضع رؤية للحد من الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام والتي تساعد على تعزيز حرية الإعلام في الأردن.
- محاولة التعرف على مستقبل حالة الحريات الإعلامية في الأردن.

القانون الدولي لحقوق الإنسان

صادق الأردن على 14 معاهدة واتفاقية دولية، منها اتفاقيات تحتوي على ضمانات لممارسة الصحفيين عملهم بحرية وتكفل حقوقهم في التعبير. ويستند القانون الدولي لحقوق الإنسان إلى جملة التعاهدات الواقعة بين الدول على شكل اتفاقيات أو معاهدات، بالإضافة إلى الأعراف المستنبطة من تطبيق أحكام هذه الاتفاقيات بما يُعرف بـ "القانون العرفي". ومن الاتفاقيات التي تمس بشكل مباشر عمل الصحفيين وحقوقهم في حرية التعبير، ما يلي:

- بتاريخ 13/11/1991 صادق الأردن على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
- بتاريخ 30/5/1974 صادق الأردن على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- بتاريخ 28/5/1975 صادق الأردن على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- وتوفر الاتفاقيات أعلاه ضمانات لعدم تعرض الصحفيين للإساءة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية خلال أداء عملهم، أو بسبب أداء عملهم، وتمنع التمييز ضدهم لنفس الأسباب، كما توفر مُرشداً للصحفيين والمؤسسات الصحفية في الالتزام بحظر نشر الأفكار القائمة على التفوق العنصري أو التي تبث الكراهية العنصرية؛ بالإضافة إلى حماية حرية التعبير وصيانتها، وضمان حقهم في العمل والتنظيم.
- ونظرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وهي اللجنة

لهذا التقرير إلى تحقيق واحد من أهدافه المتمثلة بالسعي للحد من تكرار الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن، وذلك من خلال التركيز على عدة جوانب وهي:

- التصنيف الحقوقي الذي اعتمدته التقرير جاء بعد اختبار واجتهاد طويل امتد لمدة 8 سنوات، وبناء على معايير القانون الدولي الإنساني.
- يهتم التقرير بدراسة الجهات المنتهكة المدعى عليها والموثقة في الشكاوى والبلاغات التي يقدمها الصحفيون عند تعرضهم لانتهاكات ومشكلات بسبب عملهم الإعلامي، أو في عمليات الرصد التي يقوم بها فريق برنامج "عين".
- تستند عملية فرز الانتهاكات التي يثبت صدقيتها ووقوعها في الشكاوى والبلاغات وعملية الرصد التي يجريها الراصدون في برنامج "عين" إلى معايير محددة وواضحة.
- عملية الرصد والتوثيق التي يقوم بها برنامج "عين" لا تعتمد فقط على الوصول للضحايا من الصحفيين للتثبت من الانتهاكات التي وقعت بحقهم، بل تستقبل الشكاوى والبلاغات المكتوبة من الضحايا وشهود العيان التي يتقدم بها صحفيون وإعلاميون مباشرة، وتبحث في تقارير المنظمات والمؤسسات الحقوقية الناشطة في الدفاع عن حرية الإعلام، إضافة إلى عملية الرصد الذاتي التي تقوم بها الوحدة عن طريق تتبع ما تنشره وسائل الإعلام المحلية عن انتهاكات تظال الحريات الإعلامية، وأيضاً البحث في وسائل التواصل الاجتماعي.

أسئلة التقرير

- يسعى هذا التقرير إلى الإجابة عن الأسئلة التالية:
- ما هي الالتزامات والمواقف الدولية والمحلية القانونية والتي على الأردن تطبيقها وإنفاذها في نطاق حرية الرأي والتعبير والإعلام؟
- ما هو واقع انتهاكات حقوق الإعلاميين والحريات الإعلامية في الأردن عام 2018؟، وتتضمن:
- النتائج العامة لرصد وتوثيق الانتهاكات 2018.
- استمارات الشكاوى والبلاغات وعمليات الرصد.
- حصيلة الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن 2018.
- الانتهاكات الجسيمة (الإفلات من العقاب وانعدام سبل الانتصاف والوصول إلى العدالة).
- الجهات المنتهكة لحرية الصحافة وحقوق الإعلاميين.
- واقع الانتهاكات الماسة بحقوق الإعلاميين والحريات الإعلامية عام 2018.

أهداف التقرير

يهدف هذا التقرير إلى رصد وتحليل واقع الحريات الإعلامية

المُناط بها الرقابة على تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في التقرير الدوري الرابع المقدم من الأردن في جلستها في 13 و14 تشرين الأول/أكتوبر 2010، وبعد أن تأخر الأردن عن تقديم تقريره الدوري لمدة اثني عشر عاماً.

أكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في ملاحظاتها على تقرير الأردن الدوري الرابع على: "ينبغي للدولة الطرف أن تعيد النظر في تشريعاتها وممارساتها بما يضمن حماية الصحفيين ووسائل الإعلام من العقوبات الجنائية بسبب إبداء رأي انتقادي، وأن تتأكد من أن أية قيود مفروضة على أنشطة الصحافة وأجهزة الإعلام عموماً تتفق تماماً مع أحكام الفقرة 3 من المادة 19 من العهد".

توفر المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إطاراً قانونياً دولياً لحماية الحق في حرية التعبير وحرية الصحافة. كما ويوفر التعليق العام 34 (على المادة 19 من العهد) والصادر عن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، إطاراً لفهم الدور الذي تلعبه الصحافة في ضمان حرية التعبير، وتنص الفقرة 13 من التعليق على:

"لا غنى لأي مجتمع عن الصحافة أو غيرها من وسائط الإعلام التي تكون حرة وغير خاضعة للرقابة وتعمل بدون عراقيل وذلك لضمان حرية الرأي وحرية التعبير والتمتع بالحقوق الأخرى المنصوص عليها في العهد. وتشكل الصحافة أو وسائط الإعلام الأخرى حجر الزاوية لمجتمع تسوده الديمقراطية. وينص العهد على الحق الذي يجيز لوسائل الإعلام تلقي معلومات تستند إليها في أداء مهامها. ويعتبر تبادل المعلومات والآراء بحرية حول مسائل تتعلق بالشؤون العامة والشؤون السياسية بين المواطنين والمرشحين والممثلين المنتخبين أمراً أساسياً. وينطوي ذلك على وجود صحافة حرة ووسائل إعلام أخرى قادرة على التعليق على المسائل العامة بدون رقابة أو قيد وعلى إعلام الرأي العام. ويتمتع الجمهور أيضاً بحق مقابل في تلقي ما تنتجه وسائل الإعلام".

تنص المادة 19 من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على ما يلي:

1. لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

ويشكل قيام السلطات المختصة في الأردن بنشر عدد من اتفاقيات حقوق الإنسان ذات الصلة بحقوق الإعلاميين

وحرياتهم في الجريدة الرسمية؛ اقراراً وتكريساً للمبدأ الذي ينص على سمو الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان على القوانين والتشريعات الوطنية. مما يعني من الناحيتين القانونية والعملية أن هذه الاتفاقيات أضحت جزءاً من القانون الأردني النافذ، وبالنتيجة يتوجب على المحاكم العمل بها. وبمقدور الإعلاميين إذا انتهكت حقوقهم وحرياتهم الاحتجاج بها للمطالبة بالتعويض والحصول على إنصاف عادل.

وأصدرت محكمة التمييز قرارات استندت فيها إلى أن المعاهدات والاتفاقيات الدولية تسمو على القانون الوطني، وذهب أيضاً بعض قضاة محاكم البداية والاستئناف إلى هذا التوجه في قضايا المطبوعات.

وعلى سبيل المثال؛ فقد احتجت محكمة الاستئناف بالمادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لفسخ قرار بالإدانة كانت أصدرته محكمة البداية، وقالت المحكمة في قرارها بالقضية رقم 550/2009: (نجد أن دور الصحفي انحصر في نقل المعلومات والأخبار والآراء لغايات تداولها بين الناس، وهذا الحق منصوص عليه في الدستور الأردني بموجب المادة "15" التي تنص على حرية الصحافة ضمن حدود القانون، وهذا ما نصت عليه المواد (3، 4، 6) والتي تنص على أن حرية الصحافة تشمل:

. اطلاع المواطن على الأحداث والأفكار في جميع المجالات.

. حق الحصول على المعلومات والأخبار التي تهم المواطنين من مصادرها المختلفة وتحليلها وتداولها ونشرها والتعليق عليها.

وكذلك المادة (19) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، ونجد أن ما قام به المستشار يندرج في إطار التحقيق الصحفي، كونه يتعلق بالصالح العام وهو واجب قانوني تقتضيه المصلحة العامة على اعتبار أن للصحافة دوراً اجتماعياً هاماً في نشر الثقافة والعلوم والأخبار التي تهم المواطن من مصادرها المختلفة ونشرها والتعليق عليها).

تعريفات ومصطلحات التقرير

رصد حقوق الإعلاميين والحيات الإعلامية: مراقبة الاحترام الكامل والفعال للحقوق الإنسانية المعترف بها في القانونين الدولي والوطني، والتي يتعين على السلطات العامة احترامها وضمانها للإعلاميين بوصفهم بشراً، بالإضافة إلى حقوقهم وحرياتهم الأخرى اللازمة لتمكينهم من أداء مهامهم وأدوارهم بحرية ودون تبعية.

المعلومات، ينطوي البلاغ في العادة على شكوى بشأن انتهاك للحريات الإعلامية أو حقوق الإعلاميين.

رصد حالة: هي عملية يتبعها المركز من تلقاء ذاته بهدف التوصل إلى معلومات حول ما لحق بالإعلاميين من مشكلات تمس حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الإعلامية بمناسبة ممارستهم لنشاطهم الإعلامي، وقد تتم من خلال متابعة سائر وسائل الإعلام المرئي والمسموع والمكتوب والإلكتروني. وما يميز هذه الحالة هي أن المركز يتحرك ذاتياً وليس بناءً على معلومات وردته من آخرين بشأن مشكلة بعينها.

استمارة الانتهاكات: استطلاع يجريه المركز من خلال الاتصال بالزملاء والزميلات الإعلاميين بغية الإجابة على أسئلة معدة سلفاً وكاشفة عن المشكلات التي تعرضوا لها وتمس حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الصحفية بمناسبة نشاطهم الإعلامي، وهي تشكل وسيلة محورية في عملية رصد الانتهاكات من جانب المركز.

الضحية: كل إعلامي يثبت أنه كان عرضة لانتهاك حق من حقوقه الإنسانية أو حرية من الحريات الإعلامية المعترف بها أو أكثر بمناسبة ممارسته لعمله أو لنشاطه الإعلامي، بصرف النظر عن وضعه النقابي.

الحق في عدم الخضوع للتعذيب أو لمعاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة، وتشمل:

- التعذيب: سلوك سواء أكان إيجابياً أم سلبياً، يلحق بالمعتدى عليه ألماً جسدياً، أو نفسياً أو عقلياً شديداً ويرتكبه، أو يسكت عليه أو يحض عليه شخص رسمي أو أي شخص آخر يعمل لصالحه أو لحسابه أو باتفاق معه، ويستهدف المعتدي منه الحصول على معلومات، أو إقرار أو معاقبة المعتدى عليه على عمل اقترفه، أو تخويفه، أو إرغامه على سلوك أو التمييز ضده.

- المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية: خضوع الإعلامي إلى سلوك ما من شأنه أن يلحق به ألماً جسدياً، أو نفسياً أو عقلياً شديداً، ويصدر عن شخص رسمي أو أي شخص آخر يعمل لحسابه أو بالاتفاق معه. ويندرج ضمن المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية التهديد، أو الاحتجاز لأسباب غير معروفة أو التدخلات والضغط التي من شأنها أن تلحق ألماً بالإعلامي.

- المعاملة أو العقوبة المهينة: إلحاق الم جسدي، أو نفسي أو عقلي بإعلامي بهدف الحط من قدره، أو سمعته أو كرامته أمام نفسه، أو أمام الآخرين.

توثيق الانتهاكات: تدوين وتسجيل وتبويب المعلومات والأدلة المتحصل عليها من خلال تقصي الحقائق والرصد، بطريقة تسمح باسترجاعها واستخدامها بسهولة لأغراض مختلفة. فعملية التوثيق لا تقتصر فحسب على تدوين المعلومات والأدلة المتعلقة بأي انتهاك يستهدف حقوق الإعلاميين وحرياتهم، ولكنها تشمل كذلك إيجاد منظومة منهجية وعلمية مدروسة لتبويب الانتهاك وتطبيقه، وتيسير الرجوع إليه واستخدامه كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

الشكوى: ينصرف مفهوم الشكوى في سياق رصد الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين إلى ادعاء من جانب شخص يمارس عملاً إعلامياً بصرف النظر عن وضعه النقابي، يزعم فيه أن حقوقه الإنسانية أو/ وحرياته الإعلامية قد انتهكت في موقف معين، أيّاً كان مصدر هذا الانتهاك أو الجهة المسؤولة عنه. فالشكوى بالنسبة للمركز قد ترد في بلاغ طلب، يأخذ شكل التماس، أو مراسلة، أو اتصال هاتفي أو رسالة إلكترونية، أو قد تتم من خلال تعبئة استمارة معلومات معدة سلفاً من قبل المركز أو بلاغ. ولا يشترط أن تكون مكتوبة، فالمركز يستقبل سائر ضروب الشكاوى المكتوبة والشفوية والإلكترونية.

مقدم الشكوى: هو كل شخص يدعي أن الحقوق الإنسانية و/ أو الحريات الإعلامية المعترف بها في القانونين الدولي والوطني قد انتهكت في موقف معين، سواء بالنسبة له أم لشخص آخر، أيّاً كان مصدر هذا الانتهاك أو الجهة المسؤولة عنه.

استمارة المعلومات: هي استمارة أعدها المركز بهدف الحصول على معلومات بشأن ما تعرض له الإعلاميون من مشكلات تمس حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الإعلامية بمناسبة ممارستهم لعملهم الإعلامي. وتشكل أحد أهم أدوات المركز في عملية رصد الانتهاكات. وفي أغلب الأحيان تنطوي هذه الاستمارة على شكوى تتعلق بانتهاك أحد الحقوق الإنسانية للإعلاميين أو الحريات الإعلامية أو أكثر.

البلاغ: هو إخبار يقدمه إعلامي أو أكثر إلى المركز بأية وسيلة وبصرف النظر عن شكل هذه الوسيلة، ويتعلق بتعرضه هو أو إعلامي آخر لمشكلة تمس الحقوق الإنسانية للإعلاميين وحرياتهم الصحفية بمناسبة ممارستهم لنشاطهم الإعلامي. وقد يحصل المركز على البلاغ من خلال استمارة المعلومات أو الهاتف أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو أية وسيلة أخرى. وأسوة باستمارة

الحق في المحاكمة العادلة: هو من الحقوق الأساسية التي يتعين احترامها وتأمينها للإعلاميين أسوة بغيرهم من الأشخاص. وينصرف هذا الحق إلى وجوب ضمان جملة من الضمانات والحقوق لأي إعلامي يكون مدعياً أو مدعى عليه، مشتكياً أو مشتكى عليه أو متهماً. ومن أهم هذه الضمانات أن تكون قضيته محل نظر منصف من قبل محكمة مستقلة، وحيادية ومنشأة بحكم القانون، وأن يحترم حقه في الدفاع وافترض البراءة.

آلية رصد وتوثيق الانتهاكات

لا يقوم مركز حماية وحرية الصحفيين من خلال برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام "عين" إلا برصد الانتهاكات التي تقع على الحقوق والحريات الإنسانية المعترف بها لسائر الأشخاص بمن فيهم الإعلاميون، بالإضافة طبعاً إلى الحريات الإعلامية، ولا يسعى برنامج "عين" إلى رصد الاعتداءات التي تنال من هذه الحقوق والحريات إلا إذا كان سببها أو الباعث إليها ممارسة العمل الإعلامي.

وقد تمكن برنامج "عين" بالعمل على أهم أهدافه برصد وتوثيق الحقوق والحريات التي يجري الاعتداء عليها بمناسبة ممارسة الإعلاميين لعملهم وأنشطتهم، واستمر كما في السنوات الماضية بتطوير أدواته في تحليل واقع الحريات الإعلامية ودراسة الأسباب غير المباشرة للانتهاكات إضافة إلى الأسباب المباشرة من قبيل تأثير الأمن الوظيفي للإعلاميين والاستقطاب السياسي والأيدولوجي على ممارسة الحريات الإعلامية، ولا ينظر الرصد للانتهاكات العمالية أو أي انتهاكات أخرى لا علاقة لها بممارسة العمل الإعلامي إلا إذا ثبت له باليقين أنها جاءت بسبب العمل الصحفي.

ويهدف برنامج "عين" إلى رصد وتوثيق الانتهاكات التي تقع على كافة الحقوق والحريات بشكل عام، إلا أنه في العام 2017 رصد ووثق الحقوق الإنسانية الآتية:

- الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام.
- الحق في السلامة الشخصية وعدم التعرض للمعاملة القاسية والمهينة والتعذيب.
- الحق في التملك.
- الحق في الحرية والأمان الشخصي.
- الحق في معاملة غير تمييزية.
- الحق في الإقامة والتنقل والسفر.
- الحق في الحياة.

الحق في الحرية الشخصية والأمان: يعد هذا الحق من الحقوق الأساسية التي لا يجوز حرمان الإنسان منه إلا لسبب قانوني أو بشكل غير تعسفي. والحرمان غير القانوني من الحرية هو تقييد الحرية لسبب ليس منصوصاً عليه في القانون. أما الحرمان التعسفي من الحرية فهو تقييد الحرية عند عدم توافر أي شرط من شرطي الضرورة والتناسب. وفي كلا هاتين الحالتين، يعد حرمان الشخص من حريته محظوراً بموجب قانون حقوق الإنسان الدولي. وقد يتخذ الحرمان من الحرية أكثر من شكل أو صورة، فقد يكون: قبضاً، أو توقيفاً، أو حبساً، وقد يكون حجراً للحرية دون أن يتوافر له أي وصف من الأوصاف المذكورة.

حرية الرأي والتعبير والإعلام: يعني الحق في حرية الرأي والتعبير في سياق العمل الإعلامي حرية المشتغلين في قطاع الإعلام بشتى أشكاله ووسائله بالإفصاح عن آرائهم وما يتوافر لهم من معلومات بحرية ودون أن تترتب عليهم أية تبعات من جراء ذلك. كما أنه يشمل حقهم في التماس سائر ضروب المعلومات ونقلها، وتداولها وإشاعتها بحرية وانسيابية. فالحق في حرية الرأي والتعبير يحمي المعلومات المتوافرة لدى الإعلاميين، ومصادرها ووسائل التعبير عنها، ومن الأشكال المألوفة لانتهاك حرية الإعلاميين في الرأي والتعبير: فرض الرقابة المسبقة، والمنع من النشر أو إذاعة أو عرض مادة ما، وحجب المواقع الإلكترونية والمصادرة بعد الطبع، والخضوع لمعاملة قاسية أو لا إنسانية بسبب مادة منشورة، وعدم المساواة بين الإعلاميين أنفسهم أو بين الهيئات الإعلامية ذاتها، والتعرض لتهديد أو اعتداء بمناسبة نشر مادة إعلامية وإخضاع ممارسة العمل الإعلامي للحصول على ترخيص مسبق أو رفضه.

حق الحصول على المعلومات: يشكل حق الحصول على المعلومات أحد المكونات الرئيسية للحق في حرية الرأي والتعبير. تقوم فكرة حق الحصول على المعلومات على حق كل شخص بأن يحصل على المعلومات الموجودة لدى السلطات العامة لأن هذه الأخيرة مؤتمنة عليها، وهي - أي المعلومات - ليست ملكاً للدولة ولسلطاتها العامة ولكنها تحصلت عليها بحكم أنشطتها، ومهامها ووظائفها. وتقتضي حرية الرأي والتعبير، وحرية الإعلام والديمقراطية أن تكون هذه المعلومات متاحة للعموم وفق مبدأ الكشف الأقصى والعلمي عنها. فينبغي أن يكون الوصول إلى هذه المعلومات والحصول عليها مكفولاً في القانون والممارسة.

عمليات وأدوات الرصد والتوثيق

جمع المعلومات والتحقق منها إن رصد الانتهاكات التي يتعرض لها الإعلاميون ليس بالأمر اليسير، فهو بالغ الصعوبة والتعقيد. هناك أسباب عديدة ومختلفة تقف وراء ذلك أهمها: سياسة عدم الإفصاح عن الانتهاكات لدى الإعلاميين، وطريقة ارتكاب بعض الانتهاكات مثل التهديد من خلال الهاتف أو البريد الإلكتروني أو تعليق في موقع إلكتروني، أو الرقابة المسبقة من قبل رئيس التحرير أو هيئة التحرير في المؤسسة الإعلامية، أو التعرض لاعتداء بدني أو لفظي من قبل أشخاص مجهولي الهوية. ويعتمد برنامج "عين" لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام عدداً من الوسائل لجمع المعلومات والتحقق منها بغية إثبات وقوع مختلف الانتهاكات ومن أهم هذه الأدوات: استمارة المعلومات التي قد تنطوي على شكوى أو بلاغ، واستمارة الرصد الذاتي، وهي كلها تتعلق بحالات تخص مزاعم أو شبهة انتهاك.

ويحصل فريق برنامج "عين" على المعلومات والأدلة من وثائق أخرى مثل التصريحات الرسمية، والتقارير الوطنية والدولية التي تتعلق بالحريات الإعلامية وحقوق الإنسان، ومن خلال المقابلات، والشهود، والقرائن المحيطة بالحالة وسياقاتها، ويمكن تصنيف أهم مصادر جمع المعلومات والأدلة التي اتبعتها برنامج "عين" على النحو الآتي:

أولاً: استمارة المعلومات الخاصة بـ "الشكاوى": وهي استمارة أعدها برنامج "عين" بهدف الحصول على معلومات حول ما تعرض له الإعلاميون من مشكلات تمس حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الإعلامية بمناسبة ممارستهم لعملهم الإعلامي، وتشكل أحد أهم أدوات البرنامج في عملية رصد الانتهاكات التي تنطوي على شكوى تخص انتهاكاً أو أكثر لحقوق الإعلاميين وحرياتهم الإعلامية.

ويقصد بالشكوى في هذا السياق ادعاء من جانب شخص يمارس عملاً إعلامياً بصرف النظر عن وضعه النقابي، يزعم فيه أن حقوقه الإنسانية أو حرياته الإعلامية قد انتهكت في موقف معين، أيما كان مصدر الانتهاك أو الجهات المسؤولة عنه.. والمقصود بالشكوى هنا "شكوى بمعناها الحقوقي لأغراض العمل الداخلي داخل برنامج "عين" وليس شكوى بالمعنى الجزائي المعمول به في القوانين الوطنية"، فالشكوى يتقدم بها الضحية ذاته إلى الوحدة بأية وسيلة متاحة له.

وقد تأخذ الشكاوى شكل طلب، أو التماس، أو مراسلة، أو اتصال هاتفي، أو تعبئة استمارة الشكوى المعدة من قبل البرنامج لهذه الغاية باليد، ولا يشترط في الشكاوى التي يتابعها البرنامج أن تكون مكتوبة، فالبرنامج يستقبل سائر أشكال الشكاوى سواء أكانت مكتوبة أم شفوية أم إلكترونية، شريطة أن تكون ضمن الشروط والمحددات التي وضعها لقبولها ومتابعتها، فقد يتلقى البرنامج الشكاوى من خلال الهاتف، أو الفاكس، أو البريد الإلكتروني أو من خلال تعبئة استمارة الشكوى باليد.

وقد استمر برنامج "عين" بتلقي استمارات الشكاوى من صحفيين، وهي الاستمارة التي قام البرنامج ببنائها وتطويرها منذ العام 2010 وتتضمن سائر البيانات والمعلومات الضرورية لفحصها ومتابعتها، كما حرص البرنامج على أن يكون ببيان الشكوى من حيث الشكل والمضمون متطابقاً إلى حد كبير

مع نموذج الشكاوى المعتمد من قبل الهيئات التعاھدية المعنية باتفاقيات حقوق الإنسان وأجهزة الأمم المتحدة الرقابية العاملة في هذا المجال. وتشمل البيانات والمعلومات الواجب توافرها في الشكوى الآتي:

- معلومات خاصة بوحدة "عين" من قبيل اسم الراصد، ورقم الشكوى، وتاريخها وكيفية تقديمها.
- معلومات عن المشتكي من قبيل اسمه، والمؤسسة الإعلامية التي يتبع لها وطبيعتها، ومسماه الوظيفي، وعنوانه.
- معلومات عن الانتهاك المزعوم تتضمن نوع الاعتداء المدعى بوقوعه، وملخصا عن الاعتداء، وتاريخ وقوعه، ومكانه، والجهة المسؤولة عنه وأية وثائق من شأنها أن تعزز الشكوى وتيسر إثباتها.
- شرحاً مفصلاً من قبل المشتكي للوقائع والتفاصيل الخاصة بالمشكلة، التي تعرض لها.
- توقيع المشتكي.
- الغاية التي يتوخى المشتكي تحقيقها من تقديم الشكوى مثل ملاحقة الجناة، أو مساءلتهم قضائياً، أو حماية الإعلاميين أو الردع وتوثيق الانتهاك.
- التدابير والإجراءات التي تمر بها الشكوى داخل وحدة "عين" بهدف فحصها، وتحليلها، والتثبت من وقوعها وتبويبها، وتشمل هذه الإجراءات كذلك المراجعة القانونية والعلمية للشكوى والتوصيات النهائية بشأنها.

إن مجرد تقديم شكوى لا يعني أن الانتهاك الوارد فيها أو المدعى به قد وقع فعلاً، فهي لا تعدو كونها مجرد ادعاء أو زعم بوقوع انتهاك، ولهذا السبب، ينبغي على المشتكي أن يتحرى توثيق الوقائع بشكل منطقي، ومتماسك، ومفصل ودقيق، فبرنامج "عين" ليس بمقدوره أن يستخلص من مجرد تقديم شكوى وجود الانتهاك المزعوم فعلاً، فلا بد من تحليلها وإقامة الأدلة التي تؤيدها وتثبت وقوع الانتهاك.

ومن المسائل المهمة عند تقديم الشكوى، أن يسعى المشتكي إلى إرفاق أكبر عدد ممكن من الوثائق والمستندات التي تعزز شكواه، وتشمل هذه الوثائق عادة:

- أية شكوى أخرى جرى تقديمها إلى هيئات رسمية أو غير حكومية تتعلق بالانتهاك المزعوم.
 - أي حكم قضائي، أو قرار إداري أو قرار بعدم الاختصاص بنظر قضية ما تتعلق بالانتهاك المزعوم في الشكوى.
 - أسماء الشهود الذين شهدوا الوقائع المذكورة في الشكوى.
 - التقارير الطبية.
 - صور فوتوغرافية أو غيرها ذات صلة بموضوع الشكوى.
 - تقارير وسائل الإعلام المختلفة المتعلقة بموضوع الشكوى.
- وتجرى عملية تعبئة استمارة الشكوى عادة بإشراف الراصدين التابعين لبرنامج "عين"، والذين قام المركز بإعدادهم لهذه المهمة.

ثانياً: استمارة المعلومات الخاصة بـ "البلاغات": يتعامل برنامج "عين" مع البلاغات بالطريقة ذاتها التي يطبقها ويتبعها بشأن الشكاوى، ولكن الاختلاف الوحيد بين البلاغ والشكوى يتمثل في أن البلاغ لا يتقدم به المعتدي عليه أو الضحية بل شخص ثالث أو شخص آخر علم بالانتهاك أو شاهده ورغب بإحاطة الشبكة به.

ثالثاً: استمارة الرصد الذاتي: وإضافة إلى استمارة المعلومات الخاصة بالشكوى والبلاغ، قام برنامج "عين" ببناء استمارة أخرى مشابهة لهما من حيث المضمون والشكل، ولكن يتم استخدامها عندما يقع في علم الراصدين التابعين للوحدة أن انتهاكاً وقع على إعلامي ولم يتقدم أحد بشأنه بشكوى أو بلاغ. فالبرنامج يقوم بعملية رصد تلقائي بهدف التوصل إلى معلومات حول ما يلحق بالإعلاميين في الأردن من مشكلات تمس حقوقهم الإنسانية وحرّياتهم الإعلامية من خلال الراصدين العاملين في البرنامج.

رابعاً: الوثائق والمستندات المكتوبة: تعد الوثائق والمستندات المكتوبة من أهم مصادر المعلومات التي يتم اللجوء إليها في عملية تقصي الحقائق وجمع الأدلة. وفي سياق رصد الانتهاكات الواقعة على الإعلام والإعلاميين، يمكن القول أن الأدلة المكتوبة تشمل القوانين والتشريعات، والأحكام القضائية، والتقارير الحكومية وغير الحكومية، والتصريحات الرسمية، والمراسلات، والصور، وأي مستندات وأدلة أخرى مثل الاعترافات والإقرارات.

خامساً: الشهود: يعد الشهود كذلك من المصادر المهمة في عملية تقصي الحقائق وجمع الأدلة في مجال رصد الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان بما في ذلك الحريات الإعلامية، فالشهود يشكلون مصدراً مهماً لإثبات واقعة ضرب إعلامي، أو احتجازه، أو معاملته بشكل غير لائق ومهين، أو منعه من نشر مادة صحفية.

سادساً: المقابلات والزيارات الميدانية: قد تستوجب عملية تقصي الحقائق وجمع المعلومات إجراء زيارة ميدانية للموقع الذي وقع فيه الاعتداء، أو مقابلة الضحايا بهدف تقييم واقع الحال واستخلاص النتائج. ففي حالة تعرض إعلامي للتعذيب أو لمعاملة قاسية على سبيل المثال، فإن مقابلته قد تشكل الإجراء الأهم لتقصي الحقائق والتحقق من الحالة، وقد تكون زيارة موقع الاعتداء مهمة كذلك للتثبت مما ذكره الشهود.

سابعاً: القرائن والمصادر غير المباشرة: ربما يتعذر في بعض الحالات الحصول على أدلة مباشرة للتحقق من وقوع الانتهاك المزعوم، كما في حالة احتجاز صحفي دون شهود لمدة قصيرة، أو إخضاعه للتعذيب والإفراج عنه بعد شفائه، وبالذات إذا اتخذ التعذيب شكل حرمانه من النوم أو الطعام، وقد يكون سبب استحالة الحصول على أدلة مباشرة خوف الشهود.

ثامناً: المواقف الحكومية: قد تستند عملية تقصي الحقائق على المواقف التي تتبناها السلطات الرسمية داخل الدولة، فقد تقر هذه السلطات بالانتهاكات المزعومة، خاصة إذا كانت الشكوى صلبة ومفصلة وغير متناقضة، فربما يتقدم أحد الإعلاميين بشكوى موضوعها الاعتداء عليه وحجز حريته عقب أحداث معينة، وتتناقل الصحف والمواقع الإلكترونية المختلفة الخبر، ثم يفرج عنه بعد ساعات، ففي حالة كهذه قد لا يكون بمقدور السلطات العامة أن تنكر الواقعة، فتعترف بها كلياً أو جزئياً أو بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

تاسعاً: المواقف الوطنية: ويستند برنامج "عين" أيضاً إلى المواقف الصادرة عن المؤسسات الوطنية وعلى رأسها موقف المركز الوطني لحقوق الإنسان بشأن حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن.

عاشراً: مواقف الهيئات والمنظمات الدولية: من بين المصادر الأخرى التي استند عليها برنامج "عين" في رصد انتهاكات الحريات الإعلامية ما يصدر عن المنظمات الدولية من مواقف وتقارير وتوصيات بشأن واقع العمل الإعلامي والحريات الإعلامية في الأردن، مثل التقارير التي يصدرها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

النظر في الحالة وتحليلها

حرص مركز حماية وحرية الصحفيين على النظر في الحالات التي يستقبلها برنامج "عين" سواء أكانت شكوى أم بلاغات أم استمارات رصد ذاتي، وفحصها وتحليلها على أساس علمي ومنهجي متبصر، ذلك أن الهدف الأساسي من وراء برنامج "عين" هو رصد الانتهاكات بمعناها الفني الدقيق، وتوثيقها حسب الأصول، ووفقاً للحقوق الإنسانية المعترف بها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

ويستند على النظر في الشكاوى وفحصها وتحليلها على مراحل متعددة، حيث تخضع الشكاوى ابتداءً لمراجعة قانونية وعلمية شاملة، وقبل النظر في صحة الحالة ووجود انتهاك فعلياً يتم التحقق من توافر شروط صحة ومقبولية الحالة من حيث الشكل، فإن ثبت أن الشروط الشكلية متوافرة، يتم فحص أساس الحالة أو موضوعها، وبالنتيجة فإنها قد تكون منطوية بالفعل على انتهاك للحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين أو لا تكون.

ويمكن إيجاز عملية النظر في الحالات التي يتلقاها ويرصدها برنامج "عين" على النحو الآتي:

- المراجعة القانونية والعلمية.
- تحليل موضوع الحالة وتصنيفها.

الشروط الشكلية لصحة استمارة الشكوى أو البلاغ أو الرصد الذاتي:

لا يستقبل برنامج "عين" التابع لمركز حماية وحرية الصحفيين إلا الحالات التي تتعلق بالإعلاميين، فالبرنامج ينحصر نشاطه في الرصد والتوثيق على الحالات التي تتعلق بانتهاك حقوق الإعلاميين وحرّياتهم الإعلامية بمناسبة ممارستهم لعملهم الإعلامي، لأن مهمته الأساسية تتمثل في حماية الإعلاميين والدفاع عن الحريات الإعلامية ذات الصلة بالعمل المهني الإعلامي، ولا يدخل ضمن صلاحياته رصد انتهاكات الحقوق المالية أو العمالية للإعلاميين، إلا إذا كانت متعلقة بعملهم الإعلامي وحرّياتهم.

والشرط الأول الذي حرص البرنامج على توافره هو الشرط المتعلق بانتهاك حقوق الإعلاميين والحريات الإعلامية بمناسبة ممارستهم لعملهم حصراً، ولهذا السبب فإن سائر الحالات التي رصدها برنامج "عين" في عام 2018 وجاءت خارجة عن سياق هذه الانتهاكات، جرى حفظها لوقوعها خارج الانتهاكات التي يرصدها البرنامج.

وأما الشرط الثاني فإن برنامج "عين" يقوم برصد وتوثيق الانتهاكات التي قد يتعرض لها صحفيون من جنسيات أجنبية يعملون في الأردن، كالمراسلين الصحفيين وغيرهم، طالما تعرضوا لها داخل النطاق الجغرافي للدولة التي تعمل بها الوحدة وتعنى برصدها وتوثيقها.



رؤية المركز:

بناء وتعزيز الديمقراطية وعملية الإصلاح بما يدعم حرية التعبير والإعلام في العالم العربي وبما يكفل الالتزام بالمعايير الدولية لحرية الصحافة.

رسالة المركز:

مركز حماية وحرية الصحفيين، مؤسسة مجتمع مدني تسعى إلى الدفاع عن حرية الإعلام وتوفير الحماية للصحفيين العرب والتصدي للانتهاكات التي يتعرضون لها و تعمل على تطوير مهاراتهم المهنية وتمكينهم من الوصول الحر للمعلومات و تغيير وتطوير التشريعات التي تفرض قيوداً على حريتهم وبناء بيئة سياسية واجتماعية وثقافية داعمة لإعلام حر ومستقل.

الأهداف الرئيسية للمركز:

- دعم حرية واستقلالية وسائل الإعلام والإعلاميين.
- توفير الحماية للإعلاميين وأمنهم والتصدي للانتهاكات التي يتعرضون لها.
- تعزيز مهنية واحترافية الإعلام والارتقاء بدوره في الدفاع عن الديمقراطية والحريات العامة والإصلاح.
- تطوير البيئة التشريعية والسياسية والاجتماعية والثقافية الحاضنة للإعلام.

الرؤية:

الحد من الانتهاكات المرتكبة ضد الصحفيين والمؤسسات الإعلامية من أجل تعزيز حرية واستقلالية الإعلام.

تأسس مركز حماية وحرية الصحفيين عام 1998 كمؤسسة مجتمع مدني تنشط في الدفاع عن الحريات الإعلامية في الأردن بعد سلسلة من الانتكاسات على الصعيد المحلي بدأت من إصدار قانون المطبوعات والنشر المؤقت في عام 1997 والذي وضع قيوداً متزايدة على الإعلام وتسبب في إغلاق العديد من الصحف.

ويعمل المركز من أجل صيانة الحريات وتجذير البناء الديمقراطي في الأردن والعالم العربي بالإضافة إلى احترام حقوق الإنسان والعدالة والمساواة والتنمية في ظل مجتمع منفتح مبني على أسس من الحوار واللاعنف.

ويحافظ المركز على دور مستقل، شأنه شأن منظمات المجتمع غير الحكومية، ولا يدخل طرفاً في العمل السياسي بأي شكل من الأشكال، ولكن في سياق دفاعه عن حرية الإعلام والإعلاميين يتصدى المركز لكل السياسات والتشريعات والإجراءات التي تشكل قيداً على حرية الإعلام.

و ينشط المركز كمؤسسة غير حكومية في العالم العربي من أجل تطوير حرية الإعلام وتعزيز قدرات واحتراف الإعلاميين، عبر برامج وأنشطة متخصصة، كما ويعمل مع الصحافة ومؤسسات المجتمع المدني على حماية البناء الديمقراطي واحترام مبادئ حقوق الإنسان.



برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام

المهمة:

رصد وتوثيق المشكلات والتجاوزات والانتهاكات الواقعة على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية خلال ممارستهم لعملهم.

الأهداف:

• بناء فرق عمل مؤهلة ومتخصصة من المحامين والصحفيين والباحثين لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية وفق الأصول والمعايير المتعارف عليها دولياً.

• تحفيز الصحفيين على الإفصاح عن المشكلات والتجاوزات والانتهاكات التي يتعرضون لها خلال عملهم وآليات التبليغ عنها.

• تطوير ومأسسة آليات رصد المشكلات والانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون.

• توعية الصحفيين بحقوقهم وتعريفهم بالمعايير الدولية لحرية الإعلام، وماهية الانتهاكات التي يتعرضون لها.

- مطالبة الحكومات باتخاذ التدابير للحد من الانتهاكات الواقعة على الإعلام ومحاسبة مرتكبيها.
- حث البرلمانات على تطوير التشريعات الضامنة لحرية الإعلام للحد من الانتهاكات التي ترتكب ضده ومحاسبة مرتكبيها.
- توفير الدعم والمساعدة القانونية للإعلاميين الذين يتعرضون للمشكلات والانتهاكات، بما في ذلك مساعدتهم في الحصول على تعويض عادل عن الانتهاكات التي لحقت بهم وملاحقة مرتكبيها.
- استخدام آليات الأمم المتحدة للحد من الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلاميين وإنصافهم.



الأهداف

- توفير المساعدة والدعم القانوني للإعلاميين والمؤسسات الإعلامية.
- تعزيز قدرات القانونيين والمحامين المتخصصين في الدفاع بقضايا حرية الإعلام.
- تطوير الثقافة القانونية للإعلاميين ، وتطوير قدراتهم في التعامل مع التشريعات المقيدة لحرية الإعلام .
- تطوير التشريعات النازمة لعمل الإعلام والتشريعات التي تفرض قيوداً عليه.
- تعزيز مبدأ سيادة القانون والمحاكمات العادلة في قضايا الإعلام وحرية التعبير.
- تعزيز دور القضاء في حماية حرية الإعلام وحرية التعبير.
- إدامة الحوار مع الحكومة والبرلمان والقضاء والجهات القانونية ذات العلاقة حول المشاكل القانونية التي تواجه الإعلام.

تأسست "ميلاد" وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين في الأردن في عام 2001 تحت مظلة مركز حماية وحرية الصحفيين من أجل تقديم العون القانوني للصحفيين.

وجاء إطلاق "ميلاد" استجابة لحاجة الصحفيين الملحة لبيت خبرة متخصص في تقديم الخدمات القانونية في الدفاع عن الصحفيين بقضايا الإعلام والنشر، بعد أن تزايدت الدعاوى القضائية المقامة على الإعلاميين بسبب ممارستهم لعملهم الصحفي، وبعد أن أصبحت تشكل قيداً على حرية الإعلام، وتزيد من مخاوف الصحفيين بسبب الضغوط القانونية وتدفعهم إلى ممارسة الرقابة الذاتية خلال عملهم.

الرؤية

بيئة تشريعية وقانونية ضامنة لحرية واستقلالية الإعلام، وتكفل أمن الإعلاميين، وممارستهم لعملهم الصحفي بحرية ودون قيود.

الرسالة

توفير المساعدة القانونية المجانية للإعلاميين لضمان محاكمات عادلة لهم، وصيانة حقوقهم بما يتواءم مع المعايير الدولية لحرية الصحافة، وإصلاح التشريعات النازمة للإعلام.

خدمات ميلاد

تقدم وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين "ميلاد" خدمات الدعم القانوني المجانية لكل الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية على النحو التالي :

- خدمة الترافع القانوني المجاني عن الصحفيين الذين تقام ضدهم دعاوى قانونية بسبب ممارساتهم لعملهم الإعلامي، ويتولى الدفاع عنهم محامين مؤهلين ومدربين للتعامل مع القضايا الإعلامية .
- مساعدة الإعلاميين الذين يتعرضون للتوقيف و/أو كل أشكال حجز الحرية أثناء تأديتهم لواجبهم الصحفي.
- تقديم استشارات قانونية وقائية مسبقة و/أو لاحقة للصحفيين و المؤسسات الإعلامية في مجال الإعلام و النشر.
- تعزيز الثقافة القانونية للصحفيين والإعلاميين ومساعدتهم على ممارسة حقهم في التعبير والدفاع عن حق المجتمع في المعرفة من خلال الدورات والورشات التدريبية و التوعوية.
- تطوير قدرات المحامين في الترافع القانوني

المتخصص في قضايا الإعلام والنشر وحرية التعبير، وتشجيع المحامين على التخصص في قضايا الإعلام والدفاع عن حرية التعبير.

- تقديم مقترحات لمشاريع القوانين للبرلمان والحكومة لتحسين منظومة التشريعات القانونية النازمة لعمل الإعلام .
- توثيق القضايا المقامة على الإعلاميين و المؤسسات الإعلامية في المحاكم الأردنية وتحليل الأحكام القضائية واتجاهات القضاء في التعامل مع قضايا الإعلام .
- تنفيذ دراسات قانونية متخصصة في قضايا الإعلام و النشر .
- التواصل مع السلطة القضائية لكفالة تعزيز الحريات الصحفية وخلق حالة تفهم للمعايير الدولية لحرية الإعلام.

عمان - شارع الجامعة الأردنية - بجانب وزارة الزراعة
شارع سعيد التميمي - صندوق البريد: ٩٦١١٦٧ عمان ١١١٩٦ الأردن
الموقع الإلكتروني: www.cdfj.org
رقم الهاتف: ٩٦٢ ٦ ٥١٦.٨٢
رقم الفاكس: ٩٦٢ ٦ ٥٦.٢٧٨٥

